جامعة حمد خيضر بسكرة

كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية

قسم العلوم الانسانية

دروس في مقياس :

الحوكمة و أخلاقيات المهنة

مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة ثالثة علم المكتبات

إعداد الدكتورة : نوي إيمان

الموسم الجامعي : 2020/2019

فهرس المحتويات :

رقم المحاضرة	عنوان المحاضرة	الصفحة
مقدمة		أ-هـ
أولا : الحكم الرشيد		
المحاضرة الاولى	تعريف المفهوم	11-06
المحاضرة الثانية	فواعل و أبعاد الحكم الرشيد	19-12
المحاضرة الثالثة	المكونات الرئيسية للحكم الرشيد	27-20
المحاضرة الرابعة	مبادئ و قواعد الحكم الرشيد	33-28
ثانيا : مكافحة ظاهرة الفساد		
المحاضرة الخامسة	جوهر الفساد	39-34
المحاضرة السادسة	انواع الفساد الاداري و المالي	43-40
المحاضرة السابعة	مظاهر الفساد الاداري و المالي	48-44
المحاضرة الثامنة	أسباب الفساد الاداري و المالي	53-49
المحاضرة التاسعة	أثار الفساد الاداري و المالي	57-54
المحاضرة العاشرة	محاربة الفساد ن طرف الهيئات و المنظمات الدولية و المحلية	70-58
المحاضرة الحادية عشرة	طرق العلاج و سبل محاربة ظاهرة الفساد	73-71
المحاضرة الثانية عشر	نماذج من تجارب بعض الدول في مكافحة الفساد	80-74
المحاضرة الثالثة عشر	نماذج من تجارب بعض الدول في مكافحة الفساد تكملة	87-80
ثالثا : أخلاقيات المهنة		
المحاضرة الرابعة عشر	أخلاقيات المهنة	94-88
المحاضرة الخامسة عشر	أخلاقيات المهنة المكتبية	97-94
المحاضرة السادسة عشر	المبادئ الأخلاقية و الالتزامات المهنية لأخصائي المعلومات	102-98
قائمة المراجع		

مقدمة:

لقد انتشرت في الأدبيات المعاصرة جملة من المفاهيم والمصطلحات الحديثة، التي حكمت في مجملها ما يشهده العالم من تحولات كونية شملت العديد من المجالات المتشعبة منها الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والثقافية، والدينية والأمنية .. الخ، ومن جملة هذه المفاهيم الحكم الرشيد الذي احتل حيزا واسعا في مجال البحث العلمي لسياسات الدول ومختلف منتديات الباحثين والدارسين، بل ومازال محل جدل واسع حول تعريفه ومضمونه وأهدافه، لاسيما إذا علمنا أن هذا المصطلح قام أساسا على فكرة التقليص من دور الدولة بمفهومها التقليدي، وإعادة توزيع معظم أدوارها المصادقة على مؤسسات وفاعلين جدد على رأسهم المجتمع المدني، والقطاع الخاص، في حين أضحى دور الدولة الجديد مقتصرا على التنظيم و المراقبة.

ويعد الفساد من المظاهر المميزة والشائعة للحكم الرديء أو السيئ، فتحقيق التنمية أصبح يتعرض لهذا الخطر الذي يشوه الاقتصاد، ويحول الموارد الشحيحة أصلا من الخدمات الحيوية إلى أشياء من قبيل تسديد الديون التي تراكمت من جرائه، وكذا جيوب أصحاب المصالح والفاسدين، فكانت من هنا الدعوة إلى محاربته التي تعد مسألة تدبير حكومي بالدرجة الأولى .وقد ازدادت آثاره حدة خاصة في ظل نقص موارد الدولة ومحدوديتها وزيادة نفقاتها.

ويهدف هذا المقياس الى تنوير الطالب بالمفاهيم المستحدثة في الساحة الأكاديمية و الدولية ، وكذا توعيته بمخاطر الفساد و سبل مواجهته ووضعه في صورة الدول التي استطاعت تجنبه و تلافت مأسيه لتكون نماذج يحتذى بها ، باعتبار طالب اليوم هو اطار المستقبل .

وعليه فإننا سنحاول استعراض المقياس من خلال ثلاث محاور أساسية هي المحور الأول خاص بالحكم الراشد و المحور الثاني خاص بالفساد لنعرج على المحور الثالث و الذي نفرده لأخلاقيات المهنة ، متبعين العناصر التي احتواها برنامج لمعتمد لهذا المقياس شيئ من التفصيل و التي جاءت مفصلة كالاتي :

محتوى المادة:

أولا : الحكم الرشيد

01 – تعريف المفهوم

1.1:لغة

2.1: اصطلاحا

المكونات الرئيسية للحكم الرشيد

1. احلال الديمقراطية

2. الأنظمة الإنتخابية
3. اللامركزية
4. نظام الحكم الدستوري و الحقوق القانونية

مبادئ و قواعد الحكم الرشيد

1. الفصل بين السلطات
2. الاستقلالية القضائية
3. المجتمع المدني
4. استقلالية وسائل الاعلام
5. تقوية اليات الشفافية و المراقبة و المحاسبة
6. المشاركة المجتمعية في الرقابة الأهلية و حقوق الانسان و المواطنة.

ثانيا : مكافحة ظاهرة الفساد

01 جوهر الفساد

أ. الفساد لغة
ب. الفساد اصطلاحا
ج. الدين و الفساد

02- انواع الفساد

1. الفساد المالي
2. الفساد الاداري
3. الفساد الأخلاقي
4. الفساد السياسي

مظاهر الفساد الاداري و المالي :

1. الرشوة
2. المحسوبية

3. المحاباة
4. لوساطة
5. الابتزاز و التزوير
6. نهب المال العام و الانفاق غير القانوني له
7. التباطؤ في انجاز المعاملات الانحرافات الادارية الوظيفية أو التنظيمية من قبل الموظف أو المسؤول.
8. المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأدية مهامه .
9. عدم احترام أوقات و مواعيد العمل في الحضور و الانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف و استقبال الزوار و الامتناع عن اداء العمل او التراخي و الكسل و عدم تحمل المسؤولية .
10. افشاء اسرار الوظيفة و الخروج عن العمل الجماعي و المحاباة في التعيين في المناصب المسؤولة

أسباب الفساد الاداري و المالي :

من وجهة نظر المنظرين :أكد منظرو و باحثو علم الادارة و السلوك التنظيمي على وجود ثلاث فئات حددت هذه الأسباب والتي هي :

حسب رأي الفئة الأولى :

1. أسباب حضرية
2. أسباب سياسية

حسب رأي الفئة الثانية :

1. أسباب هيكلية
2. أسباب قيمية
3. أسباب اقتصادية

حسب رأي الفئة الثالثة :

1. أسباب بيولوجية
2. أسباب فيزيولوجية
3. أسباب اجتماعية

أ. أسباب مركبة

الأسباب العامة للفساد:

ضعف المؤسسات ، تضارب المصالح ، السعي للربح السريع ، ضعف دور التوعية بالمؤسسات التعليمية و وسائل الاعلام و غيرها .، عدم تطبيق القانون بشكل صارم .

أثار الفساد الاداري و المالي :

1. اثر الفساد الاداري و المالي على النواحي الاجتماعية
2. تاثير الفساد الاداري و المالي على النمية الاقتصادية
3. تاثير الفساد الاداري و المالي على النظام السياسي و الاستقرار

محاربة الفساد ن طرف الهيئات و المنظمات الدولية و المحلية

1. منظمة الشفافية الدولية
2. اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد الاداري
3. برنامج البنك الدولي لمساعدة الدول النامية ي محاربة الفساد الاداري
4. صندوق النقد الدولي
5. الجهود الجزائرية لمكافحة الفساد (قانون محاربة الفساد ، 01-06 .هيئة مكافحة الفساد ، الضبطية القضائية في مكافحة الفساد).

طرق العلاج و سبل محاربة ظاهرة الفساد

لجانب الديني ، الجانب التثقيفي و زيادة الوعي لمخاطر الفساد ، الجانب السياسي ، الجانب الاقتصادي ، الجانب التشريعي ، الجانب القضائي ، الجانب الاداري ، لجانب البشري .، الجانب الرقابي ، جانب المشاركة ، جانب الانتماء و الولاء .

نماذج من تجارب بعض الدول في مكافحة الفساد

التجربة الهندية ، التجربة السنغافورية ، تجربة الولايات المتحدة الأمريكية ، هونغ كونغ ، لتجربة الماليزية ، التجربة التركية .

ثالثا : أخلاقيات المهنة :

1. ماهية اخلاقيات المهنة و الاهداف .
2. أهمية أخلاقيات المهنة
3. مبادئ أخلاقيات المهنة

1.3: الاستقامة

2.3 :الموضوعية

3.3 : السرية

4.3 :الكفاءة .

أهداف المقياس :

يعد مقياس الحوكمة وأخلاقيات المهنة من بين المقاييس الثرية جدا بالمعلومات، لأن الحكم الراشد يعد ن بين المفاهيم المستحدثة التي أحدثت جدلا واسعا بين الدارسين و الباحثين وذلك ارتباطه بتخصصات متعددة ، وسنتطرق في هذا المقياس الى ثلاث محاور أساسية هي الحكم الراشد ثم الفساد ثم اخلاقيات المهنة ، و نحاول من خلال هذه المحاضرات أن نفيد الطالب بهذه المفاهيم و توعيته خطورة الفساد بكل انواعه و تجلياته في الحياة العامة ، بالاضافة الى التعرف على اخلاقيات المهنة والقواعد المرتبط بها وربطها باخلاقيات المهنة لمكتبية و عليه فإن توليفة هذا المقياس و اعتمادا على البرنامج الوطني المسطر من الوزارة يهدف الى :

- ضبط مفهوم الحكم الراشد و مختلف المفاهيم المرتبطة به.
- تحديد مفهوم الفساد و أهم انواعه و أسبابه و مظاهره و سبل محاربته و الوقوف على أهم التجارب الدولية الناجحة في مواجهة الفساد.
- التعرف على أخلاقيات المهنة و ربطها باخلاقيات المهنة المكتبية و اهم المعايير الاخلاقية الواجب توفرها في أخصائيي المكتبات.

أولا : الحكم الرشيد

المحاضرة الاولى : تعريف المفهوم

1- إشكاليات في مفهوم الحكم الراشد

إن مفهوم الحوكمة الرشيدة من المفاهيم المستحدثة والذي احدث جدلا في الساحة العلمية، ولم يتفق أغلب المفكرين والفقهاء في توحيد مفهوم و معنى المصطلح وهذا ما سنحاول فهمه من خلال هذه المحاضرة .

1-1 : إشكالية الترجمة

أثارت عملية صناعة المصطلحات وبرمجتها والاتفاق عليها إشكاليات عدة لدى اللغات الحية كافة، ولذا فمن المتوقع أن تكون أكثر حدة في اللغة العربية، وفي العالم العربي بشكل خاص، فقد حملت النهضة العلمية الحديثة للعالم العربي طموحات كبيرة وتحديات كثيرة، ولعل من أبرزها تعريب المفاهيم والمصطلحات، والمتتبع لمسيرة نقل العلوم والتقنيات إلى اللسان العربي يجد أن العاملين في حقل التعريب قد واجهوا متاعب عديدة نتيجة لسرعة تدفق العلوم والمعارف، وما تحمل من مفاهيم ومصطلحات وتقنيات، وما تتطلبه من معادل لغوي عربي[1]، فنقل المصطلح الواحد وترجمته من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية يعبر عنه بأكثر من مصطلح ، و يكمن ذلك في الاعتماد على مصادر مختلفة لترجمتها ومن بين هذه المفاهيم التي عرفت العديد من الترجمات مصطلح" .good Gouvernance".

الذي يفتقر إلى الترجمة الدقيقة إلى اللغة العربية فعلى سبيل المثال نجد مصطلحات أخرى تحمل نفس المعنى مثل الحكم الصالح، والحكمة الراشدة ، المجتمع الجيد، الحكم الجيد، الحوكمة، الحكمانية، الحاكمية، دولة القانون، سيادة القانون، كلها مصطلحات معربة لمصطلح" good Gouvernance" .

1-2 : إشكالية التعريف

من الإشكاليات التي نجدها في العلوم الاجتماعية و الإنسانية ايجاد تعريف شامل، وموحد لأي مفهوم، و هناك العديد من التعريفات قدمت لمصطلح الحكم الراشد الشيء الذي أحدث جدلا حول محتواه. و من بين المشاكل التي يعاني منها المفهوم كغيره من المفاهيم الأخرى هو صعوبة تقديم تعريف بسيط وواضح لعناصر الظاهرة يمكن تعميمه على كافة المجتمعات، أو أن يتم تبسيط التعريف بطريقة تخل بالمعنى، و تعيق الباحث عن الرؤية المعمقة للمفهوم، أو أن يفقد المفهوم صفة العمومية بحيث تنتفي عملية التعريف، ذلك أنه يعكس خصوصية مجتمعات معينة، إذ أن لكل مفهوم جنسيته و منظومته المعرفية التي تسنده

[1] ابراهيم بن محمود حمدان ، تعريب المصطلح بين الواقع والطموح، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد34 ، العدد 2، 2007، ص 249.

وترعاه، واستيرادها بغير تحرير لمضامينها تكريس التبعية المفهومية إذ لا يمكن فصل المفاهيم عن مصالح واهتمامات المفكرين والعلماء والباحثين وانحيازهم لمجتمعاتهم ونسقهم الحضاري

ومفهوم الحكم الراشد أكثر تحديا إذ أن هذا المفهوم بحاجة إلى تأصيله وقياسه والتحقق منه وتحديد أبعاده ومكانته للوصول إلى مفهوم عملياتي له، فهناك العديد من الاجتهادات في تعريف الحكم الراشد، وذلك عائد إلى اختلاف أبعاد هذا المفهوم السياسية والاقتصادية والإنسانية[1].

3-1 : إشكالية النموذج

يأخذ النموذج أشكالا مختلفة ومتنوعة اعتمادا على تركيبة المجتمع بشكل أساسي، و على القوى الرئيسية لمكونات هذا المجتمع ومدى تأثيرها على المجتمع مجال الدارسة، فإن المجتمعات التي يهيمن عليها النظام العسكري بشكل رئيسي يتسم النموذج بها بشكل يختلف عن المجتمع الذي يتسم بالتوازن بين القطاعات المختلفة، أو بوجود الديمقراطية وحرية الرأي وفعالية القطاع الخاص أو المدنية[2].

هذا فضلا على أن الليبرالية الجديدة التي تعد المرجعية الفكرية للمفهوم، تتحرك في إطار عام يسمى العولمة التي تلقى معارضة شديدة، وفي المقابل أن هدف الليبرالية الجديدة في إطار العولمة هو تحقيق الربح هذا مما يؤدي إلى تعميم الفقر لا تخفيفه، ويتعرض مفهوم الحكامة الراشدة إلى انتقادات باعتبار أنه يعكس فيما غربية، وبالتالي دعوة لأخذ بالنموذج الغربي، ويعكس مصالح منظمات دولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وهذا ما ينفي حيادية المفهوم .

وبالتالي لا يوجد نموذج عالمي ورمزا صالحا موحد للحكامة الراشدة يقتدي به، لأنه إذا أثمر النموذج في بلد معين، فإنه ليس بضرورة أن ينجح في بلد آخر، لأن انعكاس مظاهرها تختلف باختلاف الأديان والعادات والتقاليد والإيديولوجيات من بلد إلى آخر، وما نستخلصه من خلال الإشكاليات المتعلقة بمفهوم الحكامة الراشدة من وجهة نظر الباحثة هو أن تحديد هذا المفهوم والنموذج لابد أن يكون مختلفا من مجتمع لآخر، وذلك لاختلاف القيم الاجتماعية والإيديولوجيات والمصالح بين هذه المجتمعات.

---

[1] محمد محمود العجلوني: أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول العربية ،المؤتمر العالمي التاسع للإقتصاد والتمويل الإسلامي (ICIEF) حول النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي والمنوي عقده في استنبول ، تركيا ، خلال الفترة 2013.أنظر الموقع الالكتروني

https://doctiktak.com/3-98-mohamad-alouni-the-effect-of-rashidi-rule-on-the-economicaldevelopment.html2016/4/25.

[2] سليمة بن حسين ، الحوكمة دراسة في المفهوم ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، عدد10 جانفي 2015. أنظر الرابط الالكتروني بتاريخ :

https://www.asjp.cerist.dzlen/article/5933 .25/02/2016

2 : تعريف المفهوم

عليه فإن تحديد المعنى اللغوي الحقيقي لمصطلح الحكم الرشيد يتطلب من الباحثين ضرورة الرجوع إلى مختلف المعاجم والقواميس سواء العربية منها أو الأجنبية بتعدد مؤلفيها وتنوع معانيها، إذ تمثل هذه العملية اللبنة الأساسية التي يعتمد عليها الباحث في مختلف دراساته الأكاديمية، وذلك لما لها من أهمية بالغة في التوصل إلى نتائج علمية تمتاز بالفاعلية والواقعية وتكون أكثر موضوعية، وهذا لا يتأتى إلا باستخدامها استخداما أمثل واستغلالها استغلالا أفضل على الوجه الذي حدده لها اللغويون وبينته لها المختصون، وهي عملية صعبة تتسم بالتشابك والتعقيد والتداخل والتقليد خاصة إذا تعلق الأمر بالمصطلحات المركبة كمصطلح الحكم الرشيد، وهو مصطلح يتألف من كلمتين اثنتين هما الحكم والرشد، ولذلك كان لزاما علينا العمل على تحديد معنى كل كلمة على حدى:

2-1 :لغة: الحكم :وفقا للمعجم الوسيط مشتقة من الفعل الثلاثي" حكم " أي بمعنى قضى، ويقال : حكم له وحكم عليه، وحكم بينهم، فالحكم إذن هو القضاء بين الناس. كما أنه يعني الرحمة والعدل أو المصلحة، وهو أحد معاني الحكمة، كما أنه نقيض الضلال والغي و مرادف الهدى والصواب[1].

جاء في لسان العرب معنى كلمة حكم: التي وردت في القرآن الكريم: والله سبحانه وتعالى هو أحكم الحاكمين، وهو الحكيم له الحكم، سبحانه وتعالى. قال الليث : الحكم هو الله تعالى.

وجاء في (القاموس المحيط) أيضا الرشد: بمعنى الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه. والرشيد من صفات الله تعالى : الهادي إلى سواء الصراط، والذي تم تقديره فيما قدر. بينما جاءت كلمة رشيد في (لسان العرب في أسماء الله تعالى الرشيد: وهو الذي أشد الخلق إلى مصالحهم أي هداهم و دلهم عليها، فعيل بمعنى مفعل؛ وقيل : هو الذي تنساق تدبيراته إلى غاياتها على سبيل السداد من غير إشارة مشير ولا تسديد مسد. الرشد والرشد والرشاد: نقيض الغي. رشد الإنسان، بالفتح، رشد شدأ، بالضم، ورشيد، بالكسر، يشد رشد ورشادة، فهو راشيد و رشيد، وهو نقيض الضلال، إذا أصاب وجه الأمر والطريق[2].

2-2 : اصطلاحا : ليس هناك اتفاق عام بين مختلف الباحثين والمهتمين على مفهوم محدد لهذا المصطلح، حيث أن مفهومه أخذ أبعاد و مضامين عديدة وذلك حسب أهمية وأولويات الأهداف المتبعة من قبل المؤسسات الدولية التي تحمل دور الرائد في مجال التنمية وكذلك حسب الأهداف وقناعات الباحثين والكتاب في هذا الميدان .

ومن حيث التعريف فقد عرف المصطلح تعددا في التعاريف من هيئات وباحثين، قسمها الباحث مارتن

[1] مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط4،مكتبة الشروق الدولية، مصر،2004، ص 190.

[2] محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي، القاموس المحيط، ط 6، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1998، ص 976

دورنبوس (Martin Doornbos) إلى مجموعتين، تعاريف مؤسساتية، وأخرى أكاديمية فبالنسبة للتعاريف المؤسساتية فقد كان للمؤسسات الدولية تعاريف عديدة للحكم الراشد نذكر من بينها :

تعريف البنك الدولي BM الذي يعرف الحكم الراشد على أنه: "الحكم الراشد يتضمن العمليات والمؤسسات التي تمارس من خلالها السلطة في بلد ما، معتمدة في ذلك على التسيير الحسن للمؤسسات واختيار السياسات و تنسيقها من أجل تقلع خدمات جيدة وفعالة[1].

ركز البنك الدولي في أول طرح له المفهوم الحكم الراشد على أهمية توافر بعدين رئيسين وهما البعد الإداري والبعد الاقتصادي ، ثم ما لبث أن أعطى للبعد السياسي للمفهوم أهمية مع بداية التسعينيات حيث حاول خبراء البنك الدولي إعطاء تعريفات أخرى أكثر دقة فعرفوه في التقرير الصادر عن البنك عام 1992 بعنوان " الحكم والتنمية" على أنه " أسلوب ممارسة السلطة الوطنية لإدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية المخصصة للتنمية"، وقد حدد البنك ثلاثة أبعاد لهذا المفهوم وهي: شكل النظام السياسي أسلوب إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة لتحقيق التنمية، مدى قدرة الحكومات على صياغة وبلورة وتنفيذ السياسات والقيام[2].

كما يتفق تعريف لجنة المساعدات التنموية مع تعريف البنك الدولي في أن الحكم الرشيد يعني استخدام السلطة السياسية في التحكم في إدارة موارد المجتمع الاجتماعية والاقتصادية من اجل تحقيق التنمية.

أما مؤسسة الأمم المتحدة فقد استخدمت مصطلح الحكم الراشد منذ عقدين من الزمن لإعطاء حكم قيمي على ممارسة السلطة لإدارة شؤون المجتمع باتجاه تطويري وتنموي، وقد عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الحكم الراشد على أنه: " ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية في إدارة شؤون البلاد على جميع المستويات، ويتضمن الحكم الآليات المعقدة والعمليات والمؤسسات المتطورة التي من خلالها يستطيع المواطنون والجماعات التعبير عن مصالحهم وحاجاتهم، وممارسة حقوقهم وواجباتهم القانونية، والتوسط لحل خلافاتهم.

وتم تعريفه في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP:" الحكم الراشد هو حالة تعكس تقدم الإدارة وتطويرها من إدارة تقليدية إلى إدارة تتجاوب مع متطلبات المواطنين، وتستخدم العمليات والآليات المناسبة لتحقيق الأهداف المرجوة من المشاريع بشفافية ومسؤولية أمام المواطنين" .

---

[1] حسن كريم ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية ،لبنان ، 2006، ص: 96، 95.

[2] راوية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، القاهرة، 2005، ص 27.

أما منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية OCDE فتعرفه على أنه: "الحكم الراشد يمثل مجموع العلاقات بين الحكومة والمواطنين، سواء كأفراد أو كجزء من المؤسسات الإقتصادية والسياسية والإجتماعية .

وتعرف منظمة الشفافية الدولية الحكم الرشيد بأنه: هو الغاية الحاصلة من تكاتف جهود كل من الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني ومختلف المواطنين في مكافحة ظاهرة الفساد، بداية من جمع المعلومات وتحليلها ونشرها لزيادة الوعي العام حول الظاهرة، وخلق آليات تمكن هذه الأطراف من القضاء على الظاهرة أو على الأقل التقليص منها. ويمكن الجمع بين التعريفات السابقة بالقول بأن الحكم الرشيد هو الحكم الذي يتسم من بين جملة أمور أخرى بالمشاركة والشفافية والمساءلة، ويكون فعا" ومنصفة ويعزز سيادة القانون، ويكفل وضع الأسبقيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية على أساس توافق آراء واسعة النطاق في المجتمع، تسمع فيه أصوات أكثر الفئات ضعفا وفقرا في صنع القرارات المرتبطة بتوزيع موارد التنمية [1].

في حين يرى الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي عنان" أن الحكم الراشد لا يمكن فرضه من قبل السلطات الوطنية أو المنظمات الدولية، ولا يمكن خلقه بين عشية وضحاها وإنما هو إنجاز ونتيجة وبدون دولة القانون والإدارة الواضحة التي يمكن التنبؤ بسياستها والسلطة الشرعية والبيئة المناسبة، ومشاركة المحكومين لا يمكن تحقيق الحكم الراشد، فهذا الأخير يعتبر وسيلة ناجحة لتحقيق الشفافية في تسيير الشؤون العامة، وذلك للقدرة على محاربة الرشوة التي تعاني منها دول الجنوب تعريف الحكم الراشد لدى مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا (Nepad):

الحكم الراشد هو الحكم الذي يوفر الإدارة الجيدة لشؤون الدولة والمجتمع، ويرتبط بالشفافية وتوسيع نطاق المساءلة ويستند إلى معايير إقامة دولة الحق والقانون، التعددية.

- تعريف الأستاذ فوزي أوصديق[2]: يعرفه على أنه قوة مادية أو معنوية في خدمة فكرة، إلا قوة بلورها الوعي الإجتماعي، وتتجه تلك القوة نحو قيادة مجموع البحث الصالح العام وأن تلك القوة يجب أن يرافقها قدر كبير من الحرية.

في حين ان الأستاذ مصطفى كامل السيد: يعتبر الحكم الراشد على أنه لا يقتصر مضمونه على المعنى

الإداري الفني الذي طرحه البنك الدولي بل هو بالأساس عملية سياسية تتعلق بأسلوب صنع القرار مستفيدا في ذلك على أنه إذا كانت القرارات لا تتخذ على نحو رشيد أعلى المستويات فلن تجد أية تنظيمات إدارية في تجنب أثارها السلبية[3].

---

[1] أحمد فتحي الحلو، نور تطبيق مبادئ الحكم الرشيد في المنظمات غير الحكومية ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2012، ص 25.

[2] فوزي، أوصديق، **النظم السياسية المقارنة والقانون الدستوري** ، دار الكتاب الحديث، البليدة ، 2005، ص110.

[3] مصطفى كامل السيد و آخرون، **الفساد والتنمية- الشروط السياسية للتنمية الإقتصادية-** ، مركز الدراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة ، 2006، ص 84.

من خلال التعاريف الواردة نستطيع أن نميز ان الحكم الراشد لا يركز على فعالية الحكومات و المؤسسات فقط، وإنما يشمل كذلك مجموع العلاقات والثقافة السلوكية والقيم، التي يجب أن تلتزم بها الحكومات و المؤسسات مثل الرقابة والمسائلة و النزاهة.

المحاضرة الثانية : فواعل و أبعاد الحكم الراشد

تمهيد:

يقوم الحكم الراشد في الدول على مجموعة من الفواعل و الابعاد التي تشكل مضمونه الأساس، وقد استقر في الذهن السياسي الإنساني أن الحكم الراشد يعتمد على تكامل عمل الدولة ومؤسساتها والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني التي تتكون من مجموعات منظمة أو غير منظمة ، و من أفراد يتفاعلون اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا وينظمون بقواعد وقوانين رسمية وغير رسمية ، وحتي يمكن مقاربة مفهوم الحكم الراشد لابد من عرض مفصل لهذه الفواعل و الابعاد التي يقوم عليها التي نحاول استعراضها كالتالي :

1: فواعل الحكم الراشد

1-1 : الدولة: إن أصل كلمة دولة كانت قديما تعني أو تدل على مجتمع فيه طائفة تحكم وأخرى تطيع.

إن مصطلح الدولة مشتق من الكلمة اللاتينية (statvask) وما يقابلها في اللغات الاروبية الأخرى (stato)، با الإيطالية و (staat) بالألمانية، (estado) بالاسبانية، و (state) بالانجليزية التي تشير إلى حالة من الاستقرار والدوام، أما في اللغة العربية فهي مشتقة من دال، يدول و هو يشير إلى معنى التوقيت و الزوال[1] .

وقد وردت هذه الكلمة في القرآن الكريم « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما أتاكم الرسول ..... » [2].

هذا عن المعنى اللغوي.

أما اصطلاحا فيمكن القول أنه ليس من السهل تقديم تعريف محددا للدولة، فقد عرفت الدولة بأنها : "الهيئة التي تسير شؤون المدينة وهي الضامنة للنظام سواء كان سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي، والتي تقوم أيضا بإدارة الجماعات على مستويات مختلفة كتسييرها للمؤسسات العسكرية و البوليسية. وبالتالي فالدولة هي التي تعمل على توفير المناخ المناسب الذي يساعد على توزيع الوظائف وتجسيد مبدأ تقسيم العمل.

[1] مليكة فريمش ، دور الدولة في التنمية دراسة حالة الجزائر مذكرة لنيل شهادة دكتوراه ، جامعة يوسف بن خدة - الجزائر 2012/ 2011 ، ص.38.

[2] القرآن الكريم سورة الحشر الأية 07 .

كما يوصف مصطلح دولة "جماعة مشتركة ذات سيادة إلزامية، تمارس تنظيما مستمرا و تحتكر استخدام القسر في نطاق رقعة من الأرض و السكان الذي يعيشون عليها كما تحتوي على كل أشكال الفعل التي تحدث في نطاق سيادتها[1] . وقد ركز هذا التعريف على العناصر الرئيسية المكونة للدولة (الشعب، الإقليم، السيادة) والتي تقوم بممارسة سلطاتها في إطار ما يسمح به القانون..

عرفها الأستاذ فؤاد العطار بأنها: " ظاهرة سياسية و قانونية تعني جماعة من الناس يقطنون رقعة جغرافية معينة بصفة دائمة ومستمرة ويخضعون للنظام السياسي" ، حيث ركز على الجوانب السياسية والقانونية مع التركيز على عنصر السكان وتمتعهم بصفة الدوام والاستمرارية

فيما يخص الفرنسي كاري دي ماليبرج (carre de mailarge) فقد عرف الدولة بأنها : مجموعة من الأفراد تستقر على إقليم معين تحت تنظيم معين، يعطي جماعة معينة فيه سلطة عليها تتمتع بالأمر و الإكراه[2]". وبالتالي يمكن اعتبار أن الدولة في المؤسسة السياسية التي تؤدي تكوين علاقات بين كافة أفراد المجتمع، من خلال تنظيمات وخطط متطورة.

و أيضا الدكتور عثمان الرواف و الدكتور محمد الحلوة في كتاب "مبادئ علم الساسة " فقد عرفت الدولة على أنها :" كيان سياسي و قانوني منظم يتمل في مجموعة من الأفراد الذين يقيمون على أرض محددة ويخضعون لتنظيم سياسي و قانوني و اجتماعي معين تفرضه عليها، تتمتع بحق استخدام القوة . وعند الحديث عن أركان الدولة باعتبارها الصورة الحديثة للمجتمع السياسي يبرز الاتفاق بشأن العناصر التالية : الشعب، الإقليم ، السلطة السياسية .

إذن الدولة لا توجد إلا بوجود نظام متكامل يساعد توفير البيئة الملائمة التي تساعد القيام بالنشاطات من أجل الوصول للهدف المشترك، لذلك يمكن أن نعتبر الدولة أحد أرقى أنواع المجتمعات.

أما فيما يخص عملية ممارسة الحكم فيتجسد ذلك من خلال السلطات الثلاث (التشريعية التنفيذية، القضائية) والتي لها تأثير كبير داخل على الدولة [3].

السلطة التشريعية : وهي السلطة المتمثلة بمجالس الشعب[4]، أو تنتخب من طرفهم و يكونوا ممثلين لمجموع أراء الشعب و مهمته تقديم القوانين الصالحة لأجل تقدم و رفاهية شعوبهم، قد سمي أحيانا بالبرلمان أو الجمعية أو المجلس، وعن طريق النواب تكون الأمة مسيطرة على مقدار نفسها وإدارة شؤونها ، لذلك يجب تشكيل لجان برلمانية مختلفة.

---

[1] أحمد وليد ، **الدولة بين نظريات التحديث و التبعية** ، دار النهضة للطباعة و النشر و التوزيع ،القاهرة ،2006،ص15 .

[2] نعيم براهيم الطاهر ، **إدارة الدولة و النظام السياسي النوبى** ، عالم الكتب ، لبنان ، 2011 ، ص 85 .

[3] نزيه رعد، **القانون الدستوري العام** ، المؤسسة المدينة ،لبنان ، 2011 ، ص 11 .

[4] - محمد أبو سمرة ، **الاعلام و السلطات الثلاث** ، الدار العربية للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2011 ، ص 76.

لتسهيل عمل البرلمان وذلك حسب النظام الداخلي للبرلمان مع مراعاة الاختصاص في عمل اللجان .

السلطة التنفيذية: تعتبر أداة سخرت لتوفير مصالح الأفراد وبالتالي فهي خادمة راعية لمصالحه، وهذا الأمر مطبق على كل أجهزة الحكومة وكل أعضاءها كونهم موظفين، وعلى ذلك فإن المؤسسات الحكومية تعمل على توفير وقضاء حاجيات الأفراد و إرشادهم، لذلك يتوجب على الحكومة القضاء ومحاربة كل العناصر المفسدة واتخاذ التدابير والإجراءات الصادرة عن السلطة القضائية طبقا لما ينص عليه الدستور والقوانين لتحقيق العدل ومراعاة حقوق الإنسان .

السلطة القضائية في السلطة الثالثة التي تحكم المجتمع وتسير الدولة، تمارس أعمالها في إطار القانون، تحمي السلطة القضائية المجتمع والحريات، وتضمن للجميع وكل فرد المحافظة والتمتع بالحقوق الأساسية وتقوم المهمة الأساسية لهذه السلطة على تجسيد مبدأ العدالة والمساواة وجعل كافة الأفراد سواسية أمام القانون، فهذه الأخيرة تتولى مسؤولية تفسير القوانين، إصدار الأحكام في أي خلافات تنشب بين المواطنين أو بين السلطة التشريعية والتنفيذية، كما يعمل القضاء بشكل مستقل ولا يعني الاستقلال أنهم يستطيعون اتخاذ القرارات بناء أهواء شخصية، كما يجب أن تكون أحكامهم القضائية عادلة ومنصفة ومستندة للحجج القانونية وفقرات الدستور ذات صلة، كما أن السلطة القضائية متمثلة بالمحاكم بأنواعها الدينية والنظامية.

2-1 : القطاع الخاص PRIVATE SECTOR

وهو القطاع الذي يدار بمعرفة الأفراد ووحدات الأعمال، وتتولى فيه آليات السوق توجيه دفة الأمور، وقد اتفق أغلب الباحثين في حقلي الدراسات السياسية والاقتصادية على أن القطاع الخاص صار يلعب دورا أساسيا لتجسيد مفهوم الحكم الرشيد، هذا طبعا حسب فلسفة النظام الرأسمالي التي أكدت على أن زمن احتكار الدولة قد تراجع بعد سقوط المعسكر الشرقي، فالأمور الأن تؤكد على أن الخيار الاستراتيجي الجديد لتحقيق الحكم الرشيد هو تبني الأيديولوجية الغربية.

وعليه فإن القطاع الخاص يستطيع أن يلعب دورا كبيرا كشريك في الإدارة والسوق، وهذا يتناسب مع المسؤولية الاجتماعية التي تقع على كاهله، فهو يستطيع أن يسهم مع منظمات المجتمع المدني في دعم نشاطاتها، وذلك من خلال توفير الحبرة والمال والمعرفة اللازمة لتفعيل دورها في عمليات التنمية، كما يستطيع أن يؤمن الشفافية في الكثير من القطاعات وهذا لقدرته على نشر المعلومات وإصدار الإحصائيات الدورية وتسهيل الحصول على المعلومات[1].

غير أن القطاع الخاص يواجه - رغم طابعه الرخي- بعض الصعوبات التي تمنعه أو لا تسمح له بأداء دوره الاجتماعي، فطبيعة البناء المؤسسي والتنظيمي للمجال الاقتصادي بصورة عامة قد يحول دون توفير

[1] عبده محمد فاضل الربيعي ، الخصخصة و أثارها على التنمية بالدول النامية، مكتبة مدبولي، القاهرة ، 2004، ص 15 .

الظروف المناسبة التي تتيح له استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، وخاصة في ظل انتشار الفساد، التهريب، الغش والتقليد التجاري، إضافة إلى أن القطاع الخاص في معظم الدول النامية هو قطاع هش، ومازال يعتمد في حركته على إنفاق الدولة من خلال ميزانياتها العامة، مما يعرضه في كثير من الأحيان إلى الآثار السلبية الناتجة عن الركود الاقتصادية

كما أن العلاقة بين القطاع العام ممثلا في الدولة والقطاع الخاص يجب أن تكون تكاملية التحقيق غايات موحدة، وأن لا تكون العلاقة صدامية وتنافسية، وأن تكون الشفافية والمساءلة والخضوع لأحكام القانون أساس العلاقة، وهذا لا يتأتى إلا بتوفر سلطة شعبية تعكس طموحات وآمال الجماهير العريضة المتعطشة للتنمية والتقدم، في جو من الرقابة الإنجابية التي تراقب كل الانحرافات التي يمكن أن تنجم عن أصحاب السلطة الاقتصادية ورجال الأعمال أو المسؤولين في الأجهزة الحكومية، وكل تجاوزاكم[1].

في الأخير لقد أصبح لزاما على الدولة الحديثة في إطار المقاربة الجديدة للحكم الرشيد أن تشجع تطوير القطاع الخاص، وأن تعمل على دعم المشاريع الخاصة لتصبح أكثر شفافية وتنافسية على مستوى الأسواق العالمية خاصة في ظل العولمة، كما عليها أن تلعب دور المنسق (Coordinateur)، والمنظم (Regulateur)، وأن تفرض شروطا على القطاع الخاص، فلا تمنح الأموال والقروض والإعانات هكذا دون برنامج عمل واتفاق بين الطرفين المهم أن نقتنع الدولة وصانع القرار بضرورة وحتمية وجود قطاع خاص منتج و خلاق للثروة، إلى جانب القطاع العمومي الذي لا يمكن الاستغناء عنه.

1-3 - المجتمع المدني: لقد أصبح مفهوم المجتمع المدني ملازما للدولة العصرية، مع تزايد الاتجاه نحو الديمقراطية برزت الدعوة إلى إعطاء الكثير من الاهتمام للمجتمع المدني، ويتكون من مجموعات منظمة، ومن أفراد يتفاعلون إجتماعيا وسياسيا واقتصاديا، وينظمون بقواعد وقوانين رسمية وغير رسمية، ويتمثل في الهيئات غير الحكومية مثل الجمعيات المهنية، الخيرية، النسوية، النقابات، ...)، و كل المواطنين الذين يساهمون في التفاعل السياسي والإقتصادي والإجتماعي، لأجل تشكيل رأس المال الإجتماعي للمجتمع، المساهمة في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والمشاركة في تحقيق حاجيات ومتطلبات التنمية الشاملة المستدامة .

يعرف المجتمع المدني على أنه: عبارة عن مجال من التفاعلات الاجتماعية والعلاقات بين الدولة والاقتصاد، وكما يعرفه المفكر البريطاني " جوردون وايت " في دراسة المنشورة في مجال الديمقراطية سنة 1994 على أنه " عالم ذو علاقة وسطية بين الحكومة والعائلات، تشغلها مؤسسات منفصلة عن الحكومة، و تتمتع بإستقلالية في علاقتها مع الحكومة وأنها تتشكل بشكل تطوعي من أعضاء في المجتمع لحماية أو زيادة إهتماماتهم أو قيمهم، ويجب التركيز على أربعة عناصر تتمثل في[2] :

---

[1] ثناء عبد الله فؤاد، **الدولة والقوى الاجتماعية في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004 ، ص 367.

[2] أسامة الشهواني، **إدارة الدولة المفاهيم والتطور**، دار الشروق، عمان، الأردن، 2001، ص 85.

- فكرة الطوعية.
- فكرة المؤسسية.
- : فكرة الاستقلالية.
- الارتباط بمنظومة من المفاهيم (حقوق الإنسان، المواطنة، المشاركة السياسية والشعبية الشرعية...).

تتعدد وتتنوع دور منظمات المجتمع المدني في مختلف المجالات، ويمكن حصر مجموعة من الأدوار في العناصر التالية[1]:

- حماية حقوق المواطنين، وتسهيل إتصال الأفراد بالحياة العامة، ومن هذا المنظور فإن المجتمع المدني
- يعتبر الوجه السياسي للمجتمع .
- تشكل قناة لمشاركة المواطنين في النشاطات الإقتصادية والإجتماعية ، وتنظمهم في جماعات قوية
- تستطيع التأثير في السياسات العامة، و إيجاد مدخل للموارد العامة، خاصة الفقراء، هذا فضلا
على مراقبة التعسفات الإجتماعية، ودورها في عمليات المساءلة والشفافية ومكافحة الفساد.
- الشبكات المدنية تساعد على تبديد العقبات أمام الفعل الجماعية من خلال التفاعل الإجتماعي، و محاربة الانتهازية، تشجيع الثقة، تسهيل التعاملات السياسية والاقتصادية.
- توفير الفرص والخدمات للمواطنين ، وتنمية قدراتهم وتحسين مستويات معيشتهم ، وذلك ب: مراقبة البيئة، حضر الممنوعات تنمية الموارد البشرية، المساعدة على الإتصال برجال المال،المساعدة على تدفق المعلومات... الخ.
- توفير بيئة مساعدة تتضمن الإطار التنظيمي والتشريعي الذي يضمن حقوق الجمعيات، والحوافز.
- التدعيم وتسهيل الطرق التي تؤدي إلى زيادة المشاركة في صنع السياسات العامة وتنفيذها .

وتبرز أهمية المجتمع المدني كأحد الأطراف المكونة لهيئات الحكم الراشد، في قدرته على تنظيم وتعبئة الأفراد والجماعات من أجل المشاركة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، وتنظيمهم في شكل جماعات

[1] زهير عبد الكرم الكايد، مرجع سبق ذكره، ص ص 48-49.

أكثر قوة للتأثير على السياسات العامة، التي تأثر في سبل معيشتهم هذا بالإضافة إلى قدرته على توفير وتقليم الخدمات التي لا يستطيع السوق تقديمها (الترويج للقيم الأخلاقية الفاضلة)، وحسم الصراعات، وإشاعة ثقافة العمل التطوعي، والإسهام في بناء المجتمع من خلال عرض القيم والمبادئ، وملء الفراغ في حالة غياب الدولة أو عدم انسجامها[1].

يبرز الحكم الراشد كسبيل لقوة الدولة وأن الحكومة الرشيدة تحقق بواسطة وجود قطاع تطوعي سليم، يدعو إلى تقوية الروح التطوعية الخيرية التي بواسطتها يتم تكوين رأسمال إجتماعي قائم على الثقة والتعاون الإجتماعي، وهذا ما يؤدي إلى حكومة رشيدة، وتحسن أداء الأسواق الإقتصادية، خلق شروط الديمقراطية قوية ومستقرة، من خلال التفاعل، التأثير في إتخاد القرارات، المساءلة، أما الحكومة فهي مؤسسة أو فاعل من بين عدة فاعلين لديهم علاقات متبادلة في إطار خصائص ومبادئ و أبعاد الحكم الراشد .

2: أبعاد الحكم الراشد:

إن الحكم الراشد باعتباره ممارسة سياسية واقتصادية واجتماعية يتضمن ميكانيزمات وعمليات وعلاقات ومؤسسات يحقق من خلالها المواطنون مصالحهم ويمارسون حقوقهم والتزاماتهم، ويحلون خلافاتهم، وبما يتميز من خصائص وسمات كل هذا يقود إلى التساؤل عن أبعاد الحكم الراشد؟

2-1: البعد السياسي: ويعتبر البنية الأولى لتكريس الحكم الراشد، ويقضي هذا البعد ضرورة توفر شرعية السلطات الحاكمة، ويعني هذا أن وصولها وممارستها للحكم قد تم بطريقة تتوافق مع ما تقوم به الإرادة الشعبية، بحيث يتم انتخاب الهيئات المركزية والمحلية بطريقة نزيهة وشفافة وتمثل مؤسسة التمثيل التشريعي حلقة الوصل الجوهرية بين الحكم والناس وتأخذ في النظم صورة المجالس النيابية المنتخبة انتخابا حرا ونزيها ودوريا، وتنوب هذه المؤسسات عن الناس في وضع القواعد القانونية وفي ضبط الرقابة على الحكومة التي يأتي على رأسها عاد كثرة التيارات السياسية حصولا على ثقة الناس في الانتخابات.

وهذا لا يتحقق إلا في ظل النظام الديمقراطي، وبما يحتويه من آليات تساعد على تحقيق الأمن والاستقرار المدني، الذي يساعد على الإصلاح واتساع حجم المشاركة السياسية، التي تعد الإطار الضروري لتمكين أفراد المجتمع من ممارسة حقوق المواطنة وتمكين الحاكمين من الشرعية، إلى جانب هذا فإن النظام الديمقراطي يسمح بالتداول السلمي على السلطة دون اللجوء إلى العنف، ويتضمن نوعا من التوافق بين الأطراف السياسية والقوى الاجتماعية المتنافسة، وهذا ما سوف يخلق أسس وقواعد دولة الحق والقانون التي تستند إلى القوانين لفرض سلطتها.

[1] زهير عبد الكريم الكايد، مرجع سبق ذكره، ص 49

بالنتيجة فإن درجة رشادة النظام السياسي يتوقف على مشروعية نظامها السياسي وفعالية سياساتها وعلى درجة مشاركة مواطنيها.

2-2: البعد الاقتصادي الاجتماعي:

إن للبعد الاقتصادي أهميته القصوى في معادلة الحكم الرشيد، فهذا البعد يمثل أحد أهم محاور الحكم الرشيد وحلوة أساسية في إرساء دعائم النظام الديمقراطي، ويتلخص المضمون المحوري للحكم الرشيد في المجال الاقتصادي في فكرة انسحاب الدولة من مختلف التعاملات الاقتصادية، وفتح المجال أمام اقتصاد السوق الحر، إذن يكمن هذا البعد في سعي مؤسسات الدولة العامة والخاصة إلى تحقيق الرشادة الاقتصادية.

كما أن هذا البعد يلعب دورا رئيسيا في الانتقال و تحويل عملية النمو إلى تنمية بشرية مستدامة، ولهذا فمن الأهداف والغايات التي يصبوا إليها عالم اليوم هو تحاوز مقاربة تحقيق النمو إلى مقاربة تحقيق التنمية الإنسانية الشاملة .

يتضح من مما تقدم بأن تطبيق معايير الحكم الرشيد يمكن أن يلعب دورا في تخفيض مخاطر الاستثمار، نظرا للتدفق المستمر للمعلومات حول البيئة الاقتصادية عن طريق الشفافية وهو ما يمكن المتعاملين الاقتصاديين من وضع خطط و استراتيجيات تتناسب وإمكانياهم، ولهذا فقد ورد في تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004 بأن الدول العربية تعتر ضعيفة جدا من حيث توفير المناخ الاستثماري أو جذب الاستثمارات الأجنبية وهي تحتل دائما المراتب الأخيرة.[1].

وذلك بإلزام الحكومات بالمعايير الدولية في مراحل التفاوض وإبرام وتنفيذ أية اتفاقية تجارية أو اقتصادية أو مالية مع محاربة كل مظاهر الفساد الاقتصادي وضمان تدفق المعلومات بكل شفافية عن الوضع الاقتصادي و احترام قواعد المنافسة الاقتصادية لحلق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.

2-3: البعد الإداري والتقني: وهو ذلك المتعلق بعمل الإدارة العامة وكفاءها وفاعليتها أي وجود جهاز إداري قوي وفعال يقوم بأداء الوظائف الإدارية المسندة إليه بصورة فعالة و بطريقة شفافة ويأتي ذلك من خلال محاربة الفساد الإداري بكل صوره ومحاولة القضاء على العيوب و البيروقراطية، ووضع قيود وضوابط تحدد حقوق وواجبات الموظفين العموميين، ..الخ إضافة إلى توفير فرص التدريب والتكوين من أجل زيادة الخبرة والجودة لدى المنفذين ، كما يستوجب من أجل تحقيق هذا البعد استقلال الإدارة عن السلطة السياسية والاقتصادية، وذلك بعدم خضوعها إلا للقانون دون الخضوع لأية اعتبارات أخرى، وتتأثر الإدارة تأثرا قويا بنظام الحكم القائم إذ أنه يجعلها في نواحي عديدة صورة عنه و السبب في ذلك أن الإدارة تعمل من خلال الأنظمة السياسية التي تعيش في ظلها سواء على مستوى الأجهزة الإدارة المحلية أو

[1] - رعد سامي محمد الرزاق التميمي، مرجع سابق، ص ص 217- 219

على صعيد الأجهزة المركزية، وقد ازدادت كمية الإدارة و أصبحت هي العمود الفقري لكل نظام سياسي وذلك بسبب الاعتماد المتزايد على التكنوقراطيين و معرفتهم الدقيقة بالقوانين وإجراءات العمل وتحليل المعلومات المتوفرة بواسطة الإعلام الآلي وإطلاعهم على ملفات أصحاب النفوذ السياسيين ومعرفة نقاط القوة والضعف في سجلاتهم الإدارية، وعليه يجب إدراك من الناحية النظرية أن الإدارة مرتبطة إلى حد بعيد بالدور الذي تعده لها السلطة السياسية وهو أنها تعاونها في تنفيذ مخططاتها وتجعلها مسؤولية تطبيق النصوص والقوانين التي أقرتها القيادة العليا لكنه في الواقع أن بقاء القادة السياسيين في مناصبهم مدة قصيرة ونقلهم من وظيفة إلى أخرى عندما تقتضي الأوضاع ذلك قد جعل الإدارة دائما هي السلطة القوية المتكاملة بعناصرها كافة الواعية بمسؤوليتها القائمة فعلا مما ألقى على عاتقها من مهام في إطار ما رسم لها من تشريعات و نظم، فالإدارة باختصار سلطة رابعة من مهام في إطار ما رسم لها من تشريعات و نظم، فالإدارة باختصار سلطة رابعة في أي نظام سياسي[1].

كما يركز هذا البعد أيضا على ضرورة مشاركة الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني وتكون الإدارة لاعبا أساسيا في وضع السياسة العامة وتهدف إلى التغلب على حالات عدم الإنصاف ودفع القطاع الخاص نحو المشاريع الأكثر ربحية[2].

[1] عمار بوحوش ،الاتجاهات الحديثة في علم الإدارة ، ط2، دار البصائر للنشر و التوزيع، الجزائر ، 2008، ص ص 39-40.

[2] سفيان فوكة، الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية، الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في المجتمع الجزائرى ، جامعة الشلف 16-17 ديسمبر 2008.

المحاضرة الثالثة المكونات الرئيسية للحكم الرشيد

تمهيد:

نظرا للانتشار الواسع لمصطلح الحكم الرشيد فقد أصبحنا نلمسه في سياسات العديد من الدول ، كما أنه يعتبر الوسيلة والأداة الفعالة لمواجهة التحديات التي تواجه مختلف الدول والمجتمعات في ظل عجز مختلف أساليب الحكم التي أثبتت فشلها بامتياز، فالحكم الراشد باعتباره ممارسة سياسية و اقتصادية و اجتماعية يتضمن مجموعة من المكونات الاساسية التي يرتكز عليها في أي منظمة او مجتمع و بدونها لا يستطيع أن يحقق أهدافه ، ونحاول ان نوجزها فيما يلي :

1 : احلال الديمقراطية:

هناك مفاهيم وتعريفات كثيرة لمصطلح **الديمقراطية** ، وحسب المعنى اللغوي للمصطلح فإنها ترجع إلى أصل يوناني قديم مكونة من كلمتي demos والتي تعني الشعب ، وكلمة kratia والتي تعني الحكم او السلطة ، وهكذا تعني الديمقراطية بحسب هذا اللفظ اليوناني القديم(حكم او سلطة الشعب) والذي يعني اصطلاحاً (اختيار الشعب لحكومته وغلبة السلطة الشعبية عليها ، او سيطرة الشعب على الحكومة التي يختارها .)

وعرفتها دائرة المعارف البريطانية بانها(شكل من اشكال الحكم يمارس فيه مجموع المواطنين حكم الاغلبية)، وكذلك تم تعريف **الديمقراطية** بأنها (النظام الذي يسمح بأوسع مشاركة من جانب المواطنين سواء كان بصورة مباشرة أو غير مباشرة في التأثير في عملية صنع القرارات السياسية واختيار القادة السياسيين) ، الا ان المعنى المتفق عليه **الديمقراطية** هو ((حكم الشعب بالشعب وللشعب[1]))،**الديمقراطية** بهذا المعنى تعد من أفضل أنظمة الحكم لكون الشعب هو صاحب السلطة ، وان القرارات التي تكون نابعة من رغبات الشعب الحقيقية ومحققة لطموحاته لكونها تكفل حقوقه وتصون حرياته .وفي ضوء ما تقدم فان **الديمقراطية** تقوم على مبدأ أساسي هو إن السلطة في الدولة مصدرها الشعب وهذا يعني أن سلطة الحاكم لا تكون شرعية ألا أذا كانت مستمدة من رضا وقبول الشعب.

في سياق الانتقال الى الحكم الديمقراطي ، هناك أربعة أنماط للانتقال الى الديمقراطية تتمثل في :

أ. **نمط التحول :** تتم خلاله عملية الانتقال الديمقراطي أساسا بمبادرات من النظام التسلطي دون تدخل جهات أخرى أو مايطلق عليه التدخل من الأعلى .

ب. **نمط التحول الاحلالي :** وفيه تنتج عملية الانتقال ن طريق مبادرات مشتركة من النخب الحاكمة و النخب المعارضة .

ج. **نمط الاحلال:** حيث تتم عملية الديمقراطية بفعل ضغوط المعارضة الشعبية ، أو ما يسمى الانتقال من الأسفل .

---

[1] غربي محمد ، **الديمقراطية و الحكم الرشيد – رهانات المشاركة السياسية تحقيق التنمية** – دفاتر السياسة و القانون ، جامعة ورقلة ، افريل 200، ص ص 366-381.

د. **نمط التدخل الأجنبي** : حيث تحدث الدمقرطة انطلاقا من ضغوط خارجية وهذه الأخيرة هي أكثر الأنماط المطبقة في الدول النامية ، حيث تتجلى في ممارسة القوى الخارجية العالمية من هيئات و فاعلين خارجيين ،لتحويل هه الدول الى النظام الديمقراطي .

ووفق هذا الطرح يرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن الحكم الراشد كما جاء في تقرير التنمية البشرية لسنة 2002 يدل على الحكم الديمقراطي وهذا يعني :

- أن تكون حقوق الانسان و الحريات الأساسية مصانة .
- أن يكون للأفراد رأي في مختلف القرارات التي تؤثر على حياتهم .
- أن يطالب المواطنون صانع القرار بتقديم كشف حساب عما قام به من انجازات أثناء وجوده في السلطة (المساءلة) .
- ان يتم حكم المجتمع من خلال ممارسات و مؤسسات و قواعد عادلة و قابلة للتطبيق على الجميع .
- ضمان و كفالة حق المساواة بين الرجال و النساء ي المجالات الانسانية العامة .
- أن يأخذ الفعل العمومي بعين الاعتبار حاجات الأجيال المستقبلية
- أن تهدف القرارات الاقتصادية و الاجتماعية ، الى القضاء على الفقر وتوسعة مجال الاختيار للجميع .

ويتضح من كل ما تقدم ان التحول الديمقراطي يعني التغيير و الانتقال من نظام سلطوي تسلطي ، الى نظام ديمقراطي يقوم على تأكيد دور الدستور و القانون المؤسسة السياسية بما فيها مؤسسة منظمات المجتمع المدني ، و الانفتاح و التعددية و حرية الرأي و الاعلام و الاجتماع .

2: الأنظمة الإنتخابية

ليس هناك سبيل واحد لممارسة الانتخاب ، بل هناك سبل متعددة ، ومن ثم فقد تعددت نظم الانتخاب ، لذا فهو أما أن يكون مباشرة او غير مباشر ، وذلك بحسب عدد المراحل التي يتم بها اختيار من يتولى السلطة أو أن يكون فردي او بالقائمة ، وذلك باختلاف سعة المناطق الانتخابية وعدد النواب المراد انتخابهم في كل منطقة انتخابية ، وعند الاخذ بنظام الانتخاب بالقائمة ، فإنه أما أن يكون بالأغلبية او بالتمثيل النسبي وذلك باختلاف عدد الأصوات اللازمة لفوز المرشحين او امكانية تمثيل الفئات السياسية في الدولة[1].

[1] عدنان حمودي الجليل :**النظم الانتخابية** ،مطابع اليقظة ، الكويت، 1982، ص 122.

2-1: أنواع الأنظمة الإنتخابية :

2-1-1: الانتخاب المباشروغيرالمباشر

يكون الانتخاب انتخابا مباشرة اذا كان الناخبون يختارون نوابهم بصورة مباشرة ودون وساطة من أي كان ، ويسمى الانتخاب انتخابا غير مباشرة اذا كان الذين يختارون النواب مندوبون يختارهم الناخبون لهذه المهمة ، أي أن الناخبين لا يختارون نوابهم مباشرة ، بل يختارون مجموعة من الأشخاص تتولى عنهم هذه المهمة، ويذهب دعاة الانتخاب غير المباشر الى تبرير هذا الانتخاب على اساس ان الشعب لم يبلغ درجة من الوعي والنضج تجعله يحسن اختيار نوابه او حكامه ، ومن ثم فان من الافضل ان يتولى هذه المهمة مندوبون عنه يختارهم لهذا الغرض . ويرى منتقدي هذا النظام أن هذه الحجة لا تصمد أمام الحقيقة ، فهي لا تختلف الا قليلا عن الحجة التي يتذرع بها خصوم الديمقراطية والتي تقوم على اساس ان الشعب لم بلغ درجة من الوعي تؤهله لحكم نفسه بنفسه او عن طريق ممثلين يختارهم بكل حريته وبمحض ارادته .

كما أن الانتخاب غير المباشر من وجهة نظر منتقديه يؤدي إلى نتائج لا تتعارض مع الديمقراطية فحسب بل تتعارض مع المنطق أيضا ، ذلك أن هذا النظام يقوم على اساس ان يختار الشعب مندوبين ويختار المندوبون النواب ، والنتيجة المتوقعة من هذه العملية لا تتعدى احد احتمالين[1] :

الاحتمال الأول : يختار هؤلاء المندوبون أو أغليتهم نوابا غير اولئك الذين يريدهم الناخبون او غالبيتهم ، وفي هذه الحالة فإنه لا يمكن القول بأن هؤلاء النواب يمثلون الناخبين لأنهم في الواقع إنما يمثلون المندوبين .

الاحتمال الثاني : أن ينتخب المندوبون النواب انفسهم الذين يريدهم الناخبون ،وعند ذاك لا يكون هناك مبرر منطقي لوجود هؤلاء المندوبين اذ ان وجودهم سوف تترتب عليه النتائج ذاتها التي تترتب على عدم وجودهم .

وتجدر الاشارة في هذا الصدد إلى أن نظام الانتخاب غير المباشر يفسح المجال للتأثير على الانتخابات سواء من قبل السلطة الحاكمة او من قبل الدوائر ذات النفوذ المالي ، اذ يحصر اختبار النواب بعدد قليل من المندوبين مما يوفر للجهات المذكورة سبل التأثير عليهم ، سواء بالتهديد والوعيد او عن طريق المال ، أما في الانتخاب المباشر فإن عدد الناخبين يكون كبيرا جدا مما يصعب معه التأثير عليهم عن طريق استعمال تلك الوسائل.

وقد اثبتت التجارب بان الناخبين في الانتخاب غير المباشر لا يلتزمون بانتخاب من هم أكثر كفاءة أو قدرة على تحمل المسؤولية ، وإنما يتأثرون دائما بالميول الحزبية بحيث لا ينتخبون إلا من ينتمي إلى نفس الحزب الذي ينتمي اليه المرشح ، وأخيرا فإن الأخذ بالانتخاب غير المباشر يؤدي الى التقليل من اهتمام

[1] محمود عاطف البناء ، **الوسيط في النظم السياسية** ، ط2، دار الفكر العربي ، مصر ، 1994، ص 309.

الشعب بالشؤون السياسية، لأن الناخب عادة لا يهتم بعمل اذا لم يشعر بأنه يساهم بصورة فعلية في القيام به وأنه مسؤول عنه ، وعلى العكس من ذلك يلاحظ أن الانتخاب المباشر ي يثير اهتمام الناخبين في الشؤون السياسية وبالتالي يرفع من مداركهم الوطنية لأنه يفسح لهم المجال في المشاركة الفعلية في الحياة السياسية لوطنهم يضاف الى ما تقدم فإن الانتخاب المباشر أقرب الى تحقيق الديمقراطية من الإنتخاب غير المباشر الذي ما هو في الواقع إلا طريقة ملتوية للتعبير عن إرادة الشعب لهذه الاعتبارات نرى بأن معظم الدول في الوقت الحاضر تأخذ بالانتخاب المباشر لاختيار من يمارس السلطة فيها.

2-1-2: الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة:

يختلف الانتخاب الفردي عن الانتخاب بالقائمة من حيث عدد المناطق الانتخابية ومن حيث عدد الاعضاء المراد انتخابهم في كل منطقة من هذه المناطق .

فيسمى الانتخاب انتخابا فرديا إذا كان عدد المناطق الانتخابية مساويا لعدد الأعضاء المراد انتخابهم بحيث يكون لسكان كل منطقة انتخاب نائب واحد، ويسمى الانتخاب انتخاب بالقائمة اذا كانت المناطق الانتخابية أقل من عدد الأعضاء المراد انتخابهم ، بحيث يكون لسكان كل منطقة انتخاب عدة نواب . وعلى هذا ففي الانتخاب الفردي لا يحق لكل ناخب التصويت إلا لمرشح واحد بينما في الانتخاب بالقائمة يكون لكل ناخب التصويت لعدة مرشحين.

وتجدر الاشارة الى أن في حالة الانتخاب بالقائمة يقدم كل حزبه سياسي من الأحزاب المتنافسة قائمة بأسماء المرشحين الذين يؤيدهم ، ويكون عادة عدد هؤلاء المرشحين مساويا لعدد الأعضاء المراد انتخابهم في تلك المنطقة . ويجوز الحزبين أو اكثر الاشتراك في تقديم قائمة انتخابية واحدة تشتمل على مرشحين منتمين الى الأحزاب المشتركة في تقديمها .

2-1-3: الانتخاب بالاغلبية والانتخاب بالتمثيل النسبي[1] :

2-1-3-1 نظام الأغلبية : يقضي الانتخاب بالاغلبية سواء كان فرديا أو بالقائمة بأن يفوز بالانتخابات من ينال اغلبية الأصوات دون غيره . وعادة الأغلبية الطلبة لفرز المرشح أو القائمة الانتخابية تختلف باختلاف الدول ، فهي إما أن تكون بسيطة أي اكثر من نصف اصوات الناخبين الذين اشتركوا فعلا في الانتخابات ، او مطلقة أي أكثر من نصف مجموع الناخبين المسجلين ، او نسبية اي اكثر من الأصوات التي نالها كل من المرشحين أو القوائم الانتخابية .

فاذا كان مجموع الأصوات المعطاة في دائرة انتخابية (5000) صوتا فان الفوز بالمقعد او بالمقاعد المخصصة لتلك الدائرة يستوجب الحصول على (2501) صوتا . وهذه أغلبية بسيطة .

[1] لرقم رشيد، **النظم الانتخابية و اثرها على الأحزاب السياسية** ، مذكرة ماجستير ، جامعة منتوري ، قسنطينة، 2011، ص 11.

اما اذا اجري الانتخاب في دائرة معينة بين ثلاث مرشحين او ثلاث قوائم وحصل المرشح الأول أو القائمة الأولي على (9000) صوتا وحصل المرشح الثاني او القائمة الثانية على (6000) صوت ، وحصل المرشح الثالث على (5000) صوتا ففي هذه الحالة يعتبر الفوز من نصيب المرشح الأول أو القائمة الأولى ، وذلك على الرغم من ان الأصوات التي حصل عليها المرشح الاول او القائمة الأولى تقل عن نصف مجموع الأصوات المعطاة في الانتخاب .

2-1-3-2: نظام التمثيل النسبي : على العكس من نظام الأغلبية فان نظام التمثيل النسبي لا يمكن الأخذ به إلا عند الأخذ بالانتخاب بالقائمة ، وهو يقوم على أساس توزيع الأعضاء المراد انتخابهم على القوائم الانتخابية المتنافسة كل حسب نسبة الأصوات التي تحصل عليها فاذا كانت هناك ثلاثة قوائم تتنافس في دائرة انتخابية لها عشرة نواب وحصلت القائمة الأولى على(5000) صوتا، وحصلت الثانية على (3000) صوتا وحصلت الثالثة على (2000) صوتا ، فإن القائمة الأولى تفوز بخمسة مقاعد نيابية ، في حين تفوز القائمة الثانية بثلاث مقاعد نيابية اما القائمة الثالثة فأنها تفوز بمقعدين نيابيين .

ونظام التمثيل النسبي يفترض إجراء الانتخاب على أساس القوائم ، والقوائم قد تكون مغلقة أي أن الناخب يلتزم بالقائمة ويتقيد بترتيب الأسماء فيها دون تعديل من قبله أو تغيير وقد تكون القوائم مفتوحة أي أن للناخب الحرية في أن يكون قائمة تضم مرشحين من قوائم مختلفة وذلك حسب قناعته[1] .

يتضح مما تقدم بأن الانتخاب بالأغلبية يمتاز ببساطته وسهولة اجراءاته ، فضلا عن كونه يساعد على قيام اغلبية برلمانية متماسكة وبالتالي يعمل على تحقيق الاستقرار الوزاري ، الا انه مع ذلك يؤدي الى عدم تمثيل عدد كبير من الناخبين في المجالس النيابة . وهم الذين اعطوا أصواتهم الى المرشحين الذين لم يكن من نصيبهم الفوز في الانتخابات ، وهذا بعكس الانتخاب بالتمثيل النسبي الذي بالإضافة الى انه يؤدي الى تمثيل اكبر عدد ممكن من الناخبين يساعد على تمثيل اغلب الاقليات السياسية فيجعل من المجالس النيابية مرآة صادقة لأفكار وميول الناخبين .

كما أن الأخذ بالتمثيل النسبي يضمن تكوين المعارضة البرلمانية التي تعتبر أهم ما يتطلبه النظام البرلماني الصحيح . وذلك لأن الحكومة التي لا تجد امامها في البرلمان الا انصار يمنحونها ثقتهم احسنت ام اساءت ويؤيدون اعمالها و أراءها أخطأت أم أصابت قد تستبد بحكمها وتسيء استعمال سلطاتها لعدم وجود رقيب عليها يحاسبها على كل ما تقوم به ويحد من سلطاتها.

ومع ذلك فانه على الرغم من هذه المزايا التي يمتاز بها الانتخاب بالتمثيل النسبي ، يؤخذ عليه بأنه يساعد على تزايد عدد الأحزاب السياسية الذي يؤدي الى عدم الاستقرار السياسي نتيجة تكرار الأزمات

[1] محمود عاطف البناء ، مرجع سابق ، ص 315.

الوزارية ، لأن تعدد الأحزاب وتمثيلها في البرلمان لا يساعد على تأليف أكثرية برلمانية ثابتة ووزارة متجانسة تتمتع بثقة أغلبية أعضاء البرلمان.

3: اللامركزية:

اللامركزية تعني لغة "عدم المركزية و حتى باللغة الفرنسية فكلمة Décentralisation

تعني قطع أو نزع جزء من المركز و إرجاعها أكثر استقلالية، بمعنى أن اللامركزية لا تكون معرفة أو لا تعرف إلا مقارنة بالمركزية و بالأحرى كل ما هو محلي بالنسبة للوطني[1] .

لذلك تبقى فكرة اللامركزية غامضة، مبهمة، لأنها تنطلق في اصطلاحها و تعريفها من المركزية، فهي كلمة لها مدلول و محتوى لكن لا معنى لتسميتها، فالمصطلح الذي أطلق عليها لا يخدم مفهومها كفكرة قانونية معترف بها.

و ذهب الفقيه "كلسن " إلى أن " : اللامركزية لا يمكن أن توجد إلا في إطار قانوني معطى و في إطار شروط لأقل مركزية داخل وحدة الدولة [2].

أما الأستاذ " موريس هوريو " اقترح التعريف التالي الذي مفاده " : اللامركزية من الوجهة القانونية هي أسلوب أو طريقة لتواجد الدولة أو لوجود الدولة أو هي شكل أخر لتواجد الدولة ، تختص بهذا الفعل بحيث تتحلل الدولة إلى عدد من الأشخاص الإدارية و التي تتمتع بامتيازات السلطة العام و التي تضمن سير المرافق العامة بممارستها لحقوقها بمعنى قيامها بعقود الإدارة.

فحسب " هوريو " الإشكالية تكمن في كون اللامركزية أسلوب آخر لتواجد الدولة ، وأن تعريفها يتوقف على تواجد الدولة و حضورها ، أي أنها وجه ثان للمركزية لأن الدولة دائما وأبدا مصدر القرار الأول.

بالرغم من ذلك فإن معظم الكتاب يعتبرونها شكل من أشكال التنظيم الإداري .

أما الأستاذ " بوردو " هوا لأخر يذهب في نفس السياق فيقول " : كل نشاط يعد لا مركزي متى كانت القواعد التي تحكمها موضوعة من قبل الهيئة المعنية " و يقول بأن أصل فكرة اللامركزية هو الاعتراف بالحرية للهيكل[3].

فاللامركزية هي شكل خاص للدولة بموجبها يكون نقل الاختصاصات الإدارية لمجموعة من الأشخاص الإدارية سنوات بعد ذلك جاء الفقيه " هوريو " ليؤكد ثانية أن الفكرة الأساسية للامركزية تتجسد عن طريق انتخاب هيئاتها حيث يقول بأن " : حركية اللامركزية تقوم على تقسيم لسلطات القرار و على التعيين بانتخاب الهيئات الإدارية[4].

---

[1] أوهيب فتحي ،اللامركزية و المجتمع في الجزائر ، مذكرة ماجستير ، قسم العلوم السياسية ، جامعةوهران 2011، ص28.

[2] خالد بن فيحان المنديل ،المركزية و اللامركزية في اتخاذ القرار و علاقتها بالاداء الوظيفي ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، السعودية ، 2003، ص 96.

[3] أوهيب فتحي ، نفس المرجع ، ص 112.

[4] أنور رسلان ، القانون الاداري السعودي ، مطبعة دار الادارة العامة ،الرياض ، 1988، ص 77.

وتتمتع اللامركزية بخاصيتين: الأولى :أن اللامركزية لا تجد مفهومها إلا بعكس المركزية الثانية : أن اللامركزية دائما في حركية سريعة التأثر بالعوامل المحيطة بها فهي نسبية.

الأستاذ إيزنمان Eisenman " يقول بأن طبيعة الإشكال الذي يعتري اللامركزية يكمن في تحديد مجال كل من " المركزية " و " اللامركزية " و يقترح معيار الإرتباط بالطابع المركزي أو غير المركزي للهيئة، فيعتبر الهيئة مركزية متى تمتعت بوظيفة بالنسبة لإقليم

تعتمد هذه النظريات أساسا على الأثر السياسي للامركزية، وهي تعتبر ضمنيا أن تحسن الوضع الاقتصادي لبلد ما، مرهون بمدى الاستقرار السياسي فيها

إن هذه النظريات تعتبر أن اللامركزية وسيلة لتقليص الفارق بين المجتمع المدني والسلطة وتسمح بمشاركة المواطنين في عملية التنمية المحلية ،وهي ترى أيضا أن اللامركزية تسمح بالإدماج الاجتماعي للفئات المهمشة و تضاعف من رقابة المواطن على السياسات المحلية ، ومن جهة أخرى فإن انغماس المجتمع المدني في الممارسة السياسية ، يسمح للفئات الفقيرة بالمشاركة في عملية صناعة القرار على المستوى المحلي، مما يعني استطاعتها الدفاع عن مصالحها[1]. فاللامركزية هي الطريقة السياسية المثلى لإرساء قواعد الحكم الراشد، فهي تساهم في عملية التوزيع العادل للثروة بكونها تشرك المواطن في عملية صنع القرار، أي السماح له بالدفاع عن مصالحه. وتلعب دورا هاما في الحفاظ على وحدة الدولة، إذ أنها تنبأ بمجمل الاضطرابات التي قد تحدث بحكم قربها من المجتمع المحلي ومشاكله.

4: نظام الحكم الدستوري والحقوق القانونية

يتطلب الانتقال إلى الحكم الرشيد عقدا اجتماعيا جديدا ، والوثيقة الحاكمة لهذا العقد هي الدستور كونه المرجع الأساسي لبناء الدولة واحترام القوانين ، وتتباين الخطوات التي انتهجتها كل دولة في هذا الصدد، فمنها من يسقط الدستور القديم بالكامل، ومنها من يقوم بإجراء تعديلات عليه تتواءم وطبيعة المرحلة الجديدة.

إن الدستور هو نواة البنية المؤسساتية والنظام القانوني في الدولة، و هو يحدد العلاقات بين المواطنين والدولة، و بين الدولة والنظام القانوني الدولي ، فهو مجموعة القواعد لقانونية التي تحدد نظام

تعتبر عملية بناء الدستور من أهم صور عملية الإصلاح السياسي والمؤسساتي في الدول الحديثة ، من اجل تحقيق الديمقراطية و الحكم الراشد ، فالدستور يجب أن يتضمن كل القواعد المنظمة للعلاقات بين السلطة و الفواعل الأخرى ، كما يستلزم تحديدا دقيقا وواضحا للآليات الكفيلة بالحصول على السلطة بطريقة شرعية .

[1] محمد محسن العبودي ، اساليب القيادة الحديثة بين المركزية و اللامركزية ، مجلة الادارة ، المجلد 17، العدد 4 ، القاهرة ، ص 75.

فوجود الدستور يرتبط بمضمونه وأنه لا يكفي القول بوجوده أن يتضمن القواعد المنظمة للسلطة السياسية للدولة ، وإنما يجب أن يتضمن فضلا عن ذلك القواعد التي تكفل وتصون حقوق الأفراد ، حيث يتوجب أن تتضمن القواعد الدستورية إقامة نظام حكم يتبنى مبادئ نظام الحكم الذي يقوم على مبدأ | الفصل بين السلطات ومبادئ سيادة الشعب ، ويقر ويضمن حقوق الإنسان ، ولقد عبر عن هذا الاتجاه الفقه التقليدي والذي ربط بين الدستور والنظام الديمقراطي الحر ، فالدستور لا يوجد - في نظره - إلا في دولة يقوم فيها الحكم على أسس ديمقراطية لتحقيق دولة الحق و القانون [1].

تقوم دولة القانون على تنظيم العلاقات فيما بين المواطنين من جهة، وبينهم وبين الدولة من جهة ثانية وبين مؤسسات الدولة من جهة ثالثة، في إطار قواعد حقيقية ثابتة ومستقرة يتساوى أمامها المواطنون في الحقوق والواجبات بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية أو العرقية والطبقية والسياسية.

أما السلطة في دولة القانون فتنبع من الكيان الحقوقي والسياسي الذي تحسده الدولة نفسها وتعبر عنه بالدستور و إرادة العيش المشترك . فهي سلطة القانون والقانون الذي تنبثق منه السلطة لا بد من أن يرسم حدودا تقف السلطة عندها ، ويعين الأساليب التي تمارس بواسطتها ، ويقيم الأجهزة الكفيلة بضبط عمل من يمارسه.

[1] عصام سليمان ، مدخل الى علم السياسية، د دن ، بيروت : 1998 ، ص 292 .

المحاضرة الرابعة مبادئ قواعد الحكم الرشيد

تمهيد :

إن الحكم الراشد ليس مجرد شعارات تطلق أو خطابات تلقى ولا خصائص تملى إنما منظومة من المبادئ و القواعد المتكاملة والهادفة ، تسعى الدول جاهدة الى تطبيقها وإرسائها على حيز الواقع ، ولأن الحكم الرشيد مصطلح حديث نسبيا فإن الباحثين سموه بتسميات مختلفة و تناولوا مقاربته كل حسب منظوره وظروفه وبيئته ، إلا أن هؤلاء وان اختلفوا في مقارباتهم إلا أنهم اتفقوا واشتركوا في أهم مبادئه و قواعده والتي سنتطرق إليها من خلال هذه المحاضرة .

1 : الفصل بين السلطات :يقصد بمبدأ الفصل بين السلطات عدم تركيز السلطات في هيئة واحدة في الدولة وإقصاء أو تهميش الهيئات الأخرى ، وإنما تمارسها هيئات مختلفة مستقلة عن بعضها البعض، ولا يعني هذا الفصل التام والشامل إنما يلزم وجود قدر من التعاون ، وهذا الفصل التام قد ثبت فشله في تجارب سابقة والتجربة الحالية له في الولايات المتحدة، حيث أثبت الواقع العملي وجود قنوات للتعاون بين السلطات فيها ، وغني عن الذكر ذلك الجدل الفقهي حول عدد السلطات ونظريات الفصل ، وفي دراسات حديثة ظهور ما يسمى بالسلطة الدستورية وغير ذلك، إلا أن الفقه الحديث استقر على وجوب الفصل بين السلطات مع وجود قدر من التعاون لتحقيق المصلحة العامة، وينبه جانب من الفقه إلى ضرورة تحقيق الفصل بين السلطات خصوصاً من تدخل السلطة التنفيذية بعمل السلطة القضائية، وهذا المبدأ هو نسبي ويختلف من بلد لآخر، يجب عدم تدخل السلطات الثلاث باختصاصات بعضها إلى جانب عدم تأثير الصحافة على القضاء[1]، ومن ثمرات هذا المبدأ تحقيق التخصص في العمل مما يؤدي لرفع الأداء كماً ونوعاً [2]، وقد أصبح هذا المبدأ هو الطريقة التي يمكن بها الحفاظ على السلامة العضوية لوظيفة القضاء وقد أصبح حاضراً بقوة في النزعة الدستورية الجديدة المتمثلة بتقييد الحكومات القانونية ويقتضي تحقيق الفصل بين السلطات كضمان لاستقلال القضاء

2 :استقلالية القضاء:

استقلال القضاء وبعبارة بسيطة قدرة القضاء على إصدار الأحكام والقرارات في الدعاوى والمسائل والفصل في الخصومات بعيدا عن الضغوط و المضايقات بأشكالها المختلفة.

بالإضافة إلى استقلال المؤسسة القضائية بصفتها إحدى سلطات الدولة العك عن السلطتين الأخريين وعدم دخلهما في شؤونها، فالقضاء كما هو معروف هو الجهة التي تتولى الفصل في الخصومات و النزاعات يقتضي القوانين والتشريعات النافذة سواء كانت بين الأفراد والأشخاص أو بين هؤلاء وبين الحكومة

[1] للمزيد أنظر عاصم خليل .قراءة في نظرية السلطة الدستورية ،' مجلة رؤية العدد الثاني 2005 .الهيئة الوطنية للإعلام الفلسطينية.

[2] محمد نور شحاتة ، **استقلال القضاء من وجهة النظر الدولية والعربية والإسلامية** ،.دار النهضة العربية ، لبنان ، 2007، ص21.

ممثلة بإحدى أجهزتها. و إن طبيعة هذه المهمة تقتضي استقلال وحياد الجهة و المؤسسة التي تأخذها على عاتقها بحيث لا يقيدها غير القانون[1] .

ومفهوم استقلال القضاء أوسع من مفهوم استقلال السلطة القضائية. فالعلاقة بينهما هي علاقة الجزء بالكل و بتعبير آخر، إن استقلال القضاء يتضمن مظهرين أو وجهين عمادة الاستقلال الفردي للقضاة، والاستقلال المؤسسي للسلطة القضائية.

ومن هنا يميز المفكرين القانونيين بين استقلال السلطة القضائية و بين استقلال القاضي، فاستقلال السلطة القضائية يعني تحررها من تعسف السلطتين التنفيذية أو التشريعية، أما استقلال القاضي فهو تحرره من التأثيرات مهما كان مصدرها و هو يعني كذلك تجرد القاضي و نزاهته وعدم انصياعه لأي تأثير سوى العدالة المستمدة من نصوص القانون و ضميره[2].

و يقتضي مبدأ الاستقلال الحيلولة دون تدخل أي جهة مهما كانت طبيعتها في أعمال القضاء لتوجهه وجهة معينة، أو لتعرقل مسيرته، أو تتدخل في شؤونه و أعماله. كما يقتضي مبدأ الاستقلال من جهة أخرى إضفاء حماية خاصة على القضاة فلا استقلال يتحقق في أرض الواقع في غياب حماية قانونية للقضاة من جميع الجوانب ضد أي خطر يحدق بهم.

علاقة السلطة القضائية بالسلطتين التشريعية والتنفيذية :أثبتت التجارب أن السلطتين التشريعية و التنفيذية، باعتبارهما سلطتين سياسيتين يمكن أن تتعاونا أو حتى أن تندمجا فيما بينها عن طريق تطبيق الديمقراطية السياسية المنتجة للحزب الغالب في الحكم و البرلمان، أما السلطة القضائية فطبيعة عملها تستدعي استقلالها لتكون محايدة في نشاطها القضائية[3].

وفي دولة القانون والمؤسسات يتمتع القضاء باستقلالية عن بقية السلطات وذلك استنادا إلى مبدأ دستوري هو مبدأ الفصل بين السلطات ويعتبر هذا المبدأ من مقومات النظام الدستوري ولا يمكن للقضاء أن يحقق العدالة وتطبيق وتفسير القانون دون هذه الاستقلالية.

3 : المجتمع المدني :

يستطيع المجتمع المدني أن يساهم مساهمة فعالة في تجسيد الحكم الراشد، باعتباره يتكون من مؤسسات غير حكومية، كالنقابات المهنية والجمعيات ذات الطابع الثقافي والأحزاب السياسية غير الممثلة

---

[1] عمار بوضياف ، استقلالية القضاء الاداري في الجزائر المبدأ و الضمانات، أعمال الملتقى الدولي الثالث ، دور القضاء الاداري في حماية الحريات الاساسية 28-29 أفريل 2010، الواد ، الجزء الاول ، ص252.

[2] عبد الرحمان سليمان زيباري ، السلطة القضائية قفي النظام الفدرالي ، منشورات زين الحقوقية ، لبنان، 2013، ص89.

[3] غسان مدحت خيري ، الرقابة القضائية على القوانين ،دار الراية للنشر و التوزيع ، الاردن ، 2012، ص112.

في مؤسسات الدولة والجمعيات الخيرية وغيرها، ويمكن أن يساهم هذا المجتمع في توجيه الرأي العام وخلق الوعي الاجتماعي بضرورة حماية الطبقات الهشة من المجتمع والدفاع عن الفئات المحرومة المهشمة و ادماج الشباب في مسارات التنمية وتنظيم المهن المختلفة، بالإضافة إلى ذلك يستطيع المجتمع المدني أن يكون مراقبا لأداء وعمل الأجهزة الرسمية عند قيامها بالسياسة العامة والذي يتطلب اعتماد مبدأ الشفافية في كل مجالات تدخلها، وهذا ما يمكن أن يحول هذه المنظمات المدنية إلى الأنموذج المستقبلي المراد بناؤه في إطار مبادئ الحكم الراشد، ويتحقق ذلك بمشاركة كل الفاعلين في صياغة اتفاقية للحد من حجم الإجراءات البيروقراطية وكذلك الإجراءات السلبية إلى تؤثر على العملية التنموية وتعرقل تطوير المجتمع وترقيته[1].

تعمل مؤسسات المجتمع المدنية على إشراك الأفراد والمجتمع في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية وتسهر على تنظيمهم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة، و مراقبة الموارد العامة، لذا نجد بأن مؤسسات المجتمع المدنية تساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشيدا للحكم من خلال علاقاتها بين الفرد والحكومة ومن خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفردية والجماعية والتي يمكن استخدمها وفق الآليات التالية:

- التأثير على السياسة العامة من خلال تعبئة جهود قطاعات من المواطنين وحملها على المشاركة في الشأن العام.
- تعميق المساءلة والشفافية من خلال نشر المعلومات وتداولها على نطاق واسع ومساعدة الحكومة، عن طريق العمل المباشر أو التمويل أو الخبرة، على أداء أفضل للخدمات العامة وتحقيق رضا واستحسان المواطنين.

4- استقلالية وسائل الاعلام : تعني استقلالية وسائل الإعلام غياب الرقابة الخارجية أو التأثير في أي مؤسسة أو فرد عامل في وسائل الإعلام. إذ تُعد مقياسًا لقدرة الفرد على «اتخاذ القرارات والتصرف وفقًا لمنطقه الخاص، والتمييز بين وسائل الإعلام المستقلة ووسائل الإعلام المملوكة للدولة، أو الإعلام الحكومي.

غالبًا يوجد خلاف على مفهوم استقلال وسائل الإعلام بوصفه قاعدة عمل معيارية في السياسات العامة للإعلام والصحافة .يرى نيك كولدري أن التحولات الرقمية تميل إلى تعريض الصحافة للخطر بوصفها سلعة عامة -مع عدم وضوح الفارق بين الصحافة والإعلان مثلًا- بفعل الديناميكيات التكنولوجية والسياسية والاجتماعية التي تجلبها هذه التحولات. لهذا يعد دانييل هالين وكيلي مكبرايد وتوم روزنستيل القواعد الأخرى -مثل الشفافية والمشاركة- أهم. يشير كاري كاربينين وهالفارد مو إلى أن «ما نعنيه بصدد استقلال وسائل الإعلام إذن هو خصائص العلاقات بين كيانات محددة، من مؤسسات

[1] علي عبد الصادق، ***مفهوم المجتمع المدني***، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ،2007، ص ص72-73 .

إعلامية وثقافات صحفية ومتحدثين فرديين من ناحية، وبين بيئتهم الاجتماعية متضمنةً الدولة وجماعات المصالح السياسية وسوق العمل والثقافة السائدة من ناحية أخرى.

و يعد الإعلام المستقل (الحر)- سواء كان مسموعا أو مقروءا أو مرئيا أو إلكترونيا - عنوان الشفافية في أي مجتمع. بدون هذا النوع من الإعلام تصبح الشفافية لا معنى لها. ويجب أن يتوافر في الإعلام المستقل عدد من المعايير الأساسية منها انتفاء القيود القانونية المفروضة عليه، ووجود موارد اقتصادية تؤهله للقيام بدوره، امتلاكه لكوادر إعلامية قادرة على «التغطية الاعلامية» بمهنية وحيادية، وستظل القدرة على «التحقيق» في مجال الفساد، من القضايا المهمة التي تحتاج إلى كوادر إعلامية مدربة وواعية بسبل الكشف عن الحقائق في مجال هذه الجرائم . ولعل تزايد الرفض العام للفساد يوجد التربة المواتية للعمل الإعلامي الجاد الذي يرمي إلى تحقيق النزاهة في ممارسة الوظيفة العامة[1].

5 : تقوية اليات الشفافية و المراقبة و المحاسبة:

تعتبر كل من الشفافية والمراقبة و المحاسبة أركان أساسية ومهمة من مقومات الحكم الراشد و هي مفاهيم مترابطة كل منهما يعزز من وجود الأخر في إطار إتباع مقاربة أكثر فعالية لمواجهة تحديات الفساد ، وما لم يكن هناك مراقبة و محاسبة لن يكون بالتأكيد للشفافية أية قيمة.

5-1: مفهوم الشفافية: نقيض الغموض والسرية وهي تعني على مستوى الدولة والمؤسسات التابعة لهما ضرورة وضوح العلاقة مع الجمهور فيما يخص إجراءات تقديم الخدمات والإفصاح للجمهور عن السياسات العامية المتبعة، خاصة السياسات المالية العامة وحساب القطاع العام وكيفية إدارة الدولة من قبل القائمين على مختلف مستوياتهم، كما تعني تدفق المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الشاملة في الوقت المناسب وبطريقة يمكن الاعتماد عليه. كما عرفت الشفافية على أنها وضوح التشريعات وسهولة فهمها، واستقرارها وانسجامها مع بعضها و موضوعيتها ووضوح لغتها، ومرونتها وتغيرها وفقا للتطورات الاقتصادية، والاجتماعية والإدارية وما يتناسب مع روح العصر إضافة إلى تبسيط الإجراءات، ونشر المعلومات والإفصاح عنها وسهولة الوصول إليها، حيث تكون متاحة للجميع.

اما المحاسبة كوسيلة للرقابة والتحكم: حيث تشكل إحدى آليات ضبط الأداء، لضمان حسن الاستخدام أو منع إساءة استخدام السلطة. هي كنوع من الضمان : بحيث تشكل وسيلة يضمن المواطنون والمشرعون والرؤساء من خلالها حسن الالتزام بالقانون من قبل الممارسين للسلطة العامة في مجال الخدمية العامة، ومراعاة الأولويات في استغلال المصادر[2].

و الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم، وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم، وقبول

---

[1] سامح فوزي، **الحكم الرشيد** ، نهضة مصر للطباعة و النشر و التوزيع ، مصر ، 2007، ص 57.

[2] سعيد الراشدي ،**الادارة بالشفافية** ، دار كنوز للمعرفة و النشر و التوزيع ،عمان ،2007، ص 65.

(بعض) المسـؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع والغش، وهي كذلك للتأكيد على أن صانع القرار في الأجهزة المحلية يخضع لمساءلة المواطنين والأطراف الأخرى ذات العلاقة.
و لتفعيل مبدأ المحاسبة لابد من وضع قوانين صارمة و عملية لضبط أداء مؤسسات الدولة من حيث تبسيط التشريع الضريبي و صيانة حقوق الملكية الفردية و التخفيف من مركزية السلطة و تحويل جزء منها إلى السلطات المحلية، فضلا عن القيام بحملات توعية عامة تثير الحماس و الغيرة على المصلحة العامة، بأن تكون متاحة لكافة المؤسسات ولجميع الأطراف المعنية، وأن تكون الحسابات العامة متاحة بصورة مباشرة، وأن تتوفّر معلومات كافية وشاملة ومنظمة عن عمل المؤسسات وأدائها لكي يسهل رقابتها ومتابعتها[1].

6: المشاركة المجتمعية في الرقابة الأهلية:

لتعزيز ومأسسة المشاركة المجتمعية الفاعلة في عمليات التخطيط وصناعة القرار على المستوى المحلي، وكذلك المساهمة في خلق بيئة ديمقراطية ملائمة تمكن المواطن ومؤسساته من التعبير عن الرأي ولعب دور حقيقي في اتخاذ القرارات التي تمس حياته. و أن تساهم في تحقيق تعزيز ممارسات الحكم الرشيد على مستوى الهيئات المحلية، وتعزيز الثقة بين المواطن ومؤسساته من جهة وهيئات الحكم المحلي من جهة أخرى، وتطوير سبل التواصل بين الهيئات المحلية والمواطنين مما يتيح الفرصة للمواطن للاطلاع على المعلومات وتقديم تغذية راجعة حولها، والمشاركة في صناعة القرار، زيادة فاعلية الخدمات التي تقدمها الهيئات المحلية من حيث تلبيتها لاحتياجات وأولويات المواطنين وعدالة التوزيع، ورفع درجة وعي المواطن ومؤسساته حول الدور التشاركي في إحداث التنمية المحلية، وزيادة شعور المواطن بالانتماء والمسؤولية والالتزام تجاه مجتمعه وبتعزيز الشعور لديه بملكية الانجازات وضرورة الحفاظ عليها[2].

إن انتشار نسبة عالية من درجات الوعي الثقافي والاجتماعي والسياسي بين صفوف أفراد وهيئات المجتمع يعد عاملا على درجة كبيرة منا لأهمية ليس في ما يتعلق بحجم المشاركة فقط بل وفي نوعية المشاركة واتجاهها، فكلما ارتفعت نسبة الوعي وامتدت المشاركة إلى مفردات ومجالات أكثر كانت المشاركة أكبر وأكثر فاعلية، فالمشاركة المجتمعية هي العملية التي يلعب فيها الفرد من خلالها دورا في الحياة السياسية والاجتماعية لمجتمعه وتكون لديه الفرصة لأن يشارك في وضع الأهداف العامة وكذلك أفضل الوسائل لتحقيق وإنجاز هذه الأهداف. وهذا يعني مسؤولية الأفراد والجماعات في المساهمة في تنمية مجتمعاتهم وبالمقابل مسؤولية المجتمع في إشباع احتياجات أفراده .ونظرا لأهمية المشاركة المجتمعية فإن الدراسيين والباحثين يعدونها وسيلة في ذاتها ويقدرون فاعليتها بقدر ما تصبح إحدى الوسائل الرئيسة لتمكين المجتمع من أن يكون له دور قيادي في حركته نحو بلوغ أهدافهم .

---

[1] قطيشات رانية، **المساءلة والشفافية في البلديات** ، اوراق المؤتمر السنوي حو استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد ، المنظمة العربية للتنمية ، القاهرة ، 2010، ص ص 311-319.

[2] قدومي منال ، **دور المشاركة المجتمعية في تنمية وتطوير المجتمع المحلي** : حالة دراسية للجان الأحياء السكنية في مدينة نابلس (رسالة ماجستير)، 2005، ص 115.

7 : حقوق الإنسان المواطنة:

إن لموضوع المواطنة وحقوق الإنسان، أهمية كبيرة لتجسيد الحكم الرشيد لتجاوز الإشكاليات الناجمة عن التعدد العرقي والثقافي في المجتمع ،كما أن الانفتاح على العالم جعل المواطنين أكثر وعيا بحقوقهم المدنية والسياسية، والمطالبة بالديمقراطية كاختيار ضروري للتعايش السلمي وضمان حقوقهم، ومن هنا برز الدور المحوري في تكوين الافراد كمواطنين متشبعين بحب وطنهم لديهم شعور عال بالانتماء وضرورة الدفاع عن هذا الوطن وحمايته من كل الأخطار، وأهمية التعايش السلمي بين الأمم وتعزيز قيم التسامح والإخاء والتربية على أن الاختلاف والتنوع هو جسر للاتحاد ونبذ للفرقة والتشتت، فالتنوع الثقافي والعرقي والديني إذا لم يزود بتربية علمية صحيحة، يمكن ان يكون معول هدم في البناء الاجتماعي لأي أمة من الأمم، حيث نسجل سعي مختلف الدول لانتهاج مقاربات جديدة تهدف لتنمية ثقافة حقوق الإنسان والمواطنة[1].

الحوكمة و علم المكتبات :

لتفعيل اليات الحوكمة في المكتبات وجب استثمار اداء اخصائيي المكتبات بكل مجالاتهم في ارساء قيم و اسس الحوكمة وفهم اليات تنفيذها وذلك من خلال مجموعتين من المهارات :

- مهارات تجاه الذات : ويقصد بها جملة المهارات التي الواجب على أخائي المعلومات الالمام بها ، وفهم اليات تنفيذها .
- مهارات تجاه الاخرين : ويقصد بها جملة المهارات التي الواجب على أخائي المعلومات الالمام بها ، و اكسابها للأفراد و الجماعات بغية تفعيل ماهية حوكمة المكتبة على أرض الواقع ، من خلا ل جملة القيم و المهارات و السلوكات الداعمة لها .

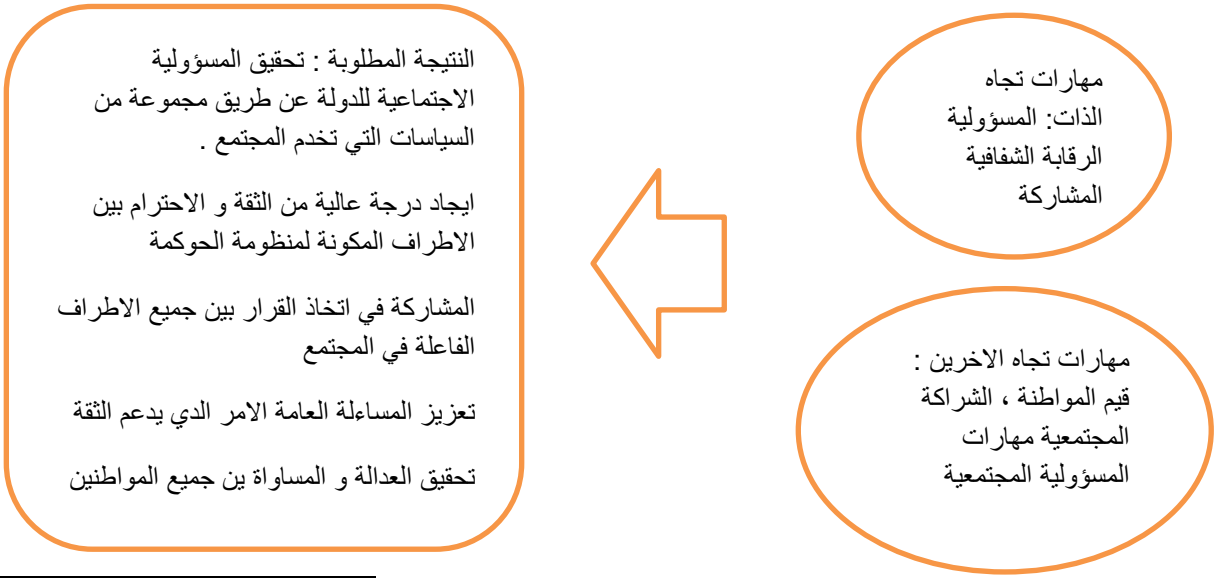

[1] محمد يعقوب المليجي ، **المواطنة في عصر العولمة** ، نور للنشر و التوزيع ، القاهرة ،2010،ص 96.

ثانيا : مكافحة ظاهرة الفساد

المحاضرة الخامسة جوهر الفساد

تمهيد :

تردد في الآونة الأخيرة مصطلح الفساد ، وأصبح الحديث عنه محور الاهتمام ليس على مستوى رجال الفكر و السياسة و الإدارة فحسب بل على مستوى المواطن. و الفساد ظاهرة لا ترتبط بفترة تاريخية معينة أو بقطر معين، إلا أنه يأخذ أشكالا متغيرة بتغير الفترات التاريخية و متنوعة بتنوع الأمم، كما أنه استشرى في كل القطاعات، وعادة ما يرتبط بالتغيرات التي تحدث في بناء القوى السياسية و الاجتماعية و الإدارية.

تعددت التعاريف المتعلقة بالفساد واختلفت باختلاف الباحثين و الدارسين، حيث يعرفه كل باحث حسب تخصصه، فهناك من انفق على تعريف محدد الفساد، وهناك من يرى بأنه لا يمكن الجزم بتعريف واحد للفساد، لأنه يأخذ أشكالا متعددة و يقع في أحوال مختلفة، و في بيئات متعددة، كما يتميز بالتعقيد و التشابك هذا يقودنا إلى البحث في مفهوم الفساد لغة، إصطلاحا ثم نعرج على زئية الفساد و الدين لنتقصى اهم مدلولات الفساد في القرأن الكريم و السنة الشريفة.

1 :مفهوم الفساد

1-1:مدلول الفساد في اللغة:

قال ابن منظور في "لسان العرب": الفسادُ: نقيض الصلاح، فَسَدَ يفسُد ويفسِد، وفسُدَ فساداً وفسوداً. المفسَدَة خلاف المصلحة، والاستفسادُ خلاف الاستصلاح وقال ابن سيدة في "المحكم"، والراغب الأصفهاني في "المفردات": "الفساد خروج الشيء عن الاعتدال، قليلاً كان الخروج أو كثيراً ويضاده الصلاح ويستعمل ذلك في النفس والبدن"[1].

وقال الفيروز آبادي في "القاموس المحيط": "فَسَد كعَصَرَ، والفساد: أخذ المال ظلماً، والمفسدة ضد المصلحة، وتفاسد القوم يعني تقاطعوا الأرحام[2].

مما سقناه من قول أئمة اللغة يتبين أن الفساد جاء في اللغة مقابلاً للصلاح، وأنه يفيد الخروج عن الاعتدال، وأن المفسدة ضد المصلحة، وأن الاستفساد ضد الاستصلاح. وبنظرة فيما قاله هؤلاء الأئمة يمكن أن نخلص إلى أن الأشياء لها وظائفها التي تؤديها بتسخير وقدرة من الله تعالى الذي أعدها لتقوم بأدوار متوقعة منها ، وهذا هو صلاحها، وعند وجود نقص أو طروء خلل في أداء الأشياء لمهامها يمكن أن نعبّر عن ذلك الخلل أو النقص بالفساد.

وهذا الخلل وذاك النقص ناتج عن خروج الشيء نفسه عن وصفه المتعارف عليه، فهو خلل أو خروج عن الاعتدال والاستقامة من داخله .

---

[1] المحكم والمحيط الأعظم لابن سيدة. وانظر: مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني.

[2] القاموس المحيط ، مرجع سابق ،ص 444.

ويراد به في اللغة العربية معان كثيرة مثل : الجذب والقحط والإنحراف ، والتفسخ والفسوق والثبور والهلاك والخراب، والطغيان والتجبر ، والتقوض والإنهدام والبطلان والظلم وغيرها من المعاني .

أما في اللغة الفرنسية فكلمة فساد corruption تحمل عدة دلالات لغوية مثل corrupteur و corruptrice بمعنى مقيد (متلف ، مغو) ومفسدة ، و corruptible بمعنى فسود (قابل للفساد ، سهل الإرتشاء)[1] .

وفي اللغة الإنجليزية فكلمة فساد cornubtion ، مشتقة من الفعل اللاتيني numper بمعنى الكسر، أي أن شيئا تم كسره ، وهذا الشيء قد يكون أخلاقيا أو إجتماعيا أو قاعدة إدارية ، وللكلمة دلالات متعددة أخرى ، فلفظ corrupt بعني منحرف ومرتشي ، والفعل , compts , compting , corrupted corrupt بمعنى : فسد أخلاقيا ، أو أفسد الأخلاق ، ويفسد أو يشوه النزاهة والأمانة [2].

تحمل كلمة فساد في اللغتين الفرنسية والإنجليزية تقريبا نفس المعنى كالإنحلال والرشوة والخراب ، وتكاد تنحصر في هذه المعاني القليلة فقط ، مما يبرز لنا الفرق بين المصطلح في اللغة العربية وغيرها من اللغات ، فالمصطلح في اللغة العربية أوسع وأشمل دلالة منه في اللغات الأخرى ، فهو يكاد يرتبط بمفهوم الشر ، وكل الأفعال الدالة عليه في اللغة العربية المناقضة والمناهضة للصلاح ، وجميع الأفعال الضارة ، بينما ينحصر في باقي اللغات في بعض المعاني فقط ، و بصفة خاصة في الرشوة ، سواء في تلقيها أو منحها .

2-1 : المدلول الاصطلاحي للفساد

اختلف الخبراء والمختصين والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المهتمة بظاهرة الفساد في إعطاء تعريف لظاهرة الفساد ، واجتهد الكثير منهم لإيجاد تعريف عام و شامل للفساد ، حيث تشترك مجمل التعاريف على أنه كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب أو السلطة التحقيق مصلحة خاصة ، مما يعني أنه يشير إلى الإخلال بشرف ومهنية الوظيفة ، والقيم والعادات التي تسود المجتمع ، وأنه سلوك سلبي يؤثر بالسلب على مصالح الآخرين ، والوقوف عليه رصده مهمة صعبة لأنه غالبا ما يتم في الخفاء والسر ، أو عن طريق وسطاء وخير دليل على ذلك الرشوة .

ويأخذ الفساد تعاريف مختلفة تختلف باختلاف الميادين والتخصصات ، والزاوية التي ينظر من خلالها إليه :

فالفساد عند **علماء الإجتماع** هو " علاقة اجتماعية تتمثل في انتهاك قواعد السلوك الإجتماعي فيما يتعلق بالمصلحة العامة [3]، وكذلك فإن حقيقة الفساد مرجعها إلى عدم استقامة ذاتية الشخص الذي يمارسه ، وبالتالي فهو انتهاك لقيمه وقيم المجتمع الذي يمارس ضده هذا السلوك .

---

[1] وهبة مصطفى الزحيلي ، **التعريف بالفساد وصوره** ،كلية الشريعة، جامعة دمشق ، 2003، ص 3.

[2] مي فريدة ، **الفساد دورة نظرية** ، مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد146، يناير2001، ص224.

[3] داوود خير الله ، **الفساد كظاهرة عالمية اليات ضبطها** ، مجلة المستقبل العربي ، العدد309، بيروت ،2004، ص67.

ويشير للفساد عند **علماء القانون** إلى الإنحراف في الإلتزام بالقواعد القانونية ' كما أن هناك إجماع على أن للفساد أثرا مدمرا على القانون وعلى القضاء عندما يطاله ويشمله بمؤثراته المهلكة .

تعريف **السيد علي شتا** استخدام السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخصي أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية، أو من أجل تحقيق منفعة لجماعة أو طبقة ما بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي [1].

تعريف منقد و أنعام الشهابي هو استغلال السلطة للحصول على ربح أو منفعة أو فائدة لصالح شخص أو جماعة، بطريقة تشكل انتهاكا للقانون أو لمعايير السلوك الأخلاقي الراقي[2].

ثانيا. تعريف بعض المنظمات الدولية للفساد تعريف منظمة الشفافية الدولية: هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص بشكل مباشر أو غير مباشر لتحقيق أغراض شخصية مستندة إلى المحسوبية[3] .

كما عرفته اتفاقية الأمم المتحدة بأنه: "التماس موظف عمومي أو قبوله بشكل مباشر أو غير مباشر ميزة غير مستحقة سواء لصاح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر، لكي يقوم ذلك الموظف بفعل ما أو يمتنع عن القيام بفعل ما لدي أدائه واجباته الرسمية[4] .

في حين **يعرفه البنك الدولي** على أنه: "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، والفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح مناقصة عامة، كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء الشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشاوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على المنافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المنظمة للعمل.

أما صندوق النقد الدولي فله مفهومه الخاص بالفساد، حيث يرى بأنه يعبر عن: "علاقة الأيدي الطويلة المتعمدة التي تهدف للاستفادة من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بالأخرين، كما يميز بين حالتين من الفساد، الأولى تتم بقبض الرشوة عند تقديم الخدمة الاعتيادية المشروعة والمقررة، أما الحالة الثانية فتتمثل في قيام الموظف بتأمين خدمات غير مشروعة وغير منصوص عليها ومخالفة القانون مقابل تقاضي الرشوة كإفشاء معلومات سرية، أو إعطاء تراخيص غير مبررة أو القيام بتسهيلات ضريبية وإتمام صفقات غير شرعية وغيرها من التعاملات غير القانونية التي يحصل مقابلها المرتشي على مبالغ ومردودات مادية مقابل تسهيلاته التي يقدمها.

---

[1] السيد علي شتا ، **الفساد الاداري و مجتمع المستقبل** ، مكتبة الاشعاع ،الاسكندرية ، 1999، ص43.

[2] منقد محمد و انعام الشهباني ، **العوامل المؤثرة في الفساد الاداري** ، المجلة العربية للادارة ، المجلد 20، العدد 02، القاهرة 2000، ص 110.

[3] عنتر بن مرزوق عبدو مصطفى، **معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور و الاسباب و الحلول** ،دار جليطي للنشر، الجزائر ،2009،ص81.

[4] موسى بوهن، **النظام القانوي لمكافحة الفساد** ، منشورات المؤسسة الوطنية للاتصال ، الجزائر ،2009، ص13.

2 : الدين و الفساد:

وقد ورد في القران الكريم لفظ فسد ومشتقاته في خمسين آية مختلفة دلت على معان مختلفة للفساد. ونلاحظ أن هناك شبه تلازم بين مصطلح الفساد وبين كلمة الأرض. وقد ورد هذا التلازم في نحو أربعين آية، وهي بلغة الحساب ثمانين بالمائة تقريباً من مجموع الآيات، والقرآن يستعمل مصطلح الفساد بمعنى أوسع يشمل الفساد العقدي والسلوكي والحكمي والأمني والمالي .

2-1: الفساد في القرآن الكريم.

لقد عرف الفساد في الشرع الإسلامي على أنه جميع المحرمات والمكروهات شرعا ، كما عرفه جمهور الفقهاء بأنه مخالفة الفعل الشرع، بحيث لا تترك عليه الأثار ولا يسقط القضاء في العبادات، فالفساد يعني خروج الشيء عن الاعتدال، سواء كان هذا الخروج قليلا أو كثيرا، ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة[1]. ويطلق الجمهور لفظ الفساد في باب المعاملات بمعنى البطلان، فالمعاملة الفاسدة هي تلك المعاملة التي تشتمل على مخالفة الشرع في ركن من أركانها أو شرط من شروطها، ويترتب على هذا أن المعاملة الفاسدة لا يترتب عليها أي أثر من الآثار الشرعية. غير أن الفساد يأخذ معنى مخالفا عند الحنفية عما هو عليه عند الجمهور، حيث يرون بأن المقصود بالفساد في باب المعاملات هو كون الفعل مشروعا بأصله، أي أن جميع أركانه صحيحة، وغير مشروع بوصفه أي بشروطه، وبالتالي هم ينزلون الفساد منزلة وسطى بين الصحة والبطلان، وعلى ذلك هم يرتبون بعض الآثار الشرعية على المعاملات الفاسدة دون الباطلة[2].

وقد ورد الفعل الثلاثي فسد في القرآن الكريم في خمسين [3]موضعا، نذكر منها قوله تعالى: لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا[4]"، وكذا قوله عز وجل: "ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس[5]" وكذا ما جاء في سورة النمل في قوله سبحانه وتعالى: قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها [6]، وقد جاء النهي عن الفساد في آيات عديدة نذكر منها قوله تعالى ولا تقلوا في الأرض بعد إصلاحها[7]". وكذا قوله سبحانه وتعالى: " إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا [8]، وكذا قوله تعالى: ولا تعثوا في الأرض مفسدين[9]"، ولقد جاء في سورة القصص ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب

---

[1] محمد المدني بوساق ، **التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية**، دار الخلدونية ،الجزائر ، 2004، ص 06.

[2] نواف سالم كنعان ، **الفساد الإداري والمالي، أسبابه أثاره ووسائل مكافحته**، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات، العدد 33، 2008، ص 84.

[3] عبد الحليم بن مشري ، عمر فرحاتي ، **الفساد الإداري مدخل مفاهيمي**، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، العدد الخامس، سبتمبر 2009، ص 10.

[4] القرآن الكريم، سورة الأنبياء، الآية رقم 22 .

[5] القرآن الكريم، سورة الروم، الآية رقم 41.

[6] القرآن الكريم، النمل، الآية 34.

[7] القرآن الكريم، الأعراف، الآية 65.

[8] القرآن الكريم، المائدة، الآية 33.

[9] القرآن الكريم، البقرة، الآية 20.

المفسدين[1]". ومن الفساد في باب العقائد، قوله تعالى ثم بعثنا من بعدهم موسى بآياتنا إلى فرعون وملئه فظلموا بها فانظر كيف كان عاقبة المفسدين[2]، وقوله تعالى: ومنهم من يؤمن به ومنهم من لا يؤمن به وربك أعلم بالمفسدين[3]"، وقوله تعالى: "الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون [4] وقوله عز وجل: "أم نجعل الذين أمنوا و عملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار[5]".

ومن الفساد في باب الأفعال والتصرفات قوله تعالى الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسون في الأرض أولئك هم الخاسرون [6]، وقوله عز من قائل: وإذا تولى سعي في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد" [7]، وقوله تعالى: كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ويسعون في الأرض فسادا والله لا يحب المفسدين[8]"، وقوله عز وجل: قالوا تالله لقد علمتم ما جئنا لنفسد في الأرض وما كنا سارقين [9]، وقوله أيضا: إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحي نساءهم إنه كان من المفسدين[10]، وقوله تبارك وتعالى: " من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا[11]". وهكذا يتبين لنا من خلال نصوص القرآن الكريم مما سردناه من نصوص أو لم نسرده أن الفساد لفظ شامل لكل المعاصي والمنكرات ما ظهر منها وما بطن، فهذا اللفظ جاء مقرونا بالإساءة والتدمير والتخريب والإتلاف في الأرض عامة، وقد أشارت الآيات الكريمة إلى جملة من المفاسد بعينها ننكر منها الشرك وإتلاف الزرع والثمار وإهلاك النسل والتكبر وقطع الأرحام، ونقض عهد الله، وقطع ما أمر الله بوصله و القيام بأعمال الخرابة وإلحاق الضرر بالبيئة البرية والبحرية، لما بينت أن الفساد متأصل في بعض الأمم، وهو أشد ما يكون إذا كان للمفسد ولاية وسلطان، لأن من بواعثه ودوافعه طلب العلم في الأرض بغير حق.

من خلال ما سبق نستنتج أن الفساد في العقائد والإيمانيات يشمل معان كثيرة ومختلفة في آن واحد، فهو يتمثل في الكفر والنفاق والإلحاد والجحود والعناد، وفساد في الأعمال بمختلف صورها، سواء

---

[1] القرآن الكريم، القصص، الآية 77.

[2] القرآن الكريم، سورة الأعراف، الآية 103.

[3] القرآن الكريم، سورة يونس، الآية 40.

[4] القرآن الكريم.، سورة النحل، الآية 88 .

[5] القرآن الكريم، سورة ص الآية 28.

[6] القرآن الكريم، سورة البقرة الآية 27.

[7] القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 205 .

[8] القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية 27 .

[9] القرآن الكريم، سورة يوسف، الآية 73 .

[10] القرآن الكريم، سورة القصص، الآية 40.

[11] القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية 10

ما بين الإنسان والإنسان، وما بين الإنسان و ربه أو مابين الإنسان وباقي موجودات الكون من بهائم وجمادات، أو ما بين الإنسان وربه و هذا أعظم فساد على وجه الإطلاق[1].

2-2: الفساد في السنة:

لقد ورد لفظ الفساد في السنة النبوية الشريفة في أحاديث كثيرة، نذكر منها قوله صلى الله عليه وسلم مما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "المتمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد[2]". كما روي عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنما الأعمال كالوعاء إذا طاب أسفله طاب أعلاه وإذا فسد أسفله فد أعلاه (ت)، وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله[3] .ونلاحظ من خلال الأحاديث الشريفة أن معنى الفساد جاء مطابقا لنفس المعاني التي أوردها القرآن الكريم، فمن مدلولاته تلف الشيء ونهابه واختلاله وخروجه عن مألوف، كما جاء الفساد بمعنى البطلان، وتغير الحال إلى خلاف الصلاح، وقطع العلاقات وتخريب الصلات بين الأرحام. بناء على ما سبق نستنتج أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة كانت ملمة بجميع أنواع وأشكال الفساد ودرجاته.

[1] محمد المدني بوساق ،المرجع السابق ،ص 7 - 11.

[2] ابن الأشعث السجستاني أبو داود، **سنن أبي داود**،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1994، ص 60.

[3] أبو عبد الله محمد بن يزيد الشهير ابن ماجة، **سنن ابن ماجة**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2003، ص 40.

المحاضرة السادسة : أنواع الفساد

تمهيد:

إن عدم التوصل إلى تعريف شامل و متفق عليه للفساد من المعضلات التي تواجه الباحثين في هذا المجال و ذلك راجع لعدة أسباب ، و لعله في مقدمة ذلك وجود صور وأنواع مختلفة ومتنوعة للفساد هذه الصور تتنوع بتنوع المؤسسات و القطاعات التي ينتشر فيها الفساد و اختلاف المتورطين بها إضافة إلى الأديان السماوية و القيم الأخلاقية و النصوص القانونية من تأثير كبير في تقرير ما يعد فاسدا.

و الشيء الذي نلاحظه أن أنواع الفساد متغيرة و متطورة باستمرار لتواكب ما يحدث في العالم من تغيير و تطور في جميع المجالات.

1 : الفساد طبقا للمجال الذي نشأ فيه يعتبر هذا المعيار من أهم المعايير التي تم الاستناد عليها لتحديد أنواع الفساد على الإطلاق، ويقسم الفساد تبعا لهذا المعيار إلى مايلي[1] :

1-1- الفساد السياسي: عرفت منظمة الشفافية الدولية الفساد السياسي بأنه "إساءة استخدام سلطة مؤتمنة من قبل مسئولين أجل مكاسب خاصة بهدف زيادة السلطة أو الثروة و لا يشترط أن يشمل تبادلا للمال فقد يتخذ شكل تبادل النفوذ أو منع تفضيل معين كذلك يعتبر الفساد السياسي هو إساءة استخدام السلطة العامة من قبل النخب الحاكمة لأهداف غير مشروعة و للفساد عدة مظاهر أهمها الحكم الشمولي الفاسد، غياب الديمقراطية ، فقدان المشاركة، فساد الحكام و ينقسم الفساد السياسي إلى عدة أقسام منها. فساد القمة top - corruption و هو من أخطر أنواع الفساد و ترجع خطورته إلى ارتباطه بقمة الهرم السياسي في كثير من أشكال النظم السياسية لانتفاع من يتولى القمة بالخروج عن حكم القانون بالمكاسب الشخصية التي تحني الثروات الطائلة .

- الفساد السياسي من خلال شراء الأصوات و تزوير الانتخابات.
- وفساد الأحزاب السياسية و قضايا التمويل.

وقد تحدث القران الكريم عن هذا النوع من الفساد وذلك حيث يتحدث عن الطغيان و الاستبداد ، فمتى طفا المسؤول حل الفساد، فطغيان عنوان الاستبداد و الاستبداد من أخطر أنواع الفساد التي عرفتها البشرية على مدار التاريخ قال تعالى " قال فرعون ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد" وقال الله تعالى : " وإذا تولى سعي في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد".

1-2- الفساد الاقتصادي : هو استخدام الوظيفة العامة لتحقيق منافع خاصة تتخذ أشكالا متعددة منها الحصول على الرشوة أو العمولات من خلال تقديم خدمة أو عرض عقود للمشتريات والخدمة الحكومية أو إفشاء معلومات عن تلك العقود أو المساعدة على التهرب من دفع الضرائب و

[1] حمدي عبد العظيم ، **عولمة الفساد وفساد العولمة** ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ، 2008 ، ص 72.

الرسوم الجمركية و غيرها من الممارسات و أعطى بعض الاقتصاديين تعريف للفساد منهم منقد و أنعام الشهابي هو : استغلال السلطة للحصول على ربح أو المنفعة أو فائدة لصالح شخصي أو جماعة بطريقة تشكل انتهاكا للقانون أو لمعايير السلوك الأخلاقي الراقي [1]. كذلك عرفه السيد علي شتا : استخدام السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخصي أو من اجل تحقيق هيئة أو مكانة اجتماعية أو من أجل تحقيق منفعة الجماعة أو طبقة ما بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي وقد جاءت الآيات القرآنية تنهي عن كل ما يؤدي إلى الفساد الاقتصادي قال الله تعالى " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل".

1-3- الفساد الاجتماعي : هو مجموعة من السلوكيات التي تحطم أو تكسر مجموعة القواعد و التقاليد المعروفة أو المقبولة , أو المتوقعة من النظام الاجتماعي القائم بمعني تلك الأفعال الخارجية عن قيم الجماعة الإنسانية و تترسخ بفعل الظروف البنائية التاريخية التي تمر بها المجتمعات البشرية ، و من صور الفساد الاجتماعي : التفكك الأسري ، انتشار المخدرات الإخلال بالأمن فهو يشمل جميع الممارسات التي تخالف الآداب العامة و السلوك القويم [2].

1-4- الفساد المالي: ويتمثل في مجمل الإنحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات، ويمكن ملاحظة مظاهر الفساد المالي في: الرشاوى، الإختلاس، التهرب الضريبي وتخصيص الأراضي، المحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية.

1-5- الفساد الإداري: ويتعلق بمظاهر الفساد و الإنحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتنم الفرصة للإستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها بإستمرار، وهنا تتمثل مظاهر الفساد الإداري والمالي في: عدام إحترام أوقات العمل ومواعيده في الحضور و الإنصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف وإستقبال الزوار، الإمتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي.

1-6- الفساد الأخلاقي: والممثل بمجمل الإنحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته، كالقيام بأعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل، أو أن يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية دون إذن الإدارة، أو أن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العامة.

---

[1] - حمدي عبد العظيم، المرجع السابق ، ص 74.

[2] - محمود محمد معابرة، المرجع السابق، ص 46.

2 : الفساد حسب درجة التنظيم: يوجد ثلاثة أنواع رئيسية للفساد حسب هذا المعيار و هي: العرضي أو الصغير و المنظم و الشامل.

2-1- الفساد العرضي : و هذا التعبير يشير إلى كافة أشكال الفساد الصغير و العرضية التي تعبر عن سلوك شخصي أكثر مما تعبر عن نظام عام بالإدارة و هذا مثل الاختلاس و المحسوبية.

2-2- **الفساد المنظم** : و هو ذلك النوع الذي ينتشر في الهيئات والمنظمات و الإدارات المختلفة من خلال إجراءات و ترتيبات مسبقة و محددة ، تعرف من خلالها مقدار الرشوة والية دفعها و كيفية إنهاء معاملة[1] .

2-3- الفساد الشامل: نو نهب واسع النطاق للأموال و الممتلكات الحكومية عن طريق الصفقات الوهمية ،أو تسديد أثمان السلع صورية ، و تحويل الممتلكات العامة إلى مصالح خاصة يدعوى المصلحة العامة ، الرشاوى .

3 **: الفساد حسب انتماء الأفراد المنخرطين فيه.**

3-1- فساد القطاع العام: هو الفساد المستشري في الإدارة الحكومية وجميع الهيئات العمومية التي تتبعها، و هو من اكبر معوقات التنمية و فيه يتم استغلال المنصب العام لأجل الأغراض و المصالح الشخصية.

3-2 - فساد القطاع الخاص: و يعني استغلال نفوذ القطاع الخاص للتأثير على مجريات السياسة العامة للدولة، باستعمال مختلف الوسائل من الرشوة و الهدايا و هذا لأجل تحقيق مصلحة شخصية، كالإعفاء من الضريبة الحصول على إعانة مسح الديون.

4 : الفساد من حيث الحجم: ينقسم الفساد إلى قسمين هما[2]:

4-1- الفساد الكبير وهو فساد ينتشر في الدرجات الوظيفية العليا للإدارة و يقوم به كبار المسئولين و الموظفين لتحقيق أهداف مادية أو اجتماعية كبيرة و هو اخطر أنواع الفساد لتكليفه الدولة مبالغ ضخمة . و يرتكبه رؤساء الدول و الوزراء و المسئولين الكبار في الدولة ، و تختلف عن الفساد الصغير لضخامة الرشاوى المستخدمة فيه و لا يمكن أن يتم إلا بتوريط المسئولين في المراتب العليا حيث يكون حجم العمليات التي تقع ضمنه كبيرة تخرج عن سلطة الموظفين الصغار مثل عمليات توريد السلع و المعدات مرتفعة الثمن و المعدات عسكرية[3].

4-2 - الفساد الصغير: يتعلق بممارسات الفساد التي تستهدف منافع و عوائد محدودة في قيمتها و

---

[1] زين الدين بلال أمين ، **ظاهرة الفساد الإداري في الدول النامية و الشريع المقارن** ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، 2009، ص 64 .

[2] إسماعيل الشطي و آخرون ، **الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية** ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2004، ص34.

[3] عبد القادر الشيخلي ، **أخلاقيات الوظيفة العامة** ، دار مجد وي ،الأردن ،1999، ص 40.

عادة ما ينتشر في المستويات الوظيفية الدنيا والمنخفضة ويرتكب من قبل صغار الموظفين ، كما أن المقابل المالي فيه بسيطا إلى حد ما ، ما تندرج تحته الرشاوي الطواعية ، مثل تلك التي تقدم مقابل التعجيل في الحصول على تراخيص البناء مثلا، أو ترخيص مزاولة نشاط مهنة معينة أو للتقاضي عن تقديم وثائق لازمة لانجاز معاملة، وهو التقسيم الذي تبناه دليل الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الجسيم grand corruption و الفساد البسيط petit.corruption

5 : تقسيم الفساد من ناحية الانتشار[1]:

5-1:الفساد الدولي: وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعا عالميا، يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليها (بالعولمة) يفتح الحدود والمعابر بين البلاد تحت مظلة ونظام الاقتصاد الحر. ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلاد بالكيان السياسي أو قيادته لتمرير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينهما، لهذا يكون الفساد إخطبوطا يلف كيانات واقتصاديات

على مدى واسع ويعتبر الأخطر نوعا لقد أشار تقرير منظمة الشفافية العالمية إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالا غير مشروعة، تليها الفرنسية والصينية والألمانية، كما يشير التقرير إلى أن جيشا كبيرا من كبار الموظفين في أكثر من 136دولة يتقاضون رواتب منتظمة مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات، واحتلت قطاعات المقاولات وصناعة الأسلحة في الدول الكبرى رأس القائمة، من حيث كونهما أكثر فروع النشاط الاقتصادي التي تنشط في مجال تقديم الرشاوى إلى المسؤولين الحكوميين في الدول النامية، لتمرير أعمالهم وخدمة مصالحهم.

5-2 الفساد المحلي: وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود (مع شركات أو كيانات كبرى أو عالمية).

[1] بلال خلف السكارنة، **الفساد الإداري** ، دار وائل للنشر، عمان، 2011، ص 20.

المحاضرة السابعة مظاهر الفساد الاداري و المالي

تمهيد :

تتعدد المظاهر و الصور التي يظهر فيها الفساد في حياة المجتمعات ولا يمكن حصر هذه المظاهر بشكل كامل ودقيق ، إذ تختلف باختلاف الجهة التي تمارسه أو المصلحة التي يتم السعي إلى تحقيقها ، فقد يمارس الفساد فرد أو جماعة أو مؤسسة خاصة أو غير ذلك وقد يهدف إلى تحقيق منفعة مادية أو مكسب سياسي أو اجتماعي ، وقد يكون الفساد فرديا يمارسه الفرد بمبادرة شخصية ودون تنسيق مع أفراد آخرين أو جهات أخرى ، وقد تمارسه مجموعة بشكل منظم ومنسق ،ان مظاهر الفساد الإداري والمالي متعددة ومتداخلة وغالبا ما يكون إنتشار أحدها سببا مساعدا على إنتشار بعض المظاهر الأخرى والتي نعددها في التالي:

1: الرشوة: يقصد بالرشوة ما يعطيه الشخص لحاكم أو غيره، ليحكم له، أو يحمله على ما يريد، أما الرشوة من الوجهة القانونية فتعني: إتجار موظف في أعمال وظيفته عن طريق الاتفاق مع صاحب الحاجة والتفاهم معه على قبول ما عرضه الأخير من فائدة أو عطية نظير آداء أو الامتناع عن أداء عمل يدخل في نطاق وظيفته أو دائرة اختصاصه[1]. يفهم من هذا أن الرشوة هي عملية متاجرة من الموظف العام بوظيفته بحيث تحول إلى سلعة لتحقيق منافع شخصية ونشير إلى أن المشرع الجزائري لم يعرف جريمة الرشوة بل اقتصر على تبيان صفة المرتشي والأفعال التي تؤدي إلى قيام الجريمة وإذا أردنا أن نحدد أطراف هذه الجريمة فيمكن القول بأنها ثنائية الأطراف أصلا: (الأول المرتشي الموظف العام ومن في حكمه، والثاني هو الراشي وهو الذي يسعى إلى تحقيق مصلحته من خلال عرض الوعد أو العطية على الموظف ثمنا لما يقوم به من عمل يدخل في وظيفته واختصاصه أو عندما يمتنع عن القيام بعمل كان مقررا أن يقوم به بحكم هذه الوظيفة)، واستثناءا يتدخل شخصا ثالثا وسيطا في هذه الجريمة .

وتؤدي الرشوة إلى إثراء بعض الموظفين دون سبب مشروع، على حساب أفراد يحتاجون إلى الخدمات العامة التي تكون في بعض الأحيان دون مقابل، فهي تشوه العلاقة التي ترتبط ما بين الدولة والموظفين والتي ينبغي أن تخضع للقانون وتبتغي المصلحة العامة، وذلك عن طريق تصرف يستهدف المصلحة الخاصة لموظف منحرف. ولم تقف الرشوة عند الحصول على مال أو عدم دفع مال مستحق وإنما تعدت ذلك إلى الرشوة للحصول على مركز أو عمل أو موقع، وهو ما عمل على تدمير الكفاية الإنتاجية للجهاز الإداري وأصبح يعيق عملية التنمية نظرا لوجود أشخاص به لا يملكون الكفاءة المطلوبة.

2- المحاباة و الوساطة: هذه الآلية للفساد تنطلق من روابط القرابة والوضع الطبقي والولاءات التقليدية الضيقة التي تكون مخرجاتها تقريبا طبقات وجماعات واستبعاد وربما اضطهاد جماعات أخرى. وتشير الوساطة إلى استخدام جهة وسيطة لجني منافع غير مستحقة، أما المحاباة فتعني التحيز لشخص ما

[1] محمد زكي أبو عامر، **قانون العقوبات** ، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 1998، ص 27.

في المعاملة أو التوظيف أو الترقية على أسس غير الجدارة. وتشير المحسوبية إلى نظام لاستغلال السياسيون وأصحاب النفوذ لمواقعهم لخدمة مصلحة الناس الذين يتكلون عليهم فيصبح هؤلاء "محتسبين عليهم".

3: الاحتيال ونهب المال العام (النصب): ويعني الحصول على أموال الدولة والتصرف فيها بدون وجه حق، حيث يتخذ الاحتيال والنصب أساليب عدة يستطيع من خلالها أصحاب النفوذ الإداري تحت مسميات مختلفة تجاوز القوانين والعبور من خلالها بشكل خال من المسؤولية باستعمال آلية الاحتيال، وترتبط هذه الصورة من الفساد كثيرا باستغلال المنصب العام كأن يقوم الموظف بتخصيص الأراضي والعقارات من خلال قرارات إدارية عليا، تأخذ شكل من العطايا والهبات، أو إعادة تدوير أموال المعونات الأجنبية لحساب المسئولين ورجال الأعمال، وغيرها، كما يندرج تحت هذه الصورة من الفساد سرقة الأموال والممتلكات العامة الواقعة تحت سيطرة الشخص المسئول الفاسد عن طريق التزوير في الأوراق الرسمية والحصول على بعض الممتلكات العامة أو توزيع الأموال على مؤسسات وهمية يقوم الشخص بتشكيلها على الورق للحصول على الأموال.

4- المحسوبية : فهي تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي لها الشخص مثل حزب أو عائلة أو منطقة أو غيره، دون أن يكونوا مستحقين لها أو مثل تبادل البضائع والخدمات مقابل دعم سياسي، فالمحسوبية نظام سياسي جوهره علاقة لا تماثلية بين مجموعات من الفاعلين السياسين الموصوفين بأنهم رعاة وعملاء وأحزاب سياسية. وقد عرف ريتشارد جراهام المحسوبية بأنها مجموعة من الأفعال القائمة على مبدأ خذ هناك، أعط هنا، بأسلوب يتيح لكل من العملاء والرعاة جني الخيرات من دعم الأخر" أو هي عملية يباشرها شخص ما لصالح شخص آخر أخذ أن الاعتبار شأن أو سلطة أو نفوذ أو شخص ثالث ، وعليه فأطراف المحسوبية هم:

أ. المحسوب: وهو الشخص الذي يسعى لتحقيق منفعة لنفسه أو لغيره معتمدا على نفوذ أو وجاهة واعتبار شخص آخر تربطه به رابطة ما سواء قرابة أو أي رابطة تبعية أخرى.

ب. المحسوب لديه، وهو الموظف صاحب السلطة باتخاذ القرار في الموضوع المتوسط فيه،

ج. المحسوب عليه، وهو الشخص صاحب النفوذ أو السلطة أو الجاه أو الاعتبار الاجتماعي وهو عنصر خارجي قد لا يكون على علم بما حدث لأنه شخص يستغل اسمه دون أن يعلم أحيانا.

إذا كانت الأنماط السلوكية الفاسدة تنطلق من دوافع منفعية ومادية لبعض الموظفين المتورطين بها ، ومن خلالها السعي إلى الأثراء السريع و الكسب غير المشروع ،أو مضاعفة مصالحهم الشخصية و الذاتية، فإن هذا النمط من السلوك المدان ينطلق من دوافع القبلية أو عنصرية أو اقليمية أو طائفية ، تقوم على التمييز بين المواطنين ، أو بين المناطق أو بين شرائح المجتمع وفئاته لإعتبارات عرقية أو عقائدية أو طبقية ،

تؤدي في النهاية إلى تفريق الصفوف ، وشق الوحدة الوطنية وغرس العداء ، وزرع الحقد في النفوس وتأليب المواطنين بعضهم على بعض وإضعاف ثقتهم بنزاهة الإدارة و عدالتها .[1]

والمفهوم الشائع للمحسوبية هو تفضيل بعض المسؤولين لأشخاص معينين وإعطائهم ميّزات معينة .[2] و تعني المحسوبية مجموعة علاقات بين (الرعاة) و (الزبائن) ، يقدم فيها الرعاة الذين يتمتعون بمركز عالٍ و ثروة ونفوذ ، والرعاية في شكل حماية وتمكن من الوصول إلى المنافع المقدمة من الدول أو الحزب و كذلك المكافآت المادية والأعمال و السمعة إلى زبائنهم. ولما كانت هذه المكافآت غالباً تنتهك القانون ،فإن المحسوبية ترتبط بالفساد إرتباطاً وثيقاً[3]ومن مفاهيم المحسوبية مايسمى (المحاباة الشخصية) والتي تعني إختيار الأقارب والمعارف والأصدقاء وأ بناء العشيرة الواحدة والمدينة الواحدة ، والطائفة الواحدة . و (المحسوبية السياسية) التي لا تتوقف عند حدود إختيار الموالين سياسياً وحزبياً فحسب ، وإنما تلك التي تمتد إلى معاقبة الخصوم السياسيين والحزبيين بحرمانهم بل وفصلهم من الوظائف ، وعدم تعينهم ، دون النظر إلى إعتبارات الجدارة والكفاءة .

إن الدارس لآلية المحاباة و المحسوبية يجد أنها واحدة من أكثر الآليات خطورة والأصعب علاجاً ، حيث أن إستغلال المنصب الحكومي للإستفادة الشخصية لمصلحة الفرد ومحاسبيه دون وجه حقّ أحد اسباب الفساد الإداري الناتج عن سوء نية وسوء القصد مع سبق الأصرار عليه .

5 -الابتزاز: وهو صورة أخرى من صور الفساد الإداري يمارسه بعض الموظفين وخاصة أولئك العاملين في الأجهزة السيادية أو الأمنية المسؤولة عن حماية ونشر الأمن والطمأنينة أو مراقبة النشاطات الاقتصادية أو غيرها من الأجهزة التحقيقية والتأديبية والعقابية كالسجون والمحاكم أومن قبل اللجان الانضباطية ونقاط التفتيش والسيطرة.

6- الغش والتدليس Fraud and Deceit

الغش نقيض النصح، وهو عدم بيان الإجراءات وتوضيحها بالنسبة للمراجعين أو العاملين في المنشأة، واستلام المعاملات، وهي غير مكتملة مما يعوق إنجازها في موعدها عن قصد وبهدف تحقيق مصلحة خاصة، وقد ميزت الأنظمة المدنية بين أنواع الغش المختلفة، وأسهبت في تفصيلها، فالغش التجاري والصناعي والصحي له تشريعات ولوائح غير تلك التي تتعلق بالغش العلمي والمهني والفني وهو الأخطر، والتدليس هو خديعة تؤدي إلى إيقاع المتعاقد في غلط يدفعه إلى التعاقد، وبتعبير أدق هو تغليط متعمد، يخطط له ويدبره شخص بنية تضليل المتعاقد الآخر وإقناعه بأشياء تخالف الحقيقة فيقع في الغلط ويبرم

---

[1] عامر الكبيسي، الفساد والعولمة ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية. 2005، ص 30.

[2] أحمد أبودية، الفساد - الداء والدواء ، منشورات الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة ، القدس، 2004 ، ص20 .

[3] جيفري روبرت ، أليستر أدوارد ، المعجم الحديث للتحليل السياسي ترجمة: سمير عبد الرحيم الجلبي ،الدار العربية للموسوعات ، بيروت ،1999،ص 71 .

العقد الذي ينشده المدلس، وللتدليس أنواع وطرق مختلفة، وشرائط يستلزمها القانون ليرتب عليها حكمه فهو إما أن يكون مدنياً، أو جزائياً، والتدليس المدني يتحقق بطرق مختلفة: فإما أن يكون التدليس إيجابياً بأن يرتكب المدلس أعمالاً تدليسية مستخدماً سلوكاً أو تصرفات مادية من شأنها إيقاع الآخرين في ضلالة ووهم، كتقديم وثائق مزورة، أو مخططات غير واقعية، أو رسائل وقوائم غير صحيحة، وإما أن يكون التدليس سلبياً: وذلك عندما يقوم المدلس بإخفاء أو كتمان بعض الحقائق، وخاصة تلك التي يوجب القانون أو طبيعة العقد وظروفه بيانها، ولا يسهل على المتعاقد الآخر معرفتها.

7 - إفشاء الأسرار الوظيفية

إفشاء السر هو: الكشف عن واقعة لها صفة السر، صادر ممن علم بها بمقتضى مهنته عن قصد " وقد عرف أيضا بأنه: " تعمد الجاني اطلاع الغير على سر اؤتمن عليه بمقتضى عمله في غير الأحوال التي يجب عليه، أو يجوز له فيها ذلك".

وفي هذا الصدد لقد نص المشرع الجزائري على هذا الواجب من خلال المادة 49 من قانون الوظيفة العمومية نصت على أنه "على الموظف أن يسهر على حماية الوثائق الإدارية وعلى أمنها، يمنع كل إخفاء أو تحويل أو إتلاف الملفات، أو المستندات أو الوثائق الإدارية، ويتعرض مرتكبها إلى عقوبات تأديبية، دون المساس بالمتابعات الجزائية[1] .

يقصد بها عدم المحافظة على الأسرار الوظيفية وما تتضمنه من معلومات وبيانات ووثائق، تتيح للموظف بحكم وظيفته ومنصبه الاطلاع عليها، ولم يكن بمقدوره تحقيق ذلك لولا المركز الوظيفي الذي يشغله، وتهدف المحافظة على سرية العمل تحقيق ما يلي:

- المحافظة على المصلحة العامة من خطورة إفشاء الأسرار، أو نشر معلومات قد تلحق الضرر بمصالح المنشأة
- المحافظة على المصلحة الخاصة بالمواطن، خاصة تلك الأسرار التي شأنها إلحاق الأذى والإساءة الى سمعته والتشهير به

وقد يصل أمر الموظفين الضالعين في الفساد إلى مرحلة التكتم على المعلومات والتي من غير الجائز التكتم عليها كالسكوت عن السرقات والاختلاسات، سواء كان ذلك بمقابل مادي أو معنوي أو حتى بدون مقابل

[1] هاشمي خرفي، **الوظيفة العمومية على ضوء التشريعات الجزائرية وبعض التجارب الأجنبية**، ط.3 ، دار هومة ، الجزائر ، 2013 ، ص 273.

8 - اشتغال الموظف بالتجارة دون إذن نظامي Practicing Trade Without Official Permission

تحظر بعض الدول على موظفيها الجمع بين الوظيفة العامة والعمل بالتجارة، وذلك حتى يتمكن موظفو الدولة من أداء واجباتهم على الوجه الأمثل، وحتى لا يكون هناك مجال لمكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة، وبخاصة إذا كانت طبيعة العمل التجاري مما تتعارض مع متطلبات الوظيفة.

9 - استغلال النفوذ الوظيفي Career Influence Peddling

يُقصد باستغلال النفوذ الوظيفي: استخدام الموظف سلطته لتحقيق هدف آخر غير المصلحة العامة، ومن مظاهره: المحسوبية في شغل الوظائف العامة، وذلك بالمجاملة في تعيين موظفين غير أكفاء، وكذلك تسخير أدوات الإدارة وممتلكاتها لأغراضه الشخصية .

10 -قبول الموظفين للهدايا والإكراميات من أرباب المصالح: وهناك تصرفات أخرى متعددة قد يختلف البعض حول مدى خطورتها، إذ يدلل ظاهرها على البراءة وحسن النية لكنها تؤدي في نتائجها إلى إفساد البعض دون سابق إصرار منهم أو ربما دون أن يشعروا بأنهم اقترفوا ذنباً.

11 -غسيل الأموال: غسل الأموال من أشهر ممارسات الفساد الدولي الشائعة في العديد من الأقطار وهناك العديد من الدراسات اهتمت بهذا الموضوع ، التي عرفت غسيل الأموال بأنه " التصرف في النقود بطريقة تخفي مصدرها وأصلها الحقيقي " كما يعرف بأنه " تمويه مصدر الأموال المكتسبة بطريقة غير مشروعة لكي تبدو وكأنها أموال مشروعة[1].

12 - التباطؤ في انجاز المعاملات الانحرافات الادارية الوظيفية أو التنظيمية من قبل الموظف أو المسؤول و المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأدية مهامه .

13 - **عدم احترام أوقات و مواعيد العمل في الحضور و الانصراف أو تمضية الوقت** في قراءة الصحف و استقبال الزوار و الامتناع عن اداء العمل او التراخي و الكسل و عدم تحمل المسؤولية و الخروج عن العمل الجماعي .

مظاهر فساد اخصائي المكتبات و المعلومات :

بالرغم من اختلاف الساسة و الاكاديميون و الباحثون على تعريف الفساد ، نحاول ي هذه الجزئية ان نقوم باسقاط لأهم ما جاء من مظاهر للفساد في مختلف التعريفات المختلفة على تخصص علم المكتبات:

- مجموعة من الاعمال المخالفة للقوانين و دساتير أخلاقيات المهنة و الهادفة الى التأثير على سير الادارة العامة ، و قراراتها و أنشطتها و الاستفادة المالية المباشرة او غير المباشرة .

[1] مهدي حسين زويلف ، **التنمية الادارية و الدول النامية** ، دار مجدلاوي ،الاردن ، 1993، ص 154.

- سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية
- استغلال اخصائي المكتبات مختلف رتبهم لمواقعهم و صلاحياتهم للحصول على كسب غير مشروع او منافع يتعذر تحقيقها بطرق مشروعة
- سلوك استثنائي تفرزه الفجوة الكبيرة بين ما هو كائن و ما ينبغي أن يكون ، أو الفجوة بين النظرية و التطبيق .
- كل سلوك اداري غير رسمي بديل للسلوك الاداري الرسمي ، تفرضه ظروف معينة و يقتضيه تحول الاجتماعي لذي تتعرض له المجتمعات .

وقد عبر ليتجارد عن الفساد بالصيغ التالية :

الفساد = (الفساد = (الاحتكار+ حرية التصرف) – (مساءلة +نزاهة + شفافية)

و يتخذ الفساد لدى اخصائي المكتبات أشكالا متعددة ، لعلها تبدأ بإساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق مكاسب شخصية ، و من هذا المنطق يتم قبول الرشوة و الابتزاز و الاحتيال و المحاباة و غيرها من الممارسات التي تسبب الضرر على المجتمع .

وعليه من واجب أخصائي المكتبات ان يستشعر عظم الأمانة التي بين يديه ، خاصة و أن هذا المنصب يمكنه من العمل في جل المؤسسات باختلاف مجالاتها و تخصصاتها ، و يمكنه من الوثيقة التي يعتبر أمينا لها ، الوثيقة التي تعتبر سلاح يمكنه من الغوص في مختلف أشكال الفساد كالابتزاز و المحاباة ، بالاضافة الى تسريب الوثائق مقابل رشاوى و و علاوات .

منه نستنتج أن تخصص المكتبات كغيره من التخصصات الأخرى يعاني من مظاهر مختلفة للفساد ، ان لم يستضر أخصائي المعلومات رقابة الله و ضميره المهني .

المحاضرة الثامنة أسباب الفساد الإداري و المالي

تمهيد:

لقد تعددت و تباينت وجهات نظر الكتاب والباحثين في تحديدهم للأسباب الكامنة وراء ظاهرة الفساد الإداري و ممارسته من قبل العاملين في الأجهزة الحكومية والخاصة، وسواء كان ذلك بأسلوب فردي أم جماعي ، فقد أكد منظري وباحثي علم الإدارة والسلوك التنظيمي وجود ثلاث فئات حددت هذه الأسباب والتي هي:[1]

حسب رأي الفئة الأولى:

1. **أسباب حضرية : Reasons for urban** :فالتفسير الحضري يشير إلى وجود فجوة بين القيم الحضرية للمجتمع ، وبين قواعد العمل الرسمية المعتمدة من قبل الأجهزة الإدارية ،وهنا لابد من اثارة التساؤل الآتي : هل ان هذا الكلام ينطبق على الدول المتقدمة والدول النامية على حل سواء ؟ والإجابة بطبيعة الحال تكون : لا ،لأن صحة هذا التفسير يمكن ان تنطبق على الدول النامية أكثر من انطباقها على الدول المتقدمة ، أو الأكثر تقدما مع تحفظنا على من يؤكد هنا الطبيعة الإيجابية لظواهر الفساد الإداري في الدول النامية وما يحمله من جهل تعميم ، وجهل بخصوصيات النظم الحضرية القيمية في مجتمعات الدول النامية ، وأن التغير الذي جاء به انصار هذا الرأي وفي مقدمتهم (الوظيفيون أو المعدلون) حيث يمكن أن يؤدي الى تقليص الفجوة بصورة دقيقة ومنتظمة بين المجتمع والجهاز الإداري ، كما ان سلبياته المتوقعة تفوق ما يمكن أن يحققه من إيجابيات .

2. **أسباب سياسية : Political reasons :** يرى أنصار التفسير السياسي لظاهرة الفساد الإداري ، أن محدودية قنوات التأثير الرسمية على قرارات الأجهزة الإدارية الحكومية ، وضعف العلاقة بين هذه الأجهزة و الجمهور ، والتعالي وشيوع الولاءات الحزبية على حساب التحسس الوطني الشامل ، وحماية المفسدين و التساهل في محاسبتهم ، و غياب الأنظمة الرقابية من شأنه أن يدفع إلى بروز حالات الفساد الإداري ، وظهور ممارسات منحرفة تخل بالأهداف والمصالح العامة للمجتمع.

إن فقدان الوعي السياسي و عدم معرفة الاليات والنظم الإدارية التي تتم من خلالها ممارسة السلطة ، وهو أمر يتعلق بعامل الخبرة والكفاءة لإدارة شؤون الدولة[2] .

---

[1] باسم فيصل الدليمي ، الفساد الاداري و بعض أشكاله من وجهة نظر عينة من المديرين ، رسالة ماجستير ك، كلية الادراة ، جامعة بغداد ، 1999 ، ص 37.

[2] ياسر خالد بركات الوائلي ، الفساد الاداري مفهومه مظاهره أسبابه ، مركز دراسات المستقبل ، أبو ظبي الإمارات ، 2009م ، ص 5.

حسب رأي الفئة الثانية:

1. **أسباب هيكلية : Structural reasons** : يحلل أنصار التفسير الهيكلي بأن أسباب الفساد ما هو إلا نتيجة لوجود هياكل قديمة لأجهزة الدولة لا تتناسب و قيم وطموحات الأفراد، ولا تتوافق و مطالبهم ، كما أنها لا تلبي احتياجاتهم . مما يؤدي إلى خلق حالة من عدم التوافق بين الجهاز الإداري المعني و أولئك الأفراد، مما يدفع العاملين الى إتخاذ مسالك وطرق تعمل تحت ستار الفساد الإداري ، بغية تجاوز محتويات الهياكل القديمة وما ينشأ عنها من مشاكل تتعلق بتحقيق مصالح شخصية على حساب المصالح العامة للمجتمع[1] .

2. **أسباب قيمية : Reasons of value** : ويعني بأن الفساد الإداري ما هو إلا نتيجة لانهيار النظام القيمي للأفراد ، والذي يتمثل بالقيم و التقاليد والعادات الإجتماعية الموروثة ، واستبدالها بأطر قيمية منحرفة أو هشة بعيدة عن القيم المعتمدة في المجتمع[2] .

3. **أسباب اقتصادية ::Economic reason** : ويقصد بأن الفساد الإداري ما هو إلا نتيجة لعدم توزيع الثروة في المجتمع بشكل عادل ، اضف الى ذلك ما تحمله البيئة الاقتصادية من سوء الأحوال المعيشية للعاملين الناجمة عن عدم العدالة في منح الرواتب والأجور مما يؤدي الى ظهور فئتين ، فئة كثيرة الثراء وفئة اخرى محرومة في المجتمع ، وهذا يؤدي الى اضعاف الروح الوطنية ، ومن ثم بروز سلوكيات منحرفة وفاسدة في أجهزة الدولة .

4. **أسباب إدارية: Administrative reasons** : قد تعود أسباب الفساد الإداري الى البيئة الإدارية، فلما اتسمت البيئة الإدارية بدرجة عالية من الوعي والثقافة ، كانت اكثر حصانة ومحمية من مظاهر الفساد الإداري وبالعكس كلما اتسمت البيئة الإدارية بضعف الوعي الثقافي أو عدمه أدى ذلك الى بروز حالات الفساد الإداري المتمثلة بضعف القيادات الإدارية، وعدم نزاهتها ، وسوء اختيار العاملين ، وسوء توزيع السلطات و المسؤوليات ، و علم وضوح التعليمات ، وسوء تقويم أداء الأفراد والمنظمات.

وقد تتسم الإدارة في الدول النامية بالمركزية الشديدة ، وتغليب عنصر القيادة الفردية الاستبدادية ، وبالتالي تقهقر القيادة الجماعية ، وفقدان الثقة اللازمة بين الرئيس و مرؤوسيه ، حيث تنامو بينهما العلاقات السلبية ، والشك ، و عدم الإخلاص أي منهم لصالح أهداف العمليات الإدارية للتنمية الشاملة[3].

---

[1] ساهر عبد الكاظم مهدي، الفساد الاداري أسبابه أثاره و أساليب المعالجة ، دائرة المفتشية العامة ، الكويت ، 2008م ، ص 10.

[2] أحمد عبد الرزاق سلمان ، المعلوماتية و علاقتها بأخلاقيات الوظيفة العامة ، مجلة العلوم الاقتصادية ، المجلد 07، العدد 24، ، 2000، 154

[3] عبد القادر الشيخلي ، **معوقات تطوير نظم و أجهزة الخدمة المدنية في القطار العربية** ، دار الفكر للنشر و التوزيع ، عمان ،1982، ص 15.

حسب رأي الفئة الثالثة :

1. أسباب اجتماعية : من أهم أسباب الفساد الإجتماعي ، آثار الحروب ونتائجها ، والتدخلات الخارجية ، والتركيبات الطائفية والعشائرية ، والمحسوبيات ، والقلق الناجم من عدم الإستقرار والعوز والفقر ، وتدني مستويات التعليم . فالفساد الإجتماعي يتجلى عندما يغدو لكل شيء ثمن يقاس بالدنانير ، أي حينما يفقد المرء القيم والأخلاق السائدة في المجتمع . حينئذ يدخل الفساد حياتنا اليومية من صلب ثقافة المجتمع ، وبذلك يكون المجتمع في هذا الحال قد ابتلي بما نسمية ثقافة الفساد ، مما قد يصعب علاجه [1].

2. اسباب بيولوجية و فزيولوجية : ويشمل جميع الأسباب الذي تنشأ من خلال ما أكتسبة الفرد عن طريق الوراثة ، وكل ما يتعلق بالخلفية السابقة من حياته ، وما تركته العوامل الوراثية على سلوكيته وتصرفاته [2].

3 . أسباب مركبة : وهي جميع الأسباب التي تظهر نتيجة لتفاعل المجموعتين السابقتين من الأسباب.

2: الأسباب العامة للفساد

2-1: ضعف المؤسسات:

والمقصود هنا ضعف المؤسسات الوقائية والرقابية على حد سواء فلا المؤسسات الوقائية قدرت على التحسيس بمخاطر الفساد والوقاية منه ولا المؤسسات الرقابية قامت بدورها واكتشفت مواطن الفساد قبل إستفحاله ولا المؤسسات القضائية قامت بمعاقبة المفسدين ليكونوا عبرة للآخرين وكلها عوامل تقود إلى إنتشار الفساد.

2-2:تضارب المصالح:

والمقصود بتضارب المصالح ذلك الموقف الذي تتأثر فيه موضوعية وإستقلالية قرار الموظف أثناء قيامه بأعماله بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه هو شخصيا أو تهم أحد أقاربه أو أصدقائه المقربين ، أو عندما يتأثر أدائه للوظيفة بإعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة أو بمعرفته بالمعلومات التي تتعلق بإتخاذ القرار. وعلى الموظف في هذه الحالات أن يلتزم بالعمل المؤسساتي من خلال إلتزامه بالعدالة والنزاهة والمسؤولية والإفصاح لمسؤوليه عن ذلك التعارض وإظهار التشدد أمام الأهل والأقارب وإبداء عدم قبوله المحاباة والوساطة والمحسوبية.

---

[1] عاصم الأعرجي ، **نظريات التطوبير و التنمية الإدارية** ، منشورات جامعة بغداد ، العراق 1988، ص 22.

[2] سعد العنزي ، **وجهة نظر تحليلية في الفساد** ، مجلة أخبار المحاسبة العدد 6 ، بغداد ، 2002 ، ص 90.

3-2: السعي للربح السريع:

غالبا ما يكون السعي للربح السريع وتجاوز الخطوات العملية والموضوعية للربح سببا من أسباب الفساد فالموظف الذي لا يقنع بأجرته الشهرية تحت أي حجة من الحجج كضعف القدرة الشرائية أو زيادة الإلتزامات العائلية ، قد تخلق لديه رغبة في الربح السريع وتحقيق مكانة إجتماعية قد يلجا للرشوة لتحقيق ذلك وبالتالي يقع الفساد.

4-2: ضعف دور التوعية بالمؤسسات التعليمة والإعلام والمساجد:

والمقصود هنا أنه من بين أسباب إستفحال ظاهرة الفساد هو عدم قيام الوسائط الإعلامية والتعليمية بالدور المنوط بها في التحذير من مخاطر الفساد على الفرد والأسرة والمجتمع من كل النواحي الإقتصادية ، الإجتماعية و السياسية ... إلخ ، فقيام الأسرة بالتربية السليمة للأبناء وتحذيرهم من الفساد بل وإستشعارهم بمخاطر الفساد ، وتكملة المدرسة والمعلم لهذا المنهج في الوقاية من الفساد ومكافحته يجعل الطفل يكبر وهو واع جدا بمخاطر الفساد بل وتجعله طالبا جامعيا أو عاملا أو يحارب الفساد ليس فقط يستشعر مخاطره.

المساجد بدورها لها دور كبير يجب أن تقوم به من خلال التحسيس المستمر لكل أطياف المجتمع بالخطر الكبير للفساد ليس على الأخلاق فقط بل الفساد بكل أنواعه خاصة الفساد المالي والإداري الذي ينعكس أثره على شتى مناحي الحياة ، فالمساجد يجب أن ترفع الوازع الديني لأفراد المجتمع تجعلهم ينبذون الفساد بكل أنواعه ويساهمون بمختلف الطرق في مكافحته والوقاية منه[1].

وسائل الإعلام هي الأخرى حري بها أن تقوم بدور فعال في كشف التحذير من مخاطر الفساد والكشف عن مواطنه أن وجدت بل والمساهمة في مكافحة الفساد من خلال كشف الفاسدين في المجتمع والمستفيدين من بقاء واستفحال الفساد. عدم قيام المؤسسات المشار إليها أعلاه بالدور المنوط بها في التحسيس بمخاطر الفساد و وتوعية أفراد المجتمع بمخاطره والمساهمة في مكافحته هو سبب من أسباب الفساد عموما والفساد المالي والإداري على وجه الخصوص.

5-2: عدم تطبيق القانون بشكل صارم:

- كما يقال" يجب أن تكون للقانون أسنان " وألا ما الفائدة من سن قوانين لا تطبق, إذا طبقت تطبق على البعض دون الآخر ، كل ذلك لا يكون رادع أمام الفاسدين في المجتمع مما يكون سببا لفساد أشخاص آخرين. و يعد من الأسباب العامة للفساد ايضا ما يلي:
- انتشار الفقر والجهل ونقص المعرفة بالحقوق الفردية، وسيادة القيم التقليدية والروابط القائمة على النسب والقرابة.
- عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية و القضائية في النظام السياسي وطغيان السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وهو ما يؤدي إلى الإخلال

[1] عبد المجيد محمود عبد المجيد ، **الفساد** ، دار نهضة مصر للنشر ، مصر، 2014، ص 54.

بمبدأ الرقابة المتبادلة، كما إن ضعف الجهاز القضائي وغياب استقلاليته ونزاهته يعتبر سببا مشجعا على الفساد.

- ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها.
- كثرة المراحل الإنتقالية والفترات التي تشهد تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية ويساعد على ذلك حداثة أو عدم اكتمال البناء المؤسسي والإطار القانوني التي توفر بيئة مناسبة للفاسدين مستغلين ضعف الجهاز الرقابي على الوظائف العامة في هذه المراحل[1].
- غياب قواعد العمل والإجراءات المكتوبة ومدونات السلوك للموظفين في قطاعات العمل العام والخاص، وهو ما يفتح المجال لممارسة الفساد.
- غياب حرية الإعلام وعدم السماح لها أو للمواطنين بالوصول إلى المعلومات والسجلات العامة، مما يحول دون ممارستهم لدورهم الرقابي على أعمال الوزارات والمؤسسات العامة.
- ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخاصة في الرقابة على الأداء الحكومي أو عدم تمتعها بالحيادية في عملها.

[1] ساهر عبد الكاظم مهدي ، مرجع سابق ، ص 25.

المحاضرة التاسعة :آثار الفساد الاداري و المالي

تمهيد:

للفساد آثار خطيرة و نتائج سلبية على مختلف جوانب الحياة الإجتماعية والسياسية والاقتصادية . فهو في حين يستفيد منه أشخاص محددون ،أو يفيد نفراً قليلاً ، إلا أنه مكلف للمجتمع ككل ، و للحكومات على المدى البعيد . ويكون تكلفتها باهضة ، وضريبتها غير متواضعة ..وتظهر مدى خطورة ظاهرة الفساد الإداري من خلال التأمل في البلدان التي تفشت فيها ، حيث يتبين أنها ما تضاعفت في بلد أو استشرت في آخر ، إلا ألقت بثقلها على استراتيجية وتقدم ذلك البلد وتطوره ، وتهديد سيادته ، و تسببت في معاناته من مديونات كبيرة .

تعاني كثير من دول العالم من الآثار السلبية للفساد ، وقد ترتب على تنامي هذه الظاهرة آثار سلبية على مجمل الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية، وهي آثار تتبدى وتظهر نتائجها و انعكاساتها غير المواتية على المدى المتوسط والبعيد، و يرى الريس والفضلي [1] أن مظاهر الفساد في المجتمع تلعب عادة دورا هاما في إبراز مجموعة من النتائج السلبية والخطيرة والتي من أهمها :

1- **أثر الفساد الإداري والمالي على النواحي الاجتماعية :**

- يؤدي الفساد إلى خلخلة القيم الأخلاقية والى الإحباط وانتشار اللامبالاة والسلبية بين أفراد المجتمع، وبروز التعصب والتطرف في الآراء وانتشار الجريمة كرد فعل لانهيار القيم وعدم تكافؤ الفرص .
- ضياع أموال الدولة التي يمكن استغلالها في إقامة المشاريع التي تخدم المواطنين بسبب سرقتها أو تبذيرها على مصالح شخصية، وما لذلك من آثار سلبية جداً على الفئات المهمشة[2].
- كما تظهر آثار الفساد بشكل واضح على المهمشين، فبسبب هذا الفساد الواسع يحدث فقدان الثقة في النظام الاجتماعي السياسي، وبالتالي فقدان شعور المواطنة والانتماء القائم على علاقة تعاقدية بين الفرد والدولة.
- هجرة العقول والكفاءات والتي تفقد الأمل في الحصول على موقع يتلاءم مع قدراتها ،مما يدفعها للبحث عن فرص عمل ونجاح في الخارج، وهذا له تأثير على اقتصاد وتنمية المجتمع عموماً.
- تزايد حالات الفقر وتراجع العدالة الاجتماعية وانعدام ظاهرة التكافؤ الاجتماعي والاقتصادي وتدني المستوى المعيشي لطبقات كثيرة في المجتمع، نتيجة تركز الثروات والسلطات في أيدي فئة الأقلية التي تملك المال والسلطة على حساب فئة الأكثرية وهم عامة الشعب.

---

[1] عبد الله احمد المصراتي ، الفساد الاداري نظرية اجتماعية في علم الاجتماع الانحراف والجريمة ،المكتب العربي الحديث، الاسكندرية،2011 ، ص81 .

[2] فارس رشيد البياني ، الفساد المالي والاداري في المؤسسات الانتاجية والخدمية في علم الاجتماع الانحراف والجريمة.دراسة ميدانية،المكتب العربي الحديث ، الاسكندرية ، 2011، ص25.

- كما يؤدي الفساد إلى عدم المهنية وفقدان قيمة العمل والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي والرقابي وتراجع الاهتمام بالحق العام، والشعور بالظلم لدى الغالبية مما يؤدي إلى الاحتقان الاجتماعي وانتشار الحقد بين شرائح المجتمع وانتشار الفقر وزيادة حجم الفئات المهمشة والمتضررة وبشكل خاص النساء والأطفال والشباب .

2 - **تأثير الفساد الإداري والمالي على التنمية الاقتصادية:** يقود الفساد إلى العديد من النتائج السلبية على التنمية الاقتصادية منها[1]:

- إعاقة النمو الاقتصادي، مما يقوض كل مستهدفات التنمية طويلة او قصيرة الأجل.
- اهدار موارد الدولة أو على الأقل تقدير سوء استغلالها بما يعدم الفائدة المرجوة من الإستغلال الأمثل،
- هروب الإستثمارات الوطنية والأجنبية لغياب حوافزها.
- الإخلال بالعدالة التوزيعية للدخول والموارد واضعاف الفعالية الاقتصادية وازدياد الهوة بين الفئات الغنية والفقيرة،
- تفاقم وعجز الموازنة، من خلال إضعاف الإيرادات العامة للدولة نتيجة التهرب من دفع الرسوم والجمركة والضرائب، باستخدام وسائل الحيلة والإلتفاف على القوانين النافذة، وهي ممارسات يقوم بها المكلفون بدفعها بهدف تجنب الحدث المنشىء لها.
- التأثير السلبي لسوء الإنفاق العام لموارد الدولة عن طريق اهدارها في المشاريع الكبرى بما يحرم قطاعات هامة مثل الصحة والتعليم والخدمات من الإستفادة من هذه الموارد.
- تدني كفاءة الإستثمارات العامة واضعاف مستوى الجودة في البنى التحتية العامة بفعل الرشاوي التي تدفع للتغاضي عن المواصفات القياسية المطلوبة.
- تشويه الأسواق وسوء التخصيص في الموارد، من خلال تخفيض قدرة الحكومة على فرض الرقابة ونظم التفتيش لتصحيح فشل الأسواق، مما يفقد الحكومة سيطرتها الرقابية على البنوك والتجارة الداخلية.

3 - **تأثير الفساد الإداري والمالي على النظام السياسي:** يترك الفساد آثاراً سلبية على النظام السياسي برمته سواء من حيث شرعيته أو استقراره أو سمعته، ومنها:

- يؤثر على مدى تمتع النظام بالديمقراطية وقدرته على احترام حقوق المواطنين الأساسية وفي مقدمتها الحق في المساواة وتكافؤ الفرص، كما يحد من شفافية النظام وانفتاحه.

---

[1] أمير فرج يوسف ، **مكافحة الفساد الإداري و الوظيفي و علاقته بالجريمة على المستوى المحلي و الإقليمي و العربي و الدولي في ظل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة**، الإسكندرية ،المكتب الجامعي الحديث ، 2009 ، ص100.

- يؤدي إلى حالة يتم فيها اتخاذ القرارات حتى المصيرية منها طبقا لمصالح شخصية ودون مراعاة للمصالح العامة.
- يقود إلى الصراعات الكبيرة إذا ما تعارضت المصالح بين مجموعات مختلفة.
- يؤدي إلى خلق جو من النفاق السياسي كنتيجة لشراء الولاءات السياسية.
- يؤدي إلى ضعف المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني ويعزز دور المؤسسات التقليدية.
- يسيء إلى سمعة النظام السياسي وعلاقاته الخارجية خاصة مع الدول التي يمكن أن تقدم الدعم المادي له، وبشكل يجعل هذه الدول تضع شروطا قد تمس بسيادة الدولة لمنح مساعداتها.
- يضعف المشاركة السياسية نتيجة لغياب الثقة بالمؤسسات العامة وأجهزة الرقابة والمساءلة.
- كما أثبتت بعض الدراسات أن تأثير الفساد على النمو الاقتصادي كبيرة جداً، إذ تم اختبار مجموعة من المتغيرات لتحليل العلاقة بين الفساد وهيكل الإنفاق الحكومي، وأستنتج بأن الفساد يخفض الاستثمار والنمو الاقتصادي ويغير من هيكل الإنفاق الحكومي ويؤدي إلى تخفيض معدل الإنفاق على الخدمات العامة.

4 - تأثير الفساد الاداري و المالي على النواحي الادارية: يؤدي الفساد الإداري الى مجموعة من الآثار الإدارية السلبية تتمثل في :

شيوع الإنتهازية والوصولية ومحاولات توريث الوظائف العامة في مختلف المستويات الإدارية ، بل ويزداد الأمر خطورة عندما يتصرف بعض الرؤساء في أموال ومؤسسات عامة ، على أنها شركة خاصة ورثوها عن آبائهم وأجدادهم.

ضعف العلاقة بين الرؤساء والمرؤسين ، حيث تقوم هذه العلاقة على إستبداد الرؤساء بالسلطة وعدم الثقة في مرؤوسيهم [1] و هو ما يؤدي الى عدم المرونة في مواجهة المواقف ، وحل المشكلات أو اليت فيها، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى تعطيل الخدمات والمصالح.

يؤدي الفساد الإداري الى هجرة الكفاءات وأصحاب الخبرات والمؤهلات العليا من الدول النامية التي لا تقدر هم ، الى الدول المتقدمة التي تقدرهم ، ويترتب على ذلك أن الدول النامية تعاني من خسارة ضخمة ، إذ تفقد كفاءات مدربة ويحل محلها ممن هم أقل كفاءة ومقدرة على الأداء والإشراف .

وضع الرجل غير المناسب في المكان غير المناسب له، وهو ما يؤدي الى ارباك الجهاز الإداري وتعثر التنمية، وتدهور فعالية الأداء الإداري ومستوى الإنتاج ، زد على ذلك أن الموظف سيصبح مواليا لمن عينه بدون

[1] كمال دسوقي ، **سيكولوجية الادارة العامة** ، المكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، 1961، ص115.

وجه حق ، وهو ما يضر باتجاه الموظف نحو الوظيفة العامة وواجباتها ، وجمهور الشعب الذي تعمل الحكومة كلها لخدمته ورفاهيته .

نتيجة الفساد الإداري يعمد بعض أعضاء الجهاز الإداري الى تعطيل مصالح الأفراد إمعانا و إستظهارا للأهمية ، وتدليلا على أن السلطة التي بين أيديهم هي وحدها التي تتحكم في هذه المصالح ، ومثل هذه التصرفات تعد سلوكا بيروقراطيا سيئا لا يتفق إطلاقا مع القيم والمثل التي يجب أن تلتزم بها تلك الأجهزة الإدارية في معاملاته[1].

[1] شريف احمد الطباخ ،**أثر الفساد الحكومي في انتشار الجريمة** ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2012، ص74.

المحاضرة العاشرة محاربة الفساد من طرف الهيئات و المنظمات الدولية المحلية

تمهيد :

ظل المجتمع الدولي لفترة طويلة يعتبر أن كل ما يتعلق بنظام الحكم وظاهرة الفساد شأن داخلي لا يجوز للدول الأخرى أو المؤسسات الدولية أن تقترب منه، أو تحاول إقحام نفسها فيه، وظل الفساد ينظر إليه في برنامج الإصلاح والمعارضة أنه تحصيل حاصل، إلا أنه أصبح العقبة أمام جميع محاولات الإصلاح وتحقيق التنمية لمختلف المجتمعات ، الأمر الذي أدى بالمجتمع الدولي إلى بناء إستراتيجية لمواجهة الفساد .

1- دور منظمة الشفافية الدولية في محاربة الفساد

1-1: نشأة منظمة الشفافية الدولية

جاءت فكرة إنشاء المنظمة من قبل السيد (بيتر ايجن) باعتباره كان مدير البنك الدولي وقد حاول من خلال عمله التنتويه بخطورة الفساد خصوصا في الدول النامية غير انه صادف صعوبات كبيرة من الدول الغربية التي تبحث على النفوذ في تلك الدول نتيجة للاحتدام الصراع بين الشرق الاشتراكي والغرب الليبرالي[1].

وحاولت الدول المانحة القبول بفكرة أن (الفساد جزء من الثقافة الإفريقية) وتم تبرير ذلك على أساس عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول ، وعلى هذا الأساس يجب على الدول المانحة القبول بالأمر الواقع وعدم المساءلة وتتبع مصير الأموال والاكتفاء بوجوب التنويه بانجاز مشاريع تنموية .

وعلى هذا الأساس تم دفع مبالغ طائلة وشخصية لهذه الدول وهذا من اجل كسب النخب الحاكمة وعدم فرض شروط تقيد حريتها وتم تحريم أي نقاش حول عمليات الاختلاس وهذا يعنى تشجيع الفساد داخل البنك الدولي، وعلى هذا الأساس قدم بيتر ايغن استقالته كمدير للبنك الدولي سنة 1993 وقرر إنشاء منظمة الشفافية العالمية .

وسرعان من توسعت المنظمة بانضمام منظمة(سلطة المواطن) الأرجنتينية إليها في عام1995 وتم عقد أول مؤتمر عالمي لمكافحة الفساد وتم فيه فضح فساد الرئيس البيرو فيجيموري .

وفي نهاية 1997 تم تأسيس 38 فرعا للمنظمة في دول العالم ، وفي سنة 1999 أنشى ما يعرف (فهرس الراشدين) وهو اتفاق بين البنوك والمصارف الخاصة الكبرى في العالم وتعمل على الحد من تبيض الأموال والعمل على المساعدة في كشف قضايا الفساد.

كما وضعت سنة 2000 ميثاق سمى (ميثاق الاستقامة) ويتضمن مبادئ العمل من اجل مكافحة الرشوة في القطاع العام وهذا بالاعتماد على الشفافية والوضوح حول المشاريع العامة ،وابتداء من سنة

[1] محمد لموسخ ، دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد .انظر الموقع: http:www.univ-medea.dz 25/03/2019 23:00

2001 بدأت المنظمة تصدر تقارير سنوية حول معدلات الفساد في دول العالم باعتماد على جملة من الآليات ومنها مؤشر مدركات الفساد.

وفي سنة 2002 تحولت إلى اكبر منظمة دولية غير حكومية وتضم أكثر من 100 فرع لها في دول العالم و تهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف .

وتعتمد المنظمة على مبادئ أساسية هي:

- **النزاهة:** وهي من القيم الأخلاقية التي يجب التحلي بها أثناء أداء الوظائف العامة .
- **الشفافية:** اعتمدت المنظمة على تعريف البنك الدولي لها وهو يعتمد على التضمنية أو المشاركة وكذا المساءلة ونعنى بالمشاركة المساواة بين كل من له مصلحة في إدارة الحكم والتوظيف والترقية في المناصب العليا في الدولة أما المساءلة فهي ليست المحاسبة وتشديد الرقابة في صرف الأموال العامة فحسب بل أوسع من ذلك لتشمل الديمقراطية والحق في التمثيل الشعبي و الشفافية في إدارة الحكم بكل ما تعنيه الكلمة.

1-2: أهداف منظمة الشفافية الدولية

تعمل المنظمة من أجل تحقيق جملة من الأهداف منها:

- اختراق جدار الصمت الذي يحيط بقضايا الفساد في الدول، لأنه غالبا ما يتورط فيها النظام السياسي في الدول مما يجعل الأمور أكثر حساسية.
- خلق مناخ قادر على المزيد من التعاون والشفافية في مكافحة الفساد ، وذلك لكون المنظمة لا تبحث عن مذنبين لتقديمهم للقضاء والمحاكمة بل تعمل على تسهيل معرفة رجال الأعمال بمناخ الاستثمار في الدول وكذا تكافؤ الفرص وزيادة الوعي لدى الدول من اجل تحقيق تنمية مستدامة.
- زيارة الوعي لدى الرأي العام نتيجة لتفشي ظاهرة الفساد وما نتج عنها من أضرار تؤدي إلى تأخر التنمية في جميع المجالات خصوصا التربية والتعليم والرعاية الصحية ومجال البنية التحتية .
- العمل على زيادة الرقابة المركزية على المستوى المحلي والعالمي للقضاء على ظاهرة الفساد ولا يتحقق ذلك إلا من قبل المجتمع المدني ، ولن يستطيع المواطن العادي القيام بذلك الدور بدون توافر درجة عالية من الشفافية في التعامل في الأموال العمومية والنزاهة في تسيرها وصرفها لخدمة مصالح عامة وليس لتحقيق مصالح وفوائد شخصية[1] .
- محاولة إدراك واقع الفساد في العالم وهذا من خلال تشكيل إتلاف عالمي لمكافحة الفساد.
- لفت انتباه الصحافة ووسائل الإعلام لقضايا الفساد من اجل تنوير الرأي العام المحلي والعالمي من خلال الاعتماد على مبدأ الشفافية والنزاهة والآثار المترتبة على تلك الآفة على مستوى الاقتصاد الوطني.

[1] نفس المرجع

3-1: أليات عمل منظمة الشفافية الدولية :

تعتمد المنظمة على العديد من المؤشرات وهي:

1.3.1. مؤشر مدركات الفساد CPI Corruption Perceptions Index

2.3.1 التقرير العالمي الشامل عن الفساد GCR Global Corruption Report

3.3.1 مؤشر دافعي الرشاوي BPI Brribe Payers Index

وسوف نحاول التعرض بمزيد من الشرح والتوضيح والتفصيل لهذه المؤشرات

1.3.1: التقرير العالمي الشامل عن الفسادGCR Global Corruption Report

تقوم منظمة الشفافية الدولية بإصداره كل عام منذ 2001 حتى الآن وتركز كل عام علة القطاع العام في الدولة وفي كل سنة تصدر تقريرا يركز على قطاع مهم من القطاعات العمومية الهامة في الدولة على النحو التالي:

- ركز التقرير الأول لسنة 2001 على دراسة وضع الفساد في العالم بصفة عامة.
- أما التقرير الثاني فصدر سنة 2003 وركز على الفساد في وسائل الحصول على المعلومات والتعامل معها Access Information.
- -وتناول التقرير الثالث في سنة 2004 الفساد السياسي Political Corruption.
- وتناول التقرير الرابع لسنة 2005 كافة أوجه الفساد في قطاع البناء والمقاولات وأوجه الأعمار وإعادة البناء.
- وتناول تقرير الخامس في سنة 2006 الفساد في مجال الرعاية الصحية.
- أما التقرير السادس في سنة 2007 فتناول الفساد في النظام القضائي.
- وفي السنة الماضية 2008 تناول الفساد في مجال قطاع بالمياه والموارد المائية والفقر والتنمية بوجه عام.

2.3.1: مؤشر مدركات الفساد[1] CPI Corruption Perceptions Index

مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية يقيم ويرتب الدول طبقا لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسئولين والسياسيين في الدولة، وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد تم جمعها عن طريق استقصاءات متخصصة قامت بها مؤسسات مختلفة ومستقلة وحسنة السمعة. إنه يعكس أراء أصحاب الأعمال والمحللين من جميع أنحاء العالم متضمنا المتخصصين والخبراء من نفس الدولة الجاري تقييمها. ويقوم البروفسور جون قراف لامسدورف ، من جامعة باساو في ألمانيا وهو باحث ومستشار لمنظمة الشفافية الدولية، على العمل على مؤشر مدركات الفساد بطلب من منظمة الشفافية الدولية ، ومن شان هذه المصادر إعطاء مسح حقيقي لمستويات الفساد في الدول مع ضرورة مراعاة

[1] غزوان رفيق مؤيد ، راسة تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية ، مجلة النزاهة و الشفافية للبحوث و الدراسات ، العدد 09 ، العراق 2016، ص 172.

شروط عند الأخذ بهذه الدراسة وهي توحيد مفهوم الفساد بناء على تعريف المنظمة له وهو إساءة استخدام النفوذ للحصول على منفعة شخصية ومنها الرشوة .

ويخلص المؤشر بعد جمع جميع الجهات والمصادر التي تتراوح من 06-10 مصادر مختلفة في كل دولة إلى وضح حصيلة نهائية للدولة وتنصح المنظمة بعدم الأخذ بالترتيب العالمي وإنما العبرة بالحصيلة النهائية أو المعدل النهائي للنتيجة المتحصل عليها ذلك أن أي تغير طفيفي في النتيجة 0.05 قيد يؤدى إلى خسائر مالية وفساد بقيمة 35 مليون دولار .

1.2.3.1: ما هو مؤشر مدركات الفساد؟

مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية يقيم ويرتب الدول طبقا لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسئولين والسياسيين في الدولة، وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد تم جمعها عن طريق استقصاءات متخصصة قامت بها مؤسسات مختلفة ومستقلة وحسنة السمعة. إنه يعكس أراء أصحاب الأعمال والمحللين من جميع أنحاء العالم متضمنا المتخصصين والخبراء من نفس الدولة الجاري تقييمها. ويقوم البروفسور جون قراف لامسدورف ، من جامعة باساو في ألمانيا وهو باحث ومستشار لمنظمة الشفافية الدولية، على العمل على مؤشر مدركات الفساد بطلب من منظمة الشفافية الدولية.

2.2.3.1: ما هو تعريف الفساد بالنسبة للمؤشر؟

يركز المؤشر على الفساد في القطاع العام ويعرفه بسوء استغلال الوظيفة العامة من أجل مصالح خاصة. تطرح الاستقصاءات المستخدمة في إعداد المؤشر أسئلة ذات صلة بسوء استعمال السلطة لتحقيق مصالح شخصية. على سيبل المثال، قبول الموظفين الحكوميين الرشاوى أثناء المشتريات أو اختلاس الأموال العامة، ومدى نجاعة جهود مكافحة الفساد. لا تميز المصادر بين الفساد الإداري والفساد السياسي[1].

لماذا يعتمد المؤشر فقط على المدركات؟

من الصعب تقييم مستويات الفساد في مختلف الدول بناء على الخبرة العملية التجريبية، كالمقارنة مثلاً، بين عدد الدعاوى أو القضايا المعروضة على المحاكم بين بلد وآخر. إن مثل هذه المعلومات لا تدل علي مستويات الفساد الحقيقية، بل علي نوعية المدعين العامين وصفاتهم ونوعية المحاكم و/أو وسائل الإعلام وأساليبها في الكشف عن الفساد. إن الأسلوب الوحيد لجمع المعلومات بغرض المقارنة هو البناء علي خبرة ورؤية أولئك الأكثر تصادما بشكل مباشر مع واقع الفساد في دولة ما.

3.3.1: مؤشر دافعي الرشاوي BPI Brribe Payers Index[2]

[1] نفس المرجع ،ص 175.

[2] مؤشر مدركات الفساد 2017، تفشي الفساد يثقل كاهل أكثر من ثلثي الدول ، http :www.trasparency.org/news pressrelease 2017gov30/08/2018 22 :30.

وهو يقيس الفساد من وجه الشركات الصناعية ومتعددة الجنسيات التي تدفع رشاوى للمسؤولين الحكوميين في الدول الأخرى لتسهيل أعمالها ولتصدير منتجاتها لتلك الدول وصدر منه 03 تقارير سنوات 1999-2002-2006 .

ويقيم هذا المؤشر ميول شركات اكبر من 30 دولة مصدرة بالعالم لدفع الرشاوي خارج بلادها وحصدت الشركات من مجموعة دول التصدير الجديدة وهي الهند والصين وروسيا على مرتبة من اسواء مراتب المؤشر كما جاء في تقرير 2006 وتقوض الشركات الدافعة للرشاوي الجهود المبذولة من حكومات الدول النامية لتحسين الحكم والإدارة وبذلك تقود هذه الشركات الحلقة المفرغة للفقر .

2- دور منظمة الأمم المتحدة في مكافحة الفساد:

يتضح الاهتمام المتزايد والمستمر للأمم المتحدة بقضية محاربة الفساد من خلال عدد من القرارات الأمم المتحدة سواء منها الصادرة عن الجهة العامة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويأتي هذا الاهتمام في إطار الاقتناع بعدد من الأمور أهمها:

- أن قضية الفساد تهدد استقرار وأمن المجتمعات وتتناقض مع قيم الديمقراطية.
- أن الفساد أضحى ظاهرة عابرة للحدود، وبالتالي يصبح التعاون الدولي للسيطرة عليها أمرا مهما.
- أن الفساد يرتبط بباقي أشكال الجريمة وبالتحديد الجريمة المنظمة و الجريمة الاقتصادية بما في ذلك جريمة تبييض الأموال.
- القناعة بضرورة تعزيز الشفافية و المسائلة.

بناءا على هذه المنطلقات صدر عن الأمم المتحدة العديد من القرارات لمواجهة ظاهرة الفساد.

تجدر الإشارة أن من أهم الجهود المبذولة من طرف الأمم المتحدة، من أجل ردع هذه الظاهرة العابرة للحدود، تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة أهم اتفاقية بشأن مكافحة الفساد في 31 أكتوبر 2003 ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في 14 ديسمبر 2005. وتشكل هذه الاتفاقية خطوة مهمة في حركة مكافحة الفساد في جميع أنحاء العالم، وتمثل صكا دوليا بالغ الأهمية لمكافحة الفساد لسببين :

أ: أنها اتفاقية عالمية النطاق اشترك في أعمالها التمهيدية وفي المفاوضات التي سبقت إقرارها أكثر من 120 دولة، بالإضافة إلى العديد من ممثلي المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية.

ب: أن هذه الاتفاقية تمثل إستراتيجية شاملة لمكافحة الفساد تعتمد على اتخاذ مجموعة من التدابير التشريعية وغير التشريعية وتنشأ لنفسها ألية لمراقبة التنفيذ من خلال مؤتمر دول الأطراف وتستهدف تحقيق التعاون القضائي بين الدول على كافة أصعدة مكافحة ظاهرة الفساد[1].

[1] سعادي فتيحة ، المركز القانوني للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ، شهادة ماجستير ،جامعة عبد الرحمان ميرة ،بجاية ،2011. ص 75.

تجزم اتفاقية مكافحة الفساد في فصولها الثمانية وموادها الإحدي والسبعين (71) الدول الأطراف بتطبيق تدابير واسعة النطاق ومفصلة لمكافحة الفساد تأثر على قوانينها ومؤسساتها وممارساتها.

وتهدف هذه التدابير إلى تعزيز الوقاية من أفعال الفساد (أولا) ومعاقبة مرتكبيها (ثانيا).

1.1.2: تدابيروقائية

من أهم المعالم في مكافحة الفساد وضع سياسات وقائية شاملة من خلالها يتم تعزيز الحكم الراشد والمسائلة والشفافية وتعترف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بأهمية منع الفساد وتكريس فصلها الأول لهذه المسألة مع التدابير الموجهة إلى كل من القطاعين العام والخاص، وتشمل الخطوات الوقائية إنشاء هيئات مستقلة لمكافحة الفساد للإشراف على تنسيق وتنفيذ سياسة مكافحة الفساد ونشر المعرفة حول منع الفساد .

وضع مدونات لقواعد سلوك الموظفين العموميين، وكذا تعزيز الشفافية في تمويل الحملات الانتخابية والأحزاب السياسية. ويجب على الدول أن تسعى إلى إخضاع إجراءات التفويض والترقية للمعايير الموضوعية مثل الجدارة والإنصاف وبالتالي ضمان أن تكون الخدمات العامة محكومة بمبادئ الكفاءة والشفافية. كما تدعو الاتفاقية الدول الأطراف لتعزيز الشفافية و المسائلة في مسائل الإدارة العامة.

وبصرف النظر عن إنشاء مؤسسات واليات الحكم الراشد في القطاع العام، فإن الدول الأطراف مدعوة إلى اتخاذ التدابير المناسبة ووضع أطر تنظيمية لمنع الفساد في القطاع الخاص، كما تدعو الاتفاقية الدول الأطراف على وضع متطلبات وشروط وقائية معينة ولاسيما في المجالات الحساسة في القطاع العام مثل السلطة القضائية، الصفقات العمومية، إدارات الأموال العمومية[1].

2.1.2: التدابيرالردعية

تضم اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد مجموعة شاملة من أحكام التجريم الإلزامية والاختيارية وتغطي مجموعة واسعة من أعمال الفساد. وتعرض المعاهدة برنامج ليس فقط التنسيق الأحكام الوطنية الجوهرية، ولكن أيضا لضمان الحد الأدنى من الردع من خلال أحكام معينة حول الملاحقة القضائية، المقاضاة والعقوبات في القضايا المتعلقة بالفساد، وبهذا فان دول الأطراف في الاتفاقية تكون مضطرة إلى أن تضع كجرائم جنائية رشوة الموظفين العموميين الوطنيين، رشوة الموظفين العموميين الأجانب، الاختلاس وسوء استعمال السلطة الخ... من الجرائم.

وقد استوحيت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من رغبة دول الأعضاء لضمان فعالية تنفيذ القانون، فيما يتعلق بالجرائم التي حدتها الاتفاقية. من المادة 15 إلى المادة 25 من الاتفاقية ومن ثم فإنها تشمل الأحكام المتعلقة بإقرار الولاية القضائية على الجرائم التي تقع ضمن نطاق التطبيق الخاص بها،

[1] اعراب محمد ، استقلالية الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ، اعمال الملتقى الوطني الخامس حول الفساد الاداري ، جامعة العربي بن مهيدي ، أم البواقي 11-12أفريل 2010.

مسؤولية الأشخاص الاعتباريين، الملاحقة والمقاضاة وفرض العقوبة في القضايا المتعلقة بالفساد، النظام الأساسي لمدة تقادم الجرائم التي تشملها الاتفاقية، تجميد وحجز ومصادرة عائدات الجرائم، حماية الشهود والخبراء والضحايا .

3.2.1: تقييم دور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تعد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد اتفاقية شاملة، لأنها تضمنت أحكاما شتى ومستحدثة في مجال مكافحة ظاهرة الفساد من خلال استحداث بعض المفاهيم والآليات القانونية التي تفرضها هذه الظاهرة، ولقد جاءت هذه الاتفاقية لتجرم فعل الفساد ولدعوة الدول المعاقبة المخالفين، ورسم خطط التعاون الدولي في مجال الوقاية ومتابعة المجرمين، وقد دعت هذه الاتفاقية الدول الأطراف لإنشاء نظام داخلي شامل للرقابة والإشراف على المصاريف والمؤسسات المالية وأمرت بوضع تدابير لضمان حماية الشهود والخبراء، وقد أكدت على ضرورة محاربة الفساد، وقد اعتمدت هذه الاتفاقية على الشفافية في تسيير المصالح العامة وأملاك الدولة.

لكن رغم ما لاتفاقية الأمم المتحدة من جوانب إيجابية إلا أن هناك مجموعة من الصعوبات تحول دون أداء هذه الاتفاقية لمهامها على أكمل وجه حيث أن هذه الاتفاقية أغفلت بعض الجوانب التشريعية بإغفالها لجرائم الحاسب الآلي، وصور الفساد المرتبطة بها ذات مردود كبير على النشاط الاقتصادي، فمعظم صور التجارة تتم إلكترونيا خاصة في الوقت الحالي فكثير من التعاقدات الدولية والمناقصات تتم فيما يعرف بالتبادل الإلكتروني، وكما هو معروف فإن جرائم البنوك تتم من خلال الحساب الآلي كما أن الاتفاقية لم تقم بتوسيع مفهوم التسرب وهو مجال خصب لجرائم الفساد، كما أغفلت هذه الاتفاقية أية نصوص عقابية تتعلق بجرائم الإضرار بالمال العام وجرائم الاستيلاء، وذلك في العقود الدولية الكبرى التي تنشط فيها الشركات العالمية السرية كشركات البترول والغاز.

كما أن هناك مجموعة من الصعوبات التي توجه القاضي الوطني في تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دوليا، فالقانون الدولي العام يحدد الآثار التي تترتب على إبرامها داخل الدولة أو مدى التزام الأفراد أو المحاكم بها، ولا يهتم بالوسيلة التي يتم بها خرق قواعد المعاهدة قواعد القانون الداخلي هي التي تحدد ما تكون للمعاهدة التي تبرمها من أثر، وإن كان لا يجوز الاستناد إلى القوانين الداخلية للتملص من أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لذا فيبقى تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد داخليا يتوقف على النظام القانوني الداخلي الذي تستقل الدولة بتطبيقه[1].

3: جهود صندوق النقد الدولي لمكافحة الفساد:

يعتبر صندوق النقد الدولي من المنظمات الدولية الحكومية المعنية بالأنشطة الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد وترويج بالحكم الصالح لأسباب تتعلق بالصلاحيات والسلطات الواسعة التي يتمتع بها

[1] اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد https://treaties.an.an.org.corruption 21/07/2018/ 23 :30

الصندوق في مجال مراقبة السياسات الاقتصادية والمالية سواء على صعيد دول الأعضاء أو على الصعيد العالمي، فلا توجد أية مؤسسة عالمية تتمتع بنفس قدرة الصندوق على التدخل في تشكيل السياسات الداخلية للدول الأعضاء وفي الرقابة عليها وذلك في مجال تخصصه المتعلق بالنواحي الاقتصادية والمالية بما في ذلك مواجهة الفساد (أولا) إلا أن هناك جملة من العوائق والعقبات تحول دون ذلك (ثانيا).

1.3 : جهود صندوق النقد الدولي

ان مكافحة الفساد مطلب أساسي لتحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي الكلي. فالفساد يعوق إدارة سياسة الموازنة والسياسة النقدية ويضعف الإشراف المالي ويضر في نهاية المطاف النمو الاقتصادي من خلال ضعف قدرة الدولة على أداء وظائفها الأساسية وتضخيم تكاليف عملية المشتريات الحكومية كما يتسبب الفساد في انخفاض الإيرادات العامة وزيادة اعتماد البلدان في الغالب على تمويل من البنك المركزي. على أساس ذلك يقدم هذا التقرير أربعة استراتيجيات لمكافحة الفساد من بينها:

• الشفافية مطلب أساسي، فيتعين على البلدان أن تعتمد على المعايير الدولية لشفافية المالية العامة للدولة والقطاع المالي.

• من أجل تعزيز سيادة القانون يجب أن تكون هناك ملاحقة قضائية ووضع إطار فعال لمكافحة غسيل الأموال للتقليل من تبييض عائدات الفساد.

• إلغاء القيود التنظيمية والتبسيط في الإجراءات حجر الزاوية في إستراتيجية مكافحة الفساد بكفاءة.

• وضع إطار قانوني واضح وذلك بوجود مؤسسات فعالة تضمن الرقابة والردع.

إن ما يميز صندوق النقد الدولي في مجال مكافحة الفساد، أن الضوابط المتعلقة بتقديم القروض والمساعدات من الصندوق والتي أعلنت في شهر أوت 1997 تعتبر أكثر تشددا من تلك الموضوعة من قبل البنك الدولي، فقد أكد الصندوق أنه سيوقف أو يعلق مساعدته المالية لأية دولة يثبت أن الفساد الحكومي فيها يعيق الجهود الخاصة، بتجاوز مشاكلها الاقتصادية. وحدد الصندوق حالات الفساد بالممارسات المرتبطة بتحويل الأموال العامة إلى غير المجالات المحددة لها وتورط الموظفين الرسميين في عمليات تحايل وإساءة استخدام السلطة من قبل هؤلاء الموظفين، إضافة إلى الممارسات الفاسدة في مجال تنظيم الاستثمار الأجنبي المباشر، كما اتخذ الصندوق موقفا حاسما من الدول التي تعتبر رشوة الموظفين العموميين في الدول الأخرى نوعا من نفقات تزويج الأعمال تستوجب إعفاءها من الضرائب. من باب المساعدة الفعلية في إطار مكافحة الفساد طرح الصندوق مجالين رئيسيين ليساهم من خلالها في محاربة الفساد هما:

• المجال الأول: تطوير إدارة الموارد العامة ويشمل ذلك إصلاح الخزينة وإدارات الضرائب واجراءات ونظم المحاسبة والتدقيق.

• المجال الثاني: خلق بيئة اقتصادية مستقرة وشفافة وبيئة أعمال نظامية تشمل القوانين المتعلقة بالضرائب والقوانين التجارية[1].

2.3: العوائق التي يعاني منها الصندوق في مكافحة الفساد

يعاني صندوق النقد الدولي من مشاكل عديدة انعكست سلبا على طريقة إدارته للنظام النقد العالمي وعلى مكافحة الفساد خصوصا ويظهر ذلك جليا من خلال نفوذ الدول الكبرى على اتخاذ القرار فيه (أولا) ويضاف إليها عائق النقص في الشفافية لدى الصندوق (ثانيا).

1.2.3: نفوذ الدول الكبرى على اتخاذ القرارات

يتعرض صندوق النقد الدولي لضغوط من أجل اتخاذ القرار عن طريق مبدأ القوة التسويطية ، هذه القوة التي تعكس بشكل أو بأخر هيمنة الدول الصناعية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي على القرارات داخل الصندوق، ولهذا فإن معظم القروض التي تقدم للدول التي تملك فيها الولايات المتحدة الأمريكية نفوذا ومصالح بغض النظر عن درجة مساهمة هذه الدول في مكافحة الفساد، فالقروض الممنوحة من طرف صندوق النقد الدولي تعتبر أداة لضغط السياسي على البلدان النامية بعيدة كل البعد عن معايير النزاهة والشفافية.

2.2.3: عائق النقص في الشفافية لدى الصندوق

إن المؤسسات النقدية كالمصاريف وغيرها تميل إلى السرية بطبعها، لأسباب عديدة أهمها التهرب من الضرائب وتبييض الأموال، وعلى الرغم من أن الصندوق ليس بمؤسسة مالية خاصة إلا أنه يعاني من ضعف في الشفافية الذي يعتبر الركيزة الأساسية لمكافحة الفساد. فهناك غياب مناقشات علنية في الصندوق من أجل معرفة المعايير التي على أساسها تمنح القروض لدول معينة وترفض لغيرها. كذلك تتسم القرارات الصادرة عن صندوق النقد الدولي بعدم احتوائها على كامل المعلومات التي يجب على الدولة معرفتها ما يضعها تحت رحمة الصندوق وهذا بدوره خاضع لرغبة الدول الكبرى المؤثرة فيه، كل هذه العقبات تضعف من قدرة الصندوق الدولي على مواجهة الفساد سواء على صعيد الدول داخليا أو على صعيد الدول ككل[2].

4: برنامج البنك الدولي لمساعدة الدول النامية في مكافحة الفساد الاداري

البنك الدولي هو وكالة في الأمم المتحدة تعمل في مجال التنمية، وقد كان الهدف من إنشائه مساعدة الدولة المنضمة إليه في إنجاز المشاريع الضخمة، تساعد على التنمية في أجل طويل، وذلك عن طريق الإقراض أو إصدار سندات قروض للاكتتاب الدولي، وقد بدأ العمل بعد الحرب العالمية الثانية بالمساعدة في إعمار أوروبا بعد الدمار الذي لحقها في هذه الحرب.

---

[1] تقرير صنوق النقد الدولي حول مكافحة الفساد الصادر في نشرة الصندوق الالكترونية 2016/05/11 المنشور في الموقع الرسمي للصندوق.

[2] أنظر دور صندوق النقد الدولي في مكافحة الفساد https://ahmadfar.blogspot.com/p/plog.pade758htm 21/07/2018 22:45

وقد أنشئت في عام 2001م وحدة خاصة مستقلة تسمى« إدارة النزاهة المؤسسية » وهي تابعة لرئيس البنك لدولي الدولي وتقوم بالتحقيق في الادعاءات بوقوع فساد في عمليات البنك لدولي، فضلا عن أية ادعاءات بشأن سوء السلوك من لدن موظفي البنك لدولي ، ثم تقوم بإحالة نتائج تلك التحقيقات إلى إدارة البنك لدولي لاتخاذ ما يلزم في هذا الشأن، ويقدم البنك لدولي العديد من السبل للإبلاغ عن مزاعم بوقوع أعمال احتيال أو فساد أو غير ذلك من المخالفات في المشاريع التي يمولها، منها خط دولي للاتصال الهاتفي المباشر.

ومنذ إنشاء هذه الوحدة قامت بمباشرة التحقيق في أكثر من 3000 حالة تتعلق بمزاعم وقوع أعمال احتيال أو فساد أو غير ذلك من الأفعال، ونتج عن هذه التحقيقات أن فرض البنك الدولي عقوبات على أكثر من 351 شركة وشخصا، وقد يقوم مكتب نائب الرئيس لشؤون النزاهة عند الضرورة، بإحالة نتائج تحقيقاته إلى سلطات الادعاء في البلدان الأعضاء المعنية لاتخاذ الاجراءات اللازمة، ويقدم حاليا المشورة في إطار الاستفادة من التحقيقات السابقة، وذلك بغرض تعزيز تدابير مكافحة الفساد في تصميم المشاريع وإعداد البرامج. يمكن تلخيص أهداف مخططات البنك الدولي وأسسها فيما يلي[1]:

- الحد من الفساد في المشاريع التي يمولها من خلال تقدير أخطار الفساد بصورة مسبقة قبل بدء المشاريع، والتحقيق بفاعلية في مزاعم الاحتيال والفساد، وتعزيز عنصري الرقابة والإشراف، مع زيادة التركيز على الإفصاح عن المعلومات، وقيام أطراف خارجية برصد عمليات البنك الدولي.

- رفع مستوى التنسيق بين البنك الدولي والدول المانحة والمؤسسات الإنمائية الثنائية و المتعددة

الطرف في مجال دعم برامج الإصلاح اللازمة للدول النامية في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والإدارية، مما يساعد على تحسين الشفافية، وضمان حماية المشاريع، وتفعيل القانون وآليات المحاسبة.

- تطوير نظم مكافحة الفساد في الدول النامية، وبناء مؤسسات تتم فيها بالشفافية، وتخضع للمساءلة، وينص التخطيط على ألا تقتصر مشاركة البنك الدولي لتحقيق ذلك مع الحكومات فقط، بل تتعداها إلى مجموعة كبيرة من أصحاب المصالح الحقيقية، تضم مؤسسات لا تتبع السلطة التنفيذية مثل المنابات (20)، والهيئات القضائية، والقطاع الخاص، ومنظمات المجتمع المدني، و وسائل الإعلام.

ويتم التخطيط في هذا الشأن بتحديد آليات فاعلة لإشراك القطاع الخاص في محاربة الفساد، من خلال التزام شركاته حماية حقوق الملكية وضمان التنافسية والشفافية، التي هي مهمة لضمان الإفصاح عن المعلومات، ومساعدة المستثمرين على اتخاذ القرارات الاستثمارية السليمة.

كما يدعو التخطيط في الوقت ذاته إلى زيادة المنح المالية والفنية التي يقدمها البنك لمؤسسات المجتمع المدني، حتى تتمكن من بناء قدراتها الإدارية والتنظيمية، وتحسين أدائها في مجال تطوير أنظمة الإدارة

[1] مسعود سميح ، البنك الدولي لمكافحة الفساد ، خبير اقتصادي في المركز الكندي لدراسات الشرق الأوسط ، الحياة ،يوليو 2007.

العامة والمدنية في الدول النامية، والعمل كوسيلة فاعلة لمساءلة الأجهزة الحكومية والشركات الخاصة من طريق وسائل الإعلام والاتصال، وتكوين رأي عام ضاغط لمحاربة كل أشكال الفساد .

05: الجهود الجزائرية في مكافحة الفساد:

بعد مصادقة الجزائر على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد بمختلف أشكاله، قامت هذه الأخيرة بتفعيل مؤسساتها القانونية ومؤسسات المجتمع المدني الهادفة إلى المساهمة في محاربة هذه الظاهرة. وتتجلى أهم هذه الهيئات في الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، ومجلس المحاسبة اللذان خول لهما الدستور الصلاحيات الواسعة والدقيقة تمكنهما من تقديم تقارير سنوية إلى رئيس الجمهورية، تخص تسيير المال العام وطرق إنفاقه، وعرض ملفات المشتبهين فيهم والتحقيق في قضاياهم، وكذا الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان، الذي كشفت العديد من تقاريره عن حقائق تؤكد انتشار الفساد في الفساد، والمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي المطالب بتقديم تقريره السنوي، يضع فيه الحكومة أمام حقيقة مسؤوليتها، بالإضافة إلى الجمعيات الوطنية، منها الجمعية الوطنية للدفاع عن المستهلك التي تهدف إلى ضمان حماية المستهلك من خلال إعلامه وتحسيسه وتوجيهه وتمثيله، وهي تستفيد بالمنفعة العمومية من المساعدة القضائية . وعموما يمكن حصر الاليات المتخذة في محاربة الفساد فيمايلي[1]:

1.5: القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد المحلية الدولية:

وتتمثل في: - القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فبراير 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والذي حدد مجال الفساد ب:

- اختلاس ممتلكات و الإضرار بها.
- الجرائم المتعلقة بالصفقات العمومية.
- التستر عن جرائم الفساد.

بالإضافة إلى :

- توقيع الجزائر اتفاقية مع الأمم المتحدة لمكافحة الفساد عام 2014.

الاتفاقية الإفريقية لمحاربة الرشوة والفساد، والتي بدأ العمل بها في 14 ديسمبر. 2005 ما يعاب على الأمر الرئاسي الحالي المؤرخ في 23 جويلية 2015، والذي ينص على عدم تجريم التسيير، بأنه يفتح بابا أمام ناهبي المال العام للتصرف في الأملاك العمومية وفق ما تمليه عليهم مصالحهم خاصة في غياب صلاحية المراقب والمحاسب، فحتى وكيل الجمهورية ليس لديه الصلاحية لفتح أي ملف في قضية الفساد إلا إذا حركت المؤسسة القضية".

1

2.5: إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته[1]: ' نص القانون 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته على إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، كما تضمن هذا القانون مايلي:

- تزويد الهيئة بالمعلومات الوثائق. - علاقة الهيئة بالسلطة القضائية. - السر المهني. - إعداد تقرير سنوي ورفعه إلى رئيس الجمهورية.

من بين أهم أهداف هذه الهيئة مايلي:

- ترقية تنظيم دورات تدريبية حل ظاهرة الفساد لفائدة الأعوان العموميين الذين يزاولون نشاطهم في الإدارات المركزية القطاع العمومي.

- إجراء حملات تحسيسية لفائدة المواطنين عن طريق وسائل الإعلام الاتصال

- إدماج برامج خاصة بدراسة ظاهرة الفساد، أنواعها، ومظاهرها على كافة مستويات التعليم

خاصة العالي منه (كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، مدارس التجارة البنوك، ومعاهد المالية والضرائب والجمارك).

لكن ما يعاب على هذه الهيئة أنها لم تعطي تجسيدا فعليا لمهامها على أرض الواقع.

3.5: الديوان المركزي لقمع الفساد[2] :

حسب المرسوم الرئاسي رقم 11-426 المؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق ال08 ديسمبر 2011 يحدد تشكيلته الديوان الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره فإن الديوان المركزي هو مصلحة مركزية عملياتية للشرطة القضائية، تكلف بالبحث عن الجرائم ومعاينتها في إطار مكافحة الفساد، ويوضع هذا الديوان لدى الوزير المكلف بالمالية يتمتع بالاستقلالية في عمله وسيره حسب نصالمادتين

02 ، 03 من المرسوم الرئاسي رقم426 - 11 وحددت المادة 04 من المرسوم سابق الذكر مقره بالجزائر العاصمة.

3.5 : تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد : إن الديوان المركزي لقمع الفساد هو هيئة وطنية لقمع الفساد

على المستوى الوطني والمحلي أما بالنسبة لتشكيلته فيتشكل الديوان المركزي من:

- ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعة لوزارة الدفاع الوطني.

- ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية.

---

[1] حوحو رمزي و دنش لبنى ، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته،جلة الاجتهاد القضائي ، لعدد 05، 2009، ص75.

[2] حاحة عبد العالي ، الاليات القانونية لمكافحة الفساد الاداري في الجزائر ، اطروحة دكتوراه ، جامعة بسكرة ،2013، ص 501.

- أعوان عموميين ذوي كفاءات أكيدة في مجال مكافحة الفساد.

والديوان زيادة على ذلك مستخدمون للدعم الإداري والتقني.

يظل ضباط وأعوان الشرطة القضائية والموظفون التابعون لوزارات معنية الذين يمارسون مهامهم في الديوان خاضعين لأحكام التشريعية والتنظيمية والقانونية الأساسية المطبقة عليهم، بحيث يحدد عددهم بموجب قرار مشترك حسب نص المادة 07، 08 كما له الحق بكل خبير أو مكتب استشاري أو مؤسسو ذات كفاءات أكيدة في مجال مكافحة الفساد.

إن الديوان المركزي يسيره مدير عام بموجب مرسوم رئاسي بناء على اقتراح من وزير المالية وتنتهي مهامه بنفس الطريقة، ويتكون الديوان المركزي من ديوان ومن مديرية التحريات ومديرية للإدارة العامة توضع تحت سلطة المدير العام وتنظم مديريات الديوان في مديريات فرعية يحددها بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والسلطة المكلفة بالوضع العمومي حسب نص المادة 10-11 ويساعده الدير العام خمسة مديري دراسات.

- مهام الديوان المركزي وكيفيات سيره:

إن الديوان المركزي لقمع الفساد يكلف بمجموعة من المهام نص عليها القانون فحسب

نص المادة 05 تكلف الديوان المركزي على خصوص بما يلي:

- جمع كل المعلومات التي تسمح بالكشف عن أفعال الفساد ومكافحتها ومركزة استغلاله.

- جمع الأدلة والقيام بتحقيقات في واقع الفساد واحالة مرتكبيها للمثول أمام الجهة القضائية المختصة.

- تطوير التعاون والتساند مع هيئات مكافحة الفساد وتبادل المعلومات بمناسبة التحقيقات الجارية.

- اقتراح سياسة من شأنها المحافظة على حسن سير التحريات التي يتولاها علىالسلطات المختصة.

أما بالنسبة لعملية سيره فيعمل ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعون للديوان أثناء ممارسة مهامه، طبقا للقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية وأحكام القانون رقم 06-01 بحيث يلجا ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعون للديوان إلى استعمال كل الوسائل المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول من أجل استجماع المعلومات المتصلة بمهامهم.

ويؤهل الديوان للاستعانة عند الضرورة بمساهمة ضباط الشرطة القضائية التابعين المصالح الشرطة القضائية الأخرى ويتعين في كل الحالات إعلام وكيل الجمهورية لدى المحكمة مسبقا، بعمليات الشرطة القضائية الأخرى عندما يشاركون في نفس التحقيق، أن يتعاونوا باستمرار في مصلحة العدالة، كما يتبادلون الوسائل المشتركة الموضوعة تحت تصرفهم، ويشيرون في إجراءاتهم إلى المساهمة التي تلقاها كل منهم في سير التحقيق.

ايضا يمكن للديوان، وبعد إعلام وكيل مختص بذلك مسبقا، إن يوصي السلطة السلمية باتخاذ كل إجراء إداري تحفظي عندما يكون العون العمومي موضع شبهة في وقائع تتعلق بالفساد. الكشف عن الفساد سواء كانت هذه الإدارات والمؤسسات من القطاع العام أو الخاص، بحيث يعتبر كل رفض متعمد وغير مبرر لتزويد الهيئة بما تحتاجه تعتبر جريمة إعاقة سير العدالة. وعند توصل الهيئة إلى وقائع ذات وصف جزائي تحول الملف إلى وزير العدل، الذي يخطر النائب العام لتحريك الدعوى العمومية.

المحاضرة الحادية عشرة : طرق العلاج وسبل محاربة ظاهرة الفساد .

تمهيد :

الفساد كظاهرة لابد من التصدي لها من عدة جوانب كونها متشعبة و لها مظاهر متعددة تمس كل النواحي الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية و غيرها، و على هذا الأساس لا بد من تنوع أساليب التصدي لها و هذا من خلال الجوانب التالية :

1- الجانب الديني

يعتبر الجانب الديني من أهم الجوانب المؤثرة في قيادة آليات مكافحة الفساد ، كون النسبة العظمى من الشعب مسلمة وتؤمن بالانعكاسات المدمرة للفساد من الجانب الديني ، كما أن نصوص الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تلقى كل القبول لدى الأشخاص ، وعليه بقي على الدولة تقوية الوازع الديني لدى المواطن وخاصة على مستوى المؤسسات التعليمية والمساجد، والمواد التعليمية التربية الاسلامية والمقاييس المتضمنة في الدراسات العليا ، كما أن حضور الناس إلى المساجد أثناء صلاة الجماعة و الجمعة والخطب والدروس يجعلهم بعيدين عن الوقوع في مختلف أنواع الفساد وبهذا لا ينقص عدد المشاركين في الفساد فقط بل يتم تحويلهم إلى محاربته .

2- الجانب التوعوي

يعتبر الوعي أحد أهم محركات سلوك الشخص، وزيادة الوعي بمخاطر الفساد عن طريق أجهزة الإعلام ودخوله ضمن برامج المؤسسات التربوية وفعاليات المجتمع المديني يقوي جبهة محاربة الفساد.

كما أن تحسيس كل أطياف المجتمع بأن محاربة الفاسد والوقاية منه مسؤولية الجميع اعتبارا من أن أثر الفاسد يمس الجميع ايضا ،له نتائج كبيرة تمس الفا سدين وغير الفا سدين، و بالتالي يجب على الجميع نشر ثقافة المساهمة في مكافحة الفساد.

3-الجانب السياسي

يلعب الجانب السياسي دورا رئيسيا في محاربة الفساد فالانتخابات النزيهة والتمثيل الانتخابي النزية يخلق الثقة بين الحاكم والمحكوم و بالتالي الثقة في السياسات و البرامج التي تصدر عن هذه الحكومة و تطبيقها بالشكل الصحيح،

كما أن مظاهر الديمقراطية كالفصل بين السلطات و التوازن بينها و إرساء مبادي الديمقراطية التشاركية و التعددية الحزبية و التداول على السلطة تقوي النظام السياسي و تعزز مبدأ دولة المؤسسات التي لا تزول بزوال الأفراد[1] .

[1] امير فرج يوسف ، مرجع سابق ، ص 115.

4 - الجانب الاقتصادي :

ان الاستقرار الاقتصادي والتنمية المستدامة وتنويع مصادر الاقتصاد و التوزيع العادل للثروة و القضاء على التفرقة المقيتة بين أفراد المجتمع الواحد و الفقر و الحرمان يؤدي حتما إلى العدالة الاجتماعية و بالنتيجة زوال الفساد شيئا فشيئا.

5- الجانب التشريعي:

يلعب الشق التشريعي دورا هاما في القضاء على الفساد من خلال مواكبة المنظومة التشريعية لمستجدات الساحة و سن القوانين الرادعة و الفعالة للقضاء على الفساد بكل أشكاله و أنواعه، فالفساد أصبح يأخذ أشكال مستحدثة كالجريمة الإلكترونية و قرية المعلومات ما يدفع إلى التساؤل عن القوانين التي يجب أن تسن لمواكبة هذا التطور في الظاهرة الإجرامية ، و هي من أنواع الفساد المستحدثة خاصة مع الاتجاه نحو الحكومة الالكترونية و رقمنة الإدارة .

6- الجانب القضائي :

ما دام العدل أساس الملك فلا مفر من أن يلعب هذا الجهاز أدواره بكل نزاهة وشفافية و أن يكون بمنأى عن التجاذبات السياسية و الضغوط الفوقية، من أجل إرساء مبادئ العدالة و تطبيق القوانين الخاصة بالفساد على من تثبت صلتهم فيه .

7-الجانب الإداري

من خلال وضع التنظيمات واللوائح التي تبين دور الموظف و واجباته، و كذا و ضع أخلاقيات المهنة والتحسيس بخطورة الفساد و انعكاساته السلبية على المواطن و المؤسسات على حد سواء، و وضع البرامج التدريبية للرفع من مؤهلات الطاقات البشرية كل ذلك يسهم في التقليل من الفساد الإداري و المالي[1].

8- الجانب البشري :

المراهنة على المؤهل العلمي كالشهادة بالنسبة للعامل البشري فحسب ،لا يعد كافيا، بل لا بد من المراهنة على المواهب و الميولات و الرغبة لدى الموظف في تأدية وظيفته، بالإضافة إلى الانتقاء وفق الجدارة و الشفافية و ليس المحسوبية و المحاباة و المجاملة و تحفيزهم لإبراز كفاءاتهم و قدراتهم ومهاراتهم . والجانب الرقابي إن تفعيل الجانب الرقابي الداخلي والخارجي، والقبلي والبعدي للموظف يزيد من التزامه قدر الإمكان بمهامه الوظيفية و يجعله يستشعر الجانب الرقابي على أعماله مما يقلل من احتمال بوادر النشاطات ذات علاقة بالفساد الإداري.

9- جانب المشاركة

[1] أيمن عبد الحفيظ ، أساليب مكافحة جريمة الفساد، مطابع الشرطة للطباعة و النشر ، الاردن، 2007، ص 39.

إن مشاركة الموظف في وضع القرارات، يخلق نوع من المسؤولية على النتائج و العواقب، و بالتالي يجعل من الموظف حريص قدر الإمكان على أن تتم كل خطوة وفق البرنامج المحدد له و هذا ما ينعكس بدوره في التقليل من الفساد.

10- جانب الانتماء والولاء

العقد الذي يربط الموظف بالمؤسسة التي يعمل لديها ليس فقط عقد عمل وإنما عقد أمانة أيضا، و لك أن تتصور القدر الكبير من الأمانة الملقاة على عاتق الموظف، و في المقابل يجب أن لا يبخس حق الموظف من خلال أجر كريم و علاوات تعمل على تقوية نفسية الموظف لمواجهة ضغوط العمل و خلق الولاء للمؤسسة و تبني مشروعها و أهدافها[1].

[1] عبد الغني محمد حسين ، **مقاومة و مواجهة الفساد** ،مركز تطوير الأداء ، مصر ، 2006، ص 112.

المحاضرة الثانية عشر نماذج من تجارب بعض الدول في مكافحة الفساد :

تمهيد :

تعتبر عملية مكافحة الفساد عملية ضرورية للارتقاء بالدول والحكومات إلى مصاف الدول المتقدمة وهذا يكون بناء على مؤشرات ومعطيات وسياسات ، وهناك العديد من النماذج الناجحة في عملية مكافحة الفساد سواء على مستوى العالم الإسلامي او العالم الغربي مثل سنغافورة ، ماليزيا ،تركيا، الهند هونغ كونغ و الولايات المتحدة الأمريكية ...الخ كلها نماذج نجحت في اجتثاث الفساد والكشف عن دوائره اضافة الى ان النخب نجحت في مجالات واخفقت في مجالات كما أن هذه النخب واجهت العديد من التحديات والصعوبات ويمكننا بناء مجموعة من السيناريوهات لنجاح اليات النخب في مكافحة الفساد .

01 التجربة الماليزية في مكافحة الفساد :

شهدت دولة ماليزيا العديد من قضايا الفساد وأهم قضية فساد ركزنا عليها هي قضية فساد رئيس الوزراء السابق نجيب تون عبد الرزاق حيث وجهت له تهمة باختلاس ما يعادل 640 مليون يورو وقبول رشاوى قدرت ب 8 . 9 مليون يورو[1].

طورت ماليزيا مجموعة من الأنظمة لكبح الفساد وكان من بينها الانضباط الوظيفي والتزام الموظفين بتوقيع دخولهم وخروجهم من العمل وبوضع اشارة على صدورهم تعرف بأسمائهم و عدم استثناء أي شخص بما في ذلك القضاة والوزراء وحتى رئيس الوزراء نفسه وفي سنة 1993 دخل قانون موظفي الخدمة المدنية حيز التنفيذ ، تبعه سنة 1994 قانون اخلاق مهنة القضاء وفي سنة 1995 قانون اخلاق العمل في الادارات وفي 1997 اجازت الحكومة قانون منع الفساد و اصبح اهم سلاح بيدها و اعطى صلاحيات واسعة لوكالة مكافحة الفساد و مصادرة أموال الفاسدين و اختبار سلامة ودقة الإجراءات في مؤسسات الحكومة ، وإعطاء التوجيهات ونشر ثقافة منع الفساد[2].

والإستراتيجية الماليزية اعتمدت على مجموعة منظومات :

1.1: منظومة التشريعات الماليزية لمكافحة الفساد: كان تشريع ماليزيا لقانون مكافحة الفساد سنة 1998 أهم وسيلة قانونية في محاربة الفساد حيث كانت في السابق وكالة مكافحة الفساد وحدت الجرائم والعقوبات المتعلقة بالفساد في القطاع العام والخاص ، وفي ديسمبر 2008 عرضت الحكومة على البرلمان مشروع قانون جديد ومتطور لمكافحة الفساد يسمى قانون هيئة مكافحة الفساد الماليزية التي صدر في يناير 2009 وهدف

[1] كاميليا مقرون ، ماليزيا : محكمة كوالالامبور توجه تهمة الفساد الى رئيس الوزراء السابق نجيب عبد الرزاق ، متحصل عليه من الموقع :https : // www . fance24 . com 4 ar2018070 / بتاريخ 2019/04/30.

[2] محسن صالح ، قضايا النموذج السياسي الماليزي وادارة الاختلاف ، من مركز الجزيرة للدراسات، د ب ن،2012 ،ص ص7-8.

هذا القانون هو محاربة نظام المحسوبية عن طريق الابلاغ عن أي معاملة تنطوي على الرشوة ولا يجوز تقديم أي اكراميات في أي مهنة للموظفين[1].

2.1 : **المنظومة المؤسساتية لمكافحة الفساد :** لقد ركزت الحكومة على جانب المؤسسات واعتبرته مدخلا اساسيا لتفعيل سياسة مكافحة الفساد حيث شكلت عدة هيئات ومؤسسات مختصة بمكافحة الفساد ومن أهمها :

1.2.1 : هيئة مكافحة الفساد الماليزية : بدأت هذه الهيئة عملياتها رسميا في 01 افريل 2009 حيث تتلقى النصح والتوجيه من قبل 07 مستشارين مستقلين كما تقوم الهيئة بإعداد فريق خاص لإعطاء نصائح وتوجيهات للجنة التعيينات القضائية من خلال تطوير الية القضاء ، وقد اعلنت اللجنة سنة 2012 اقتراح مشروع يوجب على كل الوزراء وموظفي الخدمة المدنية بتقديم كشوف بدخولهم وذممهم المالية.

2.2.1: اللجنة البرلمانية المختارة للنزاهة : وتضم 12 عضو ،10 أعضاء من إئتلاف باريسان ناشيونال وعضوين من المعارضة وتسمح لأعضاء البرلمان أن تحقق في حالات الفساد على الرغم من أنها لا تتمتع بسلطة انفاذ قوية إلا أنها تساهم في الكشف عن بعض قضايا الفساد .

3.2.1: المدقق العام : وهو مطالب بتقديم تقارير عن تدقيق الحسابات العامة وأنشطة وزارات الحكومة الاتحادية كما تنص على قيام الملك بعرض تقارير المحقق العام على البرلمان ، ولجنة الحسابات ينظر في تقارير المدقق المعروضة على البرلمان وقد قدم المدقق العام 2008 توجيها لإدارة التدقيق الوطنية الوضع مؤشر للمسائلة ونظام لتصنيف الوزارات الاتحادية والإدارات و الهيئات والمجالس والحكومات. ويعين من طرف حاكم الدولة بناء على مشورة يقدمها رئيس الوزراء وبعد التشاور مع مجلس الحكام ويحق للمرفق العام الاستقالة في أي وقت ولا تتم تنحيته الا عن طريق قاض المحكمة الاتحادية ويقوم بتدقيق حسابات الاتحاد والولايات وتقديم تقرير عنها [2].

4.2.1: النائب العام : مهمته انشاء مؤسسة أمين المظالم للتحقيق في الشكاوى ضد وكالات الحكومة وقد بدأت في اعقاب الادعاءات الموجهة ضد قوات الشرطة الوطنية لكن البرلمان رفض مفضلا اصلاح النظام العام القائم للشكاوى ليكون اكثر ملائمة للسياق الماليزي .

---

[1] مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وخلاصة و افية عن ماليزيا ، بينما ، نوفمبر 2013 ، ص 9.

[2] دستور ماليزيا الصادر عام 1957 شاملا تعديلاته لغاية عام 2007 ، متحصل عليه من الموقع :

http://www.constituteproject.org constitutionmalaysia-2007.pdf 2019/06/01

يعين حاكم الدولة بناء على رأي رئيس الوزراء شخصا مؤهلا ليكون قاضيا في المحكمة الاتحادية كنائب عام للاتحاد من واجبه تقديم المشورة الحاكم الدولة أو مجلس الوزراء حول المسائل القانونية ويتمتع بالشروع او اجراء أو وقف أي اجراءات بخصوص أي جريمة ما عدا التي تم امام المحكمة الشرعية[1] .

5.2.1 : مكتب الشكاوى العامة الماليزي: تأسست عام 1971 وتعززت وظيفته ومسؤولياته علم 1992 ونص على أن المكتب عبارة عن نظام الشكاوى العامة على الانترنيت حيث يمكن للمواطنين تقديم شكاوى من خلال خط مباشر او الفاكس حيث أقام مكتب متنقل يشغله افراد من مناطق مختلفة من اجل تمكين المواطنين من تقديم شكاويهم [2].

6.2.1: الهيئة الملكية: تأسست عام 2004 في من أجل تعزيز تشغيل وإدارة قوات الشرطة كما قدمت هذه الهيئة 125 توصية مركزة على ثلاث مجالات رئيسية للإصلاح وهي : الحد من الجريمة و القضاء على الفساد واحترام حقوق الإنسان حيث تم تنفيذ حوالي 80-90 بالمئة من التوصيات .

7.2.1: بيمودا : انشئت في فيفري 2008 من طرف رئيس الوزراء السابق عبد الله بدوي بهدف تسهيلا الاعمال التجارية ومعالجة البيروقراطية في التعامل بين القطاعين ونعتبر مبادرة تهدف لتحديد وتقييم العقبات البيروقراطية وتقديم توصيات لمعالجة هذه المشاكل وتبسيط العمليات التجارية في ماليزيا عن طريق تحسين الخدمات الحكومية.

3.1: تسخير الجهود والخدمات الالكترونية لمكافحة الفساد في ماليزيا :

1.3.1 -الحوكمة الالكترونية : تدعمت الهيئات الحكومية الماليزية ببوابة الكترونية ، حيث تضم وصلات وروابط وخدمات المناقصات الحكومية، وتوفر تسهيلات لوصول رجال الأعمال وتقديم تسهيلات للشركات لتقديم طلب للحصول على ترخيص لبدأ الاعمال التجارية ، كما انشأ البنك المركزي بنك نيجارا ماليزيا موقع لتسهيل الاستجابة السريعة للمواطنين ولخدمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في المسائل المالية كما يشجع المخبرين للكشف عن الفساد المالي .

2.3.1 -المشتريات العامة : يوفر نظام المشتريات الالكتروني وصلات للاستمارات والمبادئ التوجيهية الخاصة بالموردين وتقديم المناقصات والتسعير ولائحة المناقصات وفرزها تحت اسماء الوزارات والوكالات من اجل اصلاح نظام الشراء ، كما أن هناك لجان تتولى فتح وتقييم الجوانب الفنية والمالية للعطاءات بدون معرفة اسماء اصحابها ، ويتولى مجلس المناقصات في حالات استثنائية عملية الاختبار النهائي كما يطلب من المسؤولين عن المشتريات ابلاغ الشرطة أو هيئة مكافحة الفساد بكل محاولات الرشوة ، كما يقوم قسم الرصد والرقابة في وزارة المالية بمراقبة الالتزام بقواعد المشتريات وتعيين فرق عمل خاص للتحقيق في الشكاوي.

---

[1] دستور ماليزيا ، النفس المرجع ، ص ص 73-74

[2] منتدى الشفافية، معا ضد الفساد نماذج ناجحة من تجارب مكافحة الفساد في العالم ، مرجع سابق ص 07

3.3.1- **التبليغ عن المخالفات** : تقدم هيئة مكافحة الفساد الماليزية الية للمبلغين على الانترنيت وتخصص خط مباشر خاص بالتبليغ عن الفساد مع المبادئ التوجيهية لذلك، ويستطيع كل من الشركات والأفراد من خلاله أن يبلغوا عن الفساد كضمانة للمبلغين بمعنى التبليغ الكتروني من دون شرط الكشف عن الهوية.

02- التجربة التركية في مواجهة الفساد:

تكمن مظاهر الفساد في تركيا في تقييد حرية الاعلام وانخفاض النزعات التوافقية وانغلاقه على نخبة ضيقة من مستشاريه دون الانفتاح على قيادات حزبه ، إضافة إلى إخفاق فرص نجاح بعض المبادرات الايجابية الإصلاحية التي تبنتها الحكومة، هذه الأخيرة واجهتها معوقات أهمها تباين مواقف القوى السياسية واختلاط تقييم دوافعها بين أهداف الإصلاح الحقيقي أو المناورة التكتيكية لأغراض انتخابية و ظهرت تجليات هذه القيود في التقييم المختلط المبادرات الإصلاحات الديمقراطية في نهاية سبتمبر2013 .

في هذا السياق اتسمت ازمنا مظاهرات تقسيم وقضايا الفساد بأهمية خاصة ، فالملاحظ أن الساحة السياسية التركية شهدت ازمات وتطورات داخلية أبرزها ازمة الانتخابات الرئاسية في 2008 على ضوء معارضة المؤسسات والقوى العلمانية (ازمة ترشيح عبد الله غول للرئاسة) أي اللجوء لانتخابات برلمانية مبكرة وأزمة اغلاق حزب العدالة والتنمية امام المحكمة الدستورية العليا وأزمات التوتر المكتوم في علاقات الحزب بالمؤسسة العسكرية[1].

وستركز هنا على بعض القطاعات الحكومية التركية التي تعاني من الفساد اهمها قطاع القضاء ، في عامي 2007-2008 تدخلت المحكمة الدستورية الى جانب قادة القوات المسلحة وحاولت تقيد نشاط حزب العدالة والتنمية بشريعة انتهاكه مبادئ العلمانية وبحلول عام 2009 وبداية محاكمة العسكريين بتهمة التأمر اصبح واضحا أن السلطة السياسية المتمثلة في نخبة الحزب الحاكم تمكنت من تفكيك استقلالية القضاء.

1.2:آليات النخب السياسية التركية في مكافحة الفساد :

1.1.2: أدور البرلمان التركي في مكافحة الفساد : لقد صادق البرلمان التركي على تقويض عام يتعلق بخطة عمل لزيادة الشفافية و تعزيز مكافحة الفساد و يوفر التقويض مزيد من التعديلات التشريعية والاستراتيجيات التي تتبعها ، و كما كان رئيس الوزراء التركي أحمد داود أوغلو قد اعلن عن حزمة اصلاحات لزيادة الشفافية حيث تم تشكيل لجنة زيادة الشفافية و تعزيز مكافحة الفساد برئاسة نائب رئيس الوزراء لطفي إلوان تضم اللجنة أعضاء من وزراء الداخلية و العمل و الضمان الاجتماعي والتجارة والجمارك ، وتعقد لقاءات مرتين في العام للتنسيق ، و وفقا لخطة العمل فإن وزارة العدل تتولى كل الاعمال المتعلقة بالأخلاقيات والشفافية والتصريح بتمويل الحملات الانتخابية والأحزاب السياسية والرقابة على الأحزاب السياسية بالإضافة إلى زيادة الشفافية في المجتمع المدني والمنظمات المهنية التي تحمل صفة مؤسسة عامة ،

[1] على جلال معوض ، الدور الاقليمي لتركيا في منطقة الشرق الأوسط 2002-2008 رسالة ماجستير ،جامعة القاهرة ، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية ، 2009، ص 135.

وزارة التجارة والجمارك بدورها تطبق تعديلات تشريعية من خلال انشطة امين المظالم تهدف من خلاله التحقق من الوثائق الكترونيا للحيلولة دون حدوث اخطاء ،كما سمح خطة العمل لوزارة العدل بتحديد قانون الأخلاقيات المهنية لموظفي القضاء ولوزارة الداخلية بتعزيز اليات المحاسبة الإدارات المحلية وجهت الحكومة التركية الانتباه الى مبدأ الشفافية باعتباره عنصر رئيسي في مكافحة الفساد وقدمت الحكومة معلومات عن اصلاح نظام المشتريات الرامي إلى كفالة سير اجراءات طرح العطاءات بما يضمن التنافس والشفافية والمساواة في المعاملة وزيادة الكفاءة ومنع حدوث مخالفات وتنظر مؤسسة المشتريات العامة في الشكاوى المتعلقة بإجراءات طرح العطاءات وتؤدي دور حاسم في صون المبدأين الدستوريين المتمثلين في الحق في الانتصاف والمساواة أما القانون ومن بين التدابير الأخرى المتخذة تنظيم القرارات الأصول" وحظر تلقي الهدايا ، وتعترف تركيا بالحق في الوصول الى المعلومات باعتباره حق دستوري وقد انشأ مركز الاتصالات كخطوة لكفالة الشفافية والنزاهة وقدمت الحكومة معلومات عن حماية المبلغين عن المخالفات ، و سلطت الحكومة الضوء على الدور الذي تؤديه مؤسسة امين المظالم في تعزيز حقوق الانسان وحمايتها وفي مكافحة الفساد ، خاصة اجراءات التظلم : ومن بين المؤسسات العامة الأخرى مجلس اخلاقيات موظفي القطاع العام الذي يتولى التحقيق في حالات سوء السلوك ومراجعة اقرارات الأصول[1].

كما نجد أن حكومة العدالة والتنمية قامت بالعديد من الانجازات في مجال الحياة الدستورية والقضائية والقانونية منها [2]:

اكبر رزمة تعديلات دستورية في تاريخ تركيا : ورد في رزمة التعديلات الدستورية التي تم اقرارها في الاستفتاء الشعبي بتاريخ 2010/ 09 / 12 ما يلي:

- تبني مبدأ الدعم الخاص للمرأة والمسنين والمعاقين وقرينات شهداء الواجب وأطفالهم اليتامى.
- تقليص نطاق حالات حظر السفر الى الخارج.
- ادراج المبادئ الأساسية العالمية الخاصة بحقوق الأطفال تحت ضمانة الدستور.
- تعزيز الحقوق النقابية وتبني نظام المراقبة العامة.
- انهاء سقوط الصفة البرلمانية عن النواب في حال اغلاق احزابهم .
- فتح باب التمييز امام المفصولين من الجيش بقرار مجلس الشورى العسكري .
- إنهاء محاكمة المدنيين من قبل محاكم عسكرية .

[1] مصطفى اسماعيل زيد، الاصلاح السياسي في تركيا،دار الجامع للتوزيع و النشر ، لبنان ، 2015،ص 255.

[2] محمد زاهد عول ، التجربة الليدوية التركية كف قام حزب العدالة والتنمية تركيا الى التقدم لبنان : مركز نماء للبحوث والدراسات ، 2013 ، ص ص 171-172.

- محاكمة العسكريين أما المحاكم المدنية عدا الحالات المرتبطة بجوانب عسكرية .
- -اخضاع قرارات مجلس القضاة والمدعين العامين للرقابة القانونية .
- فتح الباب أمام مراجعة موظفي الدولة للمحاكم في حالة تعرضهم لعقوبات ادارية .
- تغيير المحكمة الدستورية ومجلس القضاة والمدعين العامين الى بنية اكثر ديمقراطية .

2.1.2- دور حزب العدالة والتنمية التركي في مكافحة الفساد : أن حزب العدالة والتنمية التركي وضع مجموعة من السياسات المكافحة الفساد أهمها : إعداد برنامج شامل لمكافحة الفساد والبدء في تنفيذه فورا ويتناول هذا البرنامج اعتماد الشفافية في الادارة العامة و اعادة صياغة القوانين المتعلقة بالعروض و تأسيس وحدة للتنسيق بين جميع المؤسسات والهيئات التي ستقوم بمهام ملاحقة الفساد وضبطه ، تقوم هذه الوحدة بتنسيق سياسات مكافحة الفساد والمتابعة المستمرة الإستراتيجية مكافحة الفساد ، السماح لمنظمات المجتمع المدني بالمشاركة في كشف الفساد و الاستفادة من جهودها بشكل مباشر وسريع ، اعتماد معايير خاصة لتعيين الموظف الذي سيعمل في مجالات الادارة العامة العليا التي يحتمل وقوع الفساد بها ، مع اخضاعه للرقابة في اطار ضوابط خاصة ، زيادة سلطات النواب العامين المسئولين عن مكافحة الفساد في الادارة العامة ، تأسيس وحدات خاصة من أجل تتبع الفساد في جميع المؤسسات و الهيئات و الاستفادة من مؤسسات مستقلة للمتابعة والرقابة الخارجية الى جانب الرقابة الداخلية وفي حالة ضبط على الوحدات لأي نوع من الفساد ستحول القضية فورا الى النيابة العامة المختصة ، تشكيل وزارة المالية لنظام يقوم بالتحري عن صحة تقارير الأمة المالية الخاصة بموظفي القطاع العام ، تحويل الصلاحيات التي يخولها الدستور الحالي إلى البرلمان والتي يستطيع بموجبها الطلب من ديوان المحاسبة القيام بتدقيق الحسابات الى شكل قانوني[1].

كما نجد أن تركيا تعرضت لانقلاب عسكري إلا أن المعارضة هي أول من دافع عن الحكومة وتوجت انجازاتها بالعملية الإصلاحية السياسية والإصلاحات الدستورية وافق عليها غالبية الشعب والعمل على تغييرات دستورية للتحول من النظام السياسي البرلماني الى النظام الرئاسي وتفعيل الأدوات الديمقراطية وتطبيقها.

ومن بين الاستراتيجيات التي تبناها حزب العدالة والتنمية التركي في مكافحة الفساد نجد انها عملت على اطلاق الحرية لآليات العدالة لكي تعمل بشكل مريح دون ممارسة الضغط عليها وتشغيل الاليات الأمنية عليها ، كما تعمل لجان التحقيق بشكل مستقل دون أي نوع من التفرقة كما تم وضع البنوك تحت الرقابة الصارمة وعزل رئيس هيئة التنظيم والرقابة المصرفية اما الفريق القائم حاليا على الهيئة و التنظيم والرقابة يقوم بعمله بشكل جيد[2] .

---

[1] برنامج حزب العدالة والتنمية ، تر : طارق عبد الجليل ، القاهرة : مركز القاهرة للدراسات التركية ، 14اوت 2001 ، ص ص 48-49.

[2] حمدي السعيد سالم ، افهموا الملعب السياسي التركي يرحمكم الله ، منحصل عليه من الموقع :**www . ahewar . org . asp ? aid**

كما أدرج حزب العدالة و التنمية مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية اهمها العمل بنظام الصرف المرن والاعتماد على استثمارات القطاع الخاص كما تجاوزت معدلات الاستثمار بنسبة 30 بالمئة من الناتج القومي الاجمالي وحددت العديد من الاجراءات منها زيادة التقشف وخفض النفقات وجذب رؤوس الأموال الخارجية بشكل مباشر، تأمين الطاقة وضمانها بأسعار اقتصادية على المستوى البعيد ، إصلاح التعليم المهني وحل مشكلة نقص الأيادي الماهرة وتحسين بيئة العمل[1] .

3 : تجربة الولايات المتحدة الأمريكية في مكافحة الفساد :

تعد الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل دول العالم في مكافحة الفساد والرشوة حيت اتخذت إجراءات فعالة للقضاء على الفساد وآثاره السلبية. و تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من دول العالم المتقدمة في مكافحة الفساد، فوفقا لمؤشر CPI فأن درجة الولايات المتحدة هي 7.6 مما يدل على نجاح سياستها في التصدي للفساد الإداري والحد منه. ويرجع نجاح الولايات المتحدة إلى تبنيها عدة مبادرات، شرعت في تنفيذها بد منتصف التسعينات.

1.3: مبادرات الولايات المتحدة لمكافحة الفساد

(Foreign Corrupt Practices Act FCPA): هي مبادرة تبنتها الولايات المتحدة وطبقتها في معاملاتها الاقتصادية مع باقي دول العالم وبموجب هذه المبادرة يتم محاكمة أي شركة أمريكية تقوم بدفع رشوة لحكومة أية دولة أخرى تتعامل معها.

في عام 1996 شاركت الولايات المتحدة في مؤتمرInter - American Coureuton gainst Corruption لتجريم الرشاوى الدولية التي تدفع للمسئولين الحكوميين خلال تنفيذ المعاملات التجارية الدولية.

- في ديسمبر 1997 وقت الولايات المتحدة مع 34 دولة أخري معاهدة مؤتمر OECD لمكافحة الرشوة في نطاق التجارة الدولية في الهيئات الحكومية". وقد جرم المؤتمر كل أشكال الرشاوي المدفوعة للمسئولين الحكومين، كما ألزم المؤتمر الدول الأعضاء باتخاذ خطوات جادة نحو محاكمة أي شركة وطنية تقوم بتقديم رشاوى للمسئولين في حكومات الدول الأخرى.

تعمل الولايات المتحدة أيضا مع كل من: البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، لتشجيع المبادرات الهادفة لمكافحة الفساد

حددت الولايات المتحدة الأمريكية ثمان محاور لمكافحة الفساد و هي[2]:

بتاريخ 2019/ 05 / 15

[1] معمر خولي، الاصلاح الداخلي في تركيا. المعهد العربي للأبحاث ودراسة السياسات،الدوحة، 2011، ص 13،

[2] http://www.ad gov.eg About20MSAD Transparency%20committee sev

- الإصلاح الاقتصادي.
- تحقق الشفافية .
- رفع كفاءة الجهاز الإداري و الهيئات الحكومية
- الإصلاح المالي بهدف خلق هيئات مراقبة مالية لها سلطات مناسبة.
- استقلال القضاء.
- وضع قانون خاص للتعاملات التجارية الدولية بما يضمن حق كل طرف فيه رفع مستوي وعي وثقافة الشعب .
- تجديد ومراجعة القوانين القائمة بما يضمن وجود جهاز فعال لمراقبة ممارسات الفساد داخل حدود الدولة .

المحاضرة الثالثة عشرة تكملة لتجارب بعض الدول في محاربة الفساد

04 : **التجربة الهندية في مكافحة الفساد :**

بدأت الهند مبادرة الإصلاح ومكافحة الفساد عام 1999، فوفقا لمنظمة الشفافية العالمية فإن مؤشر CPI يوضح أن الهند درجتها هي 2.9 وفقا لتقرير عام 2005 وتعتبر الهند من البلدان التي قطعت شوطا طويلا في مبادرة الاصلاح ومكافحة الفساد، حيث عانت الهند كثيرا من الفساد في كلا المجالات السياسية والاقتصادية، وتدني مستوى المعيشة حيث أن 35% تقريبا من الشعب الهندي يعيشون تحت خط الفقر وفقا لإحصاءات عام 2002.

على ضوء دراسة قام بها المركز البحوث الإنمائية Center for Media Studies (CMS

على عدد من الهيئات الحكومية الهندية، نجد أن:

% 62 من الشعب الهندي يجد أن الفساد هو ظاهرة حقيقية ومتوغلة في البلد، و أنهم اضطروا لدفع الرشاوي للحصول على الخدمات التي يريدونها من الهيئات الحكومية .

ثلث مسببات الفساد يمكن إزالتها عن طريق استخدام التكنولوجيا الحديثة في المجالات المختلفة خاصية الفصل بين مقدم الخدمة و متلقيها. حيث أن استخدام التكنولوجيا سوف يؤدي إلي تحقيق الشفافية في توصيل الخدمات الحكومية .

.4 : مبادرة الإصلاح

بدأت الهند مبادرة مكافحة الفساد استجابة لعدد من العوامل الداخلية و الخارجية منها:

- رغبة الشعب في القضاء على الفساد و المشاركة الإيجابية الفعالة وعدم ترك هذه المهمة على عاتق الحكومة وحدها، حيث أصبح المجتمع المدني أكثر حرصا على الحصول على المعلومات والبيانات وتحقيق مبادئ هامة مثل: الشفافية و المسؤولية والحساب خاصة في وجود التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم والذي يسهل تبادل ونشر المعلومات .
- مطالبة الحكومة بوضع آليات المصالح المطلوبة في المجالات المختلفة .
- الرغبة السياسية في القضاء على البيروقراطية وما تسببه من فساد[1].

2.4: **الخطوات التي تم تنفيذها** : تعمل المنظمات الأهلية الغير هادفة للربح الهند بالمشاركة مع منظمة Transparency International للقضاء على الفساد داخل البلاد وفي تعاملاتها مع الخارج، وذلك عن طريق تطبيق عدد من الأسس و هي:

- خفض مستويات الفقر في البلاد .

[1] http//www.pyschotec.com/ar/08/04/2017

- تحقيق مبدأ الشفافية في القطاع التجاري .
- تحقيق التنمية المستدامة .
- تطبيق مبادئ الديمقراطية .
- تحقيق الأمن القومي .

قامت الهند بتوقيع معاهدة مكافحة الفساد DE - OECD anti Cumulon Initaire For ii - Pacife ووفقا لهذه المعاهدة فإن كل دولة يجب أن تقوم بوضع خطة عمل لمكافحة الفساد بحيث تشمل:

- الاليات المستخدمة لمكافحة الفساد
- إصلاح المجتمع المدني.
- الحد من انتشار الرشوة.
- تفعيل مشاركة المجتمع المدني لمكافحة الفساد.

تعد الهند من الدول الأعضاء في "نادي مدريد" Club de Madrid الذي يهدف إلى تحسين الحكم في الدول المختلفة، وتحقيق مزيد من الشفافية بهدف مكافحة الفساد.

كما قامت الهند بالتعاون مع الاتحاد الاوروبي لمكافحة الفساد حيث تم تحديد أهم الجوانب التي من الممكن أن يساهم فيها ومنها[1]:

- مساندة المجتمع المدني في مكافحته للفساد
- الإصلاح السياسي
- إنشاء هيئة المكافحة الفساد
- عمل خطة قومية لمكافحة الفساد.

05: تجربة هونغ كونغ في مكافحة الفساد

شكلت حكومة هونغ كونغ لجنة لمحاربة الفساد وسخرت لها أموال كبيرة ، اللجنة متكونة من ألف موظف يتقاضون مرتبات كبيرة مهمتهم الكشف عن الفساد و مكافحته ووضع الاطر اللازمة لمحاربة الظاهرة ،اعتقادا من الحكومة أن الفساد سيقضي على الدولة لا محال .

وقد نجحت اللجنة في التصدي للظاهرة وأصبحت هونغ كونغ من بين الدول الأقل فسادا في العالم حيث احتلت سنة 2016 المرتبة 15 في أحسن الدول إدراكا للفساد وفق ترتيب منظمة الشفافية الدولية .

[1] شودر سوجيت و ريبيتشاردشيسي، مكافحة الفساد ، أطر دستورية لمنظمة الشرق الأوسط و شمال افريقيا ، برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، 2014.

الجدول رقم (01) تطول وضعية هونغ كونغ في مؤشر مدركات الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية 2006-2016.

السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الترتيب	15	14	12	12	13	12	14	5	17	18	15
النقطة	8.3	8.3	8.1	8.2	8.4	8.4	7.7	7.5	7.4	7.5	7.7

والملاحظ من الجدول أن هونغ كونغ أصبحت من بين الدول العشرين الأقل فسادا في العام متقدمة على العديد من الدول المتقدمة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته .

06 : تجربة سنغافورة في مكافحة الفساد.

تعتبر تجربة سنغافورة من أنجح التجارب الدولية في مكافحة الفساد، فبعدما كانت تحمل لقب "الدولة الأكثر فسادا في العالم" أصبحت اليوم تحتل مراتب متقدمة في قائمة الدول الأكثر نزاهة والأقل فسادا طبقا لتقارير منظمة الشفافية الدولية، مما يعكس نجاحها في مكافحة الفساد ويرجع هذا النجاح إلى عدة عوامل هي:

- الرغبة السياسية في القضاء على الفساد.
- وضع استراتيجية وآليات جادة لمحاربة الفساد.
- رفض المجتمع المدني للفساد كوسيلة للعيش. والجدول الموالي يوضح تطور وضعية سنغافورة في مؤشر مدركات الفساد.

1.6: **استراتيجية سنغافورة في مكافحة الفساد: إرتكزت الاستراتيجية السنغافورية في مكافحة الفساد على المنطلقات التالية[1]: "**

- التركيز على وجود قوانين وضمان سيادتها بتطبيقها الفعلي وعدم التساهل في ذلك، مع العمل على
- استقرار أجهزة الدولة واتصافها بالكفاءة والنزاهة والانضباط .

[1] الهادي علي بوحمرة ، قراءة في التجربة السنغافورية في مكافحة الفساد ، مقال منشور على موقع http://transparency forum.net/detais

- ضرورة ترتيب الأولويات وتحديد المصالح الأولى بالرعاية بشكل واضح، ومن ذلك أن تعارض المصلحة العامة مع المصلحة الخاصة أو الحريات والحقوق الفردية يوجب تغليب المصلحة العامة، وكذلك إن تعارضت الحريات الفردية مع موجبات التنمية الاقتصادية يوجب تغليب الثانية.

- النظر في مالات الأفراد بغض النظر عن أي تأصيل فلسفي آخر، فكل الأفعال التي يترتب عليها نتائج سلبية، أو توصف بأنها أفعال فساد يخضع مرتكبوها للمساءلة والمحاسبة، مع سرعة التحقيق وتطبيق الإجراءات العقابية.

يرتكز النظام السنغافوري في مكافحة الفساد على دعامتين أساسيتين يكمل كل منهما الآخر،

حيث تنقسم سياسة الدولة في هذا المجال إلى سياسة وقائية من الفساد من جهة، وسياسة الكشف عنه والعقاب عليه من جهة أخرى.

.6: - **سياسة الوقاية من الفساد في سنغافورة**[1]: تعد السياسة الوقائية السنغافورية في مجال مكافحة الفساد واسعة النطاق، فبالإضافة الى التوعية وتأمين الضبط الاجتماعي بوسائله المختلفة، عملت الدولة على سن عدة تدابير منها: اذا

- الفصل بين الوزارات وإدارة التنفيذ، حيث يتولى في الغالب هيئات ومؤسسات منشاة بقانون، بهدف تفريغ الوزارة من سلطة التنفيذ وإزالة أسباب إمكانية الفساد، فليس على الوزارة إلا التفكير الاستراتيجي على المدى المتوسط والبعيد .

- رفع مرتبات الموظفين في الدولة بشكل يجعل منها كافية لتوفير مستوى حياة كريمة، إذ يعد دفع أجور مرتفعة أهم رادع للفساد، ويجنب الموظفين طلب الرشوة أو قبولها، حيث يعد مرتب الوزير السنغافوري أعلى مرتب وزير في العالم وأي محاولة فساد منه تحرمه من وظيفته ومن دخله المرتفع ويعاقب بعدم الحصول على وظيفة أخرى.

- تبسيط الإجراءات الادارية والحد من كثرة المستندات المطلوبة للحصول على الخدمة، مع وضع مدونة إجراءات إدارية واضحة؛ " تركيز الاختصاص والمسؤولية في جهة واحدة لمنح الترخيص في مجال معين ، لتجنب التعقيدات والبيروقراطية الادارية السلبية التي يعتبر المواطن في غنى عنها.

- الحد إلى أكبر قدر ممكن من تعامل الموظفين مع المال من خلال تشجيع والتوسع في التعاملات الإلكترونية حيث هناك 1600 خدمة تتم من منزل الشخص الطالب لها ومن ذلك خدمة الحصول على 71 نوعا من التراخيص عبر الانترنت .

[1] أحمد فتحي ، الفساد سرطان المجتمعات قصة نجاح سنغافورة ، مقال منشور 2100 13/03/2019 http://www.malidfitaihi.com

- إيجاد أنظمة شفافة تؤدي إلى التقليل إلى حد كبير من الأسرار التي يملكها الموظف العام بسبب وظيفته.

- الفحص المسبق للحالة الاجتماعية للأفراد قبل التوظيف، وإمكانية تدخل الهيئة العامة لمكافحة الفساد كتدبير وقائي لمنع موظف ما من تولي منصب قيادي أو عمل سياسي بسبب شبهة سابقة بالفساد، كما أن الهيئة يمكن أن تتدخل بالتوصية بعدم التعاقد مع شركة ما لسبق اتهامها بالفساد، ويلاحظ هنا كفاية الاتهام دون الحاجة لأن يصدر حكم قضائي بالإدانة، ومن هذا المنطلق فالشركات في سنغافورة شديدة الحرص على عدم الوقوع أو الاشتباه في الفساد لأن ذلك يؤثر على سير ومستقبل الشركة ونشاطها.

- الحد من نشر ثقافة الفساد ومن الحديث عن الفساد في الوسط الاجتماعي، ومن أجل ذلك يعتبر نشر إشاعات حدوث فساد أو الحديث بشأن قضية فساد دون وجود أدلة جريمة في حد ذاتها.

- حظر استعمال الصفة في الأماكن التي تقدم خدمات بالنسبة للقضاة وأعضاء النيابة العامة والموظفين العامين كافة، وإذا ما ظهر بيان الوظيفة في مستند رسمي فيجب أن يكون ذكره بالقدر اللازم، كأن يدون أنه قاضي دون تفصيل أخر.

- تحديد أجل أقصاه ستة (06) أشهر لفصل المحاكم في القضايا المعروضة عليها وعدم تجاوز هذا الأجل، مع تحديد أجل سنة كحد أقصى يجب أن ينتهي فيه التحقيق والإحالة إلى المحكمة أو حفظ أوراق القضية.

3.6- مكتب التحقيقات في ممارسات الفساد (CPIB): يعتبر مكتب التحقيقات في ممارسة الفساد هيئة مستقلة عن الشرطة تقوم بالتحقيق في وقائع الفساد سواء في القطاع العام أو القطاع الخاص، وقد تم إنشاؤه عام 1952، يرأس هذا المكتب مدير يتبع رئيس الوزراء مباشرة. ويمكن إيجاز دور مكتب التحقيقات في ممارسات الفساد في النقاط التالية:[1]

- إتباع سياسات من شأنها مكافحة الفساد في الجهاز الإداري والقطاع الخاص والتحقيق في سوء إستخدام السلطة من قبل المسؤولين .

- إرسال التقارير الى الجهات التي ينتمي إليها المتهمون بممارسة الفساد.

- مراجعة منظومات العمل في الهيئات الحكومية المختلفة وإعادة هندستها بما يعمل على التقليل من ممارسات الفساد.

- عمل لقاءات مع المسؤولين خاصة الذين يتعاملون مع الجمهور للتأكيد على مبادئ الشرف والنزاهة ومكافحة وتجنب الفساد.

[1] أحمد فتحي، المرجع السابق.

- التحقيق في ممارسات الفساد التي قام بها مسؤولين في الحكومة.

4.6: الدروس المستفادة من التجربة السنغافورية في مكافحة الفساد: هناك عدة دروس في التجربة السنغافورية يمكن الاستفادة منها نوجزها فيما يلي:

- وجود إرادة سياسية على أعلى مستوى، تؤمن بمواجهة الفساد وتمثل قدوة في إتباع السلوك النزيه.
- شمولية قوانين مكافحة الفساد، بمعنى تطبيق سياسات وإجراءات مكافحة الفساد على أي من يثبت تورطه في سلوك فاسد، بغض النظر عن مكانته أو نفوذه. كما يتم تطبيق قوانين مكافحة الفساد على المنظمات كافة في الدولة سواء كانت عامة أو خاصة.
- أن تكون سياسات واستراتيجيات مكافحة الفساد شاملة وجذرية، حيث أن الفساد لا يصلح معه إتباع سياسات تدريجية تراكمية جزئية ، أن تكون الجهات المعنية بمكافحة الفساد منزهة عن أي شبهة فساد، ويمكن ضمان ذلك بتبعيتها القيادة سياسية نزيهة مشهود لها بالنزاهة ومكافحة الفساد.
- إجراء مراجعات مستمرة لسياسات وقوانين وإجراءات مواجهة الفساد، وإجراء التعديلات
- المطلوبة من أجل مواجهة المستجدات في السلوك الفاسد، والذي عادة ما يتجدد باستمرار بتجدد الظروف و إذا كان من الأهمية زيادة الأجور كمدخل لمواجهة الفساد، فانه أحيانا يفرض الوضع الاقتصادي.
- ضرورة وضع أنظمة صارمة لمواجهة الفساد الى أن تتحسين الأوضاع بشكل يعقبه زيادة الرواتب يشكل تنافسي.
- إلزام من تثبت عليهم تهم فساد برد المبالغ التي أخذوها، مع وضع عقوبات تمنع تمتع الفاسد بالمال العام[1].

تعد هذه أهم التجارب الدولية في مكافحة الفساد، إن لم نقل النماذج العاليا الأفضل للتطبيق بشهادة دول العالم كلها ومنظماته الدولية. ويرجع ذلك إلى ما اتخذته هذه الدول من إجراءات سياسية ووقائية وجنائية، والتي تتلخص أساسا في إصدار قانون مكافحة الفساد بالإضافة إلى إنشاء مكتب التحقيقات في ممارسات الفساد وإضطلاعه بمهامه على أكمل وجه ، وتعاون ومشاركة الشعب في الابلاغ عن حالات الفساد، وبفضل تلك الاجراءات المتخذة في محاربة الفساد تمكنت هذه الدول من تحقيق أفضل الاقتصاديات أداء في العالم.

[1] الهادي علي بوحمرة ، مرجع سابق.

ثالثا : أخلاقيات المهنة

المحاضرة الرابعة عشرة : أخلاقيات المهنة

تمهيد:

تعد أخلاقيات المهنة من أهم الموجهات المؤثرة في سلوك الموظف لأنها تشكل لديه رقيبا داخليا وتزوده بأطر مرجعية ذاتية يسترشد بها في عمله ،ويقوم أداءه وعلاقاته مع الآخرين تقويما ذاتيا يعينه على اتخاذ القرارات الحكيمة التي يحتاجها ليكون أكثر انسجاماً وتوافقاً مع ذاته ومع مهنته، ومع الآخرين.

ولأن أي مهنة تعد بالدرجة الأولى نشاطا أخلاقيا أكثر منه مهنيا، اجتهدت المنظمات والمؤسسات في سن القواعد التي تضبط التعامل مع الأخرين ، من خلال تحديد جملة من المؤشرات التي تعبر عن مجموعة من الفرضيات الأخلاقية التوجيهية للتعامل مع الزبائن، فنجد على سبيل المثال لا الحصر دستور لأخلاقيات الجامعة و مهنة الطب و مهنة الهندسة و المهنة المكتبية و غيرها ، و نحاول في هذه المحاضرة أن ستشف مفهوم أخلاقيات المهنة و أهميتها و مبادئها لنعرج في الأخير الى أخلاقيات المهنة المكتبية .

1: ضبط مفهوم أخلاقيات المهنة :

1.1: تعريف الأخلاق (Moral)

1.1.1: لغة: الأخلاق: مفرد الخلق، والخلق السجية والطبع والمروءة والدين .

و تشير القراءات اللغوية لمصطلح الأخلاق بأنها الخلق، والخلق - بضم اللام و سكونها - كما ورد في القاموس المحيط للفيروز أبادي هو السجية والطبع والمروءة والدين ، وحقيقته أن صورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها، بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها [1].

أما في لسان العرب: الخلق يضم اللام وسكونها هو الدين والطبع و السجية، وحقيقته إنه الصورة الإنسان الباطنة، وهي نفديه وأوصافها ومعانيها المختصة بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها ولهما أوصاف حتة أو قبيحة[2].

أما ما جاء في دائرة المعارف الإسلامية: عن ابن عباس رضي الله عنه في وصف عائشة رضي الله عنها لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، حين قالت : كان خلقه القرآن: أي متمسكا بآدابه وأوامره، ونواهيه وما يشتمل عليه ومنه قوله تعالى: " وإنك لعلى خلق عظيم"[3] ،أي دين عظيم. وقد فرق العلماء بين الخلق بسكون اللام وفتح الخاء والخلق بضمها بأن الأول مختص بمجال الإنسان الظاهر المدرك بالبصر، أما الثاني فهو مختص بحالته الباطنية المدركة بالبصيرة.

---

[1] الفيروزابادي ،القاموس المحيط ، مرجع سابق ، ص 881.
[2] ابن منظور جمال الدين الأنصاري ، لسان العرب ،مرجع سابق ، ص 899.
[3] القران الكريم ، سورة القلم الآية 4.

2.1.1: الأخلاق في الاصطلاح

في الاصطلاح تطلق الأخلاق باعتبارين: أحدهما عام، والآخر أخص منه: فمن العام ما ذكره الغزالي حين عرف الخلق يقوله: "الخلق عبارة عن هيئة في النفس راسخة، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية."[1]

فالأخلاق هيئة ثابتة راسخة مستقرة في نفس الإنسان غير عارضة طارئة ، فهي تمثل عادة لصاحبها تتكرر كلما حانت فرصتها، فإن كان الصفة عارضة فليست جديرة بأن تسمى خلقا ، فمن يبذل المال مرة أو مرتين لا يقال: إنه كريم سخي، كما ينبغي عدم التكلف في صدور الفعل بحيث يصدر بشكل تلقائي من غير تردد وبصورة عفوية، لا تخضع للحساب والمراجعة وتقليب الرأي وإعمال الفكر، ولا يقصد بذلك أن يكون العمل لا إراديا، وإنما المقصد أنه من شدة تلقائية العمل وتسارع أدائه تكون مساحة التفكير في الأداء ضئيلة، بحيث تتلاشى أمام تسارع العمل[2] .

تعريف زيدان عبد الكريم: مجموعة من المعاني والصفات المستقرة في النفس وفي ضوئها وميزاتها يحسن الفعل في نظر الإنسان أو يقبح، ومن ثم يقدم عليه ويحجم عنه[3].

02.01: **مفهوم المهنة:**

01.02.01 لغة: الحذق بالخدمة و العمل نحوه[4].

المهنة: العمل الأساسي المعتاد الذي يتعاطاه المرء ، فيحتاج في ممارسته إلى خبرة ومهارة وحذق يقال: مهنة التعليم - مهنة الطب - مهنة ..إلخ

والمهنة مصطلح حديث في مجال تصنيف الأعمال حيث تم الفصل بين الحرفة والمهنة ،لأن الحرفة يمكن اكسابها عن طريق الممارسة دون الالتحاق بمؤسسات تعليمية عالية [5].

02.02.01: اصطلاحًا: تُشير إلى مجموعة من السِّمات الأساسية التي تتَّصف بها الكثير من الأعمال؛ مثل: الطب، والهندسة، والمحاماة، والمحاسبة؛ فمن سماتها أنها: تعتمد على النشاط العقلي أكثر مما تعتمد على النشاط الجسمي، كما تتطلب الإلمام بنوع من المعرفة المتخصصة، وتتطلَّب إعدادًا طويلًا نسبيًّا، ونموًّا مُستمرًا أثناء الخدمة، يُؤهِّل لممارسة المهارات الخاصة بها، وتقدِّم لصاحبها عملًا له طابع الديمومة؛ بحيث لا

---

[1] أبو حامد الغزالي ، **احياء علوم الدين** ، ج3 ،دار احياء الكتب العربية ، بيروت ، 1967، ص58.

وليد بشيشي ، سليم مجلخ ، **اثر اخلاقيات مهنة التدريس على جودة مخرجات التعليم العالي** ، مجلة بحوث جامعة الجزائر ، العدد 13، جوان.،2019 [2]

[3] جلال خلف السكارنة، **أخلاقيات العمل** ، دار المسيرة للنشر و التوزيع ، عمان ، 2009، ص 19

[4] : لسان العرب: مادة (م هـ ن)، مختار الصحاح، لأبي بكر الرازي: (638).

[5] ابراهيم ناصر،**التنشئة الاجتماعية** ، دار وائل للنشر و التوزيع ، الاردن ، 2014 ، ص 308.

يفقد الشخص لقبه حتى بعد تركه الوظيفة. والمهنة خدمة حيوية من الناحية الاجتماعية؛ تتمثَّل بالالتزام تجاه المجتمع، واحترام عاداته وتقاليده وخدمته، وتحتاج إلى قِيَم وأخلاقيات تنظِّم مسارها.

عرفت المهنة وفقا لما ورد بقاموس إكسفورد بأنها الحرفة التي بواسطتها تعرف إمكانية تطبيق المعرفة والخبرة المثبتة في بعض حقول المعرفة أو العلوم على مجالات أخرى أمكن استخدامها في ممارادة فن سادتنا على تلك الخبرة .

- وعرفتها موسوعة العلوم الاجتماعية في مقالها عن المهنة : "بأنها ميزة امتلاك أسلوب فكري معين مكتسب بالتدريب الخاص والذي بالإمكان تطبيقه في كل ناحية من نواحي الحياة المختلفة.

03.01: أخلاقيات المهنة:

الأخلاقيات المهنية هي المبادئ والمعايير التي تعتبر أساسا لسلوك أفراد المهنة المستحبة والتي يتعين على زملاء المهنة التزامها وهي مدونة ضمن لائحة أخلاقية للعاملين، ويفترض أن تكون المسؤولية الأخلاقية للمهنة مستوعبة للمسؤولية القانونية للمهنة وتتجاوز ذلك حيث أن العامل لا يلتزم فقط بالمسؤولية القانونية للمهنة بل بالمسؤولية الأخلاقية لها، رغم أن المسؤولية الأخلاقية للمهنة تمثل إلتزاما أخلاقيا يخرج عن دائرة القانون ولا يترتب عليها في كثير من الأحيان عقوبات قانونية بل خروقات أدبية وإجتماعية تتجاوز في بعض الأحيان الأطر القانونية الضيقة[1].

وعرفها محمود الزرقالي: بانها من بين المعايير والقواعد التي تحكم سير العمل حيث صنف المعايير التي تحكم العمل في المؤسسات إلى ثلاثة أشكال كالتالي:

- القوانين واللوائح: وتملت تلك المجموعة من القواعد في السلوكيات المحددة التي تحكمها المنظمة، وتضع عقوبة أو (عقوبات) محددة لمن يخالفها.
- توقعا ت الدور: وتمثل مجوعة الأفعال المتوقعة والمرغوب فيها من الفرد نتيجة شغله منصبا أو وظيفة محددة (الأداء كمثال).
- أخلاقيات المهنة: وهي تمثل مجموعة الأفعال والقواعد الأخلاقية الميزة والملزمة لأعضاء المهنة أو الحرفة، وهي مجموعة المعايير وقواعد السلوك التي تم تثبيتها من خلال الممارسة والخبرة[2].

أما الباحثة دينا علي حامد عرفتها كما يلي: « يشير مصطلح أخلاقيات المهنة إلى جملة المبادئ والمعايير النابعة من طبيعة مهنة التعليم في سياقها الاجتماعي التي تقف وراء الممارسات المهنية للأستاذ داخل الجامعة وخارجها ، والتي تستلزم منه سلوكا معينا قائما على الالتزام، بحيث تكون محافظة على المهنة وشرفها وعدم

[1] طاهر محسن منصور الطالبي، صالح مهدي العامري ،**المسؤولية الاجتماعية و اخلاقيات الاعمال** ،دار وائل للنشر ، عمان ، 2005، ص169.

[2] وليد خلف الله ذياب ، اخلاقيات **ممارسة العلاقات العامة** ، ار الطباعة للنشر و التوزيع ، عمان ، 2014،ص81 .

الإخلال به، هذا وتعتبر أخلاقيات مهنة التعليم أحد المعايير الهامة للارتقاء بكل مؤسسات المجتمع، باعتبارها المهلة الأم، والتي إن صلحت تصلح كل المهن الأخرى[1].

2 :أهداف أخلاقيات المهنة:

أما أهداف الالتزام بأخلاقيات المهنة كما أوردها مقدم كما يلي[2] :

- ضبط السلوك المهني الشخصي الذي يجب أن يتحلى به المؤتمنون على مصالح المنظمة ..
- فهم الواجبات المهنية والتذكير بنظام الجزاءات الإيجابية والسلبية كوسيلة من الوسائل الناجحة لتفادي بعض المظاهر السلكية المحظورة.
- ضمان التوازن بين الأحكام الأخلاقية وضرورة المحافظة على حريات وحقوق الموظفين والعاملين .
- إزالة الطابع التسلطي الذي يمكن أن تتصف به إدارة ما.

3 :أهمية أخلاقيات المهنة: تكمن أهمية وفوائد الأخلاق في مجال المهنة فيما يلي:

- أن الأساس لصلاح الأعمال والعبادات التي يقوم بها الفرد لتتحقق له السعادة في الدنيا والآخرة هو التزامه باخلاقيات المهنة التي يزاولها وقد وضح الغالبي و العامري أن أهمية الأخلاق في مجال العمل في[3]:
- أن المنظمة قد تتكلف الكثير نتيجة تجاهلها الالتزام بالمعايير الأخلاقية وبالتالي يأتي التصرف الأخلاقي ليضع المنظمة في مواجهة الكثير من الدعاوى القضائية وغيرها.
- تعزيز سمعة المنظمة على صعيد البيئة المحلية والاقليمية والدولية وهذا له مردود ايجابي على المنظمة .
- الحصول على شهادات عالمية وامتيازات خاصة، ويقترن بالتزام المنظمة بالعديد من المعايير
- الأخلاقية في إطار الإنتاج و التوزيع والاستخدام والاعتراف بالخصوصيات والعمل الصادق والثقة المتبادلة ودقة وصحة المعلومات. إن الغاية من الالتزام بالأخلاق وفضائله تكون لاكتساب مرضاة الله وبها تتحقق السعادة في الدنيا والاخرة .

4: مبادئ أخلاقيات المهنة:

.4: الاستقامة : فرد مبدا النزاهة على كل المهديين العاملين بان يكونوا على قدر من الاستقامة والأمانة في كل من علاقاتهم المهنية وعلاقات الأعمال، كذلك تتضمن النزاهة بان يتحلى المهوون بالصدق والعدل أنشاء

---

[1] دينا علي حامد الأحمد، "**الاعتماد المهني للمعلم**"، دط، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ،2007، ص67.

[2] سعيد مقدم ، أخلاقيات الوظيفة العمومية ، دار الأمة للطباعة و النشر ، لجزائر ، 1997، ص 23.

[3] طاهر محسن الغالبي ، صالح مهدي العامري ، الرجع السابق، ص 75.

تنفيذ مهامهم، كذلك بعد توفر النزاهة شرط أساسي للعاملين في خدمة المصلحة العامة كمراجعي ، حيث إنها لا تتطلب فقط الأمانة لكن تتعدى ذلك لتشمل مجموعة من الصفات ذات العلاقة وهي الإنصاف والشجاعة والأمانة الفكرية .

وقد ورد في المدونة الأخلاقية للمعهد الأمريكي للقانونيين أن مبدأ الاستقامة يأخذ بعين الاعتبار الأخطاء غير المقصودة والاختلاف الصادق في الرأي، لذلك لا يوجد تعارض بينهم وبين النزاهة، ولكن في حال كان هناك خداع أو تحايل فإنه يتعارض مع مبدأ النزاهة بالإضافة إلى ذلك تتطلب النزاهة بان لا يتأثر الموظف يتضارب المصالح، والتي قد تنشأ إما من دوافع شخصية أو مالية أو وظيفية أو علاقات أخرى قد يقوم بها أو أي طرف له علاقة مباشرة بالمهنة.

2.4: الموضوعية : مبدا الموضوعية يعني بألا يكون الموظف متحيزا أثناء تأديته لمهامه و كذا عدم تأثره بالآخرين حتى لا يتأثر حكمه المهني الخاص بالمنشأة التي يعمل بها، حيث أن الموظفين قد يتعرضون أثناء تأديتهم لمهامهم لحالات و مواقف قد تضعف من موضوعتهم، كذلك فإنه من غير العملي تحديد أو وصف هذه الحالات بالتحديد لكن بشكل عام لا يجوز للموظفين خدمات مهنية في حالة وجود علاقة أو تحيز قد يترتب عليها تحيز حكمهم المهني الخاص بالخدمات المقدمة.

3.4 :الكفاءة والغاية المهنية اللازمة بفرض مبدأ الكفاية والعناية المهنية اللازمة على جميع الموظفين أن يلتزموا بما يلي:

- المحافظة على المعرفة والمهارة المهنية بالمستوى المطلوب وذلك لضمان حصول المتعامين وأصحاب العمل على خدمات ذات كفاية مهنية عالية.
- تأدية المهام باجتهاد وفقا للمعايير المهنية والقية المطبقة عذ تأدية الخدمات المهنية كذلك فإن الخدمة المهنية ذات الكفاية الحالية تتطلب ممارسة الحكم السليم في تطبيق المعرفة والمهارات المهنية مد تانية خدمة معينة.

ويمكن تقسيم الكفاءة المهنية إلى مرحلتين منفصلتين :

- تحقيق الكفاءة المهنية
- المحافظة على الكفاية المهنية

لذلك تتطلب المحافظة على الكفاية المهنية وجود وعي مستمر وفهم التطورات الفنية والمهنية ذات الصلة، كذلك فإن التطوير المهني المستمر يمكن الموظفين من تطوير قدراتهم والمحافظة على مستوى مرتفع من القدرات للقيام بمهامهم بشكل أكثر كفاءة ضمن البيئة المهنية.

4.4: السرية: يفرض مبدأ السرية على الموظفين الامتناع عن التالي :

الكشف عن أية معلومات سرية خاصة بمؤسسة العمل أو صاحب العمل والتي يتم الحصول عليها كنتيجة للعلاقات مهنية وعلاقات العمل دون تفويض محدد باستثناء وجود حق او واجب مهني وقانوني يتطلب بالكشف عن هذه المعلومات .

- استخدام المعلومات السرية التي يتم الحصول عليها كنتيجة لعلاقات العمل وعلاقات مهنية لمصلحة شخصية أو لمصلحة طرف ثالث.
- كما ويجب على الموظف المحافظة على السرية حتى في البيئة الاجتماعية، وهذا يعني بأن يكون المراجع يقتا لإمكانية الكشف غير المقصود عن بعض المعلومات السرية لأحد شركاء العمل أو لأحد أفراد العائلة.

المحاضرة الخامسة عشرة أخلاقيات المهنة المكتبية

1: تعريف المهنة المكتبية :

يعرف المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات المهنية بأنها "مهنة المكتبي المتعلقة بمعرفة أوعية المعلومات والنظريات والتقنيات والأساليب التي تشارك في إنشاء وحفظ وتنظيم واستخدام مجموعات المكتبة، وبث المعلومات من خلال تلك الأوعية"[1].

بين هذا التعريف المحطات المهنية المكتبية، مما يغلب عليه الجانب الفني، إضافة إلى غياب عنصر المستفيد أو الحاجات الذي يرغب في تحقيقها ويمكننا أن نعرف المهنة المكتبية بأنها: الوظيفة التي تهتم برصد الإنتاج الفكري ومعالجته وحفظه ووضع وسائل استرجاعه خدمة للمستفيدين من مختلف الأصناف والمستويات.

إن الوصول إلى المعلومات بطريقة سهلة وفعالة له أهمية متزايدة وكبيرة لجميع قطاعات المجتمع.مما يجعل من مهنة المكتبي ذات أهمية متزايدة لدورها الذي تلعبه في مختلف مجالات الحياة الاجتماعية و الثقافية و الاقتصادية[2].

2:أهم الفاعلين في المهنة المكتبية :

ويرتبط تعريف المهنة المكتبية ارتباطا وثيقا بطبيعة المهام المسندة إلى المكتبي وبنوع المؤسسة التوثيقية التي يعمل بها، فنسمي مكتبي كل من ينشط في مكتبة، وتستعمل تسمية وتائقي لكل من يعمل في مركز للتوثيق، وتسمية أرشيفي لمن يعمل في مركز الأرشيف.

إن مهنة المشتغلين بمرافق المعلومات في المهنة التي يعمل فيها أخصائيو المكتبات والمعلومات على اختلاف فئاتهم ومستوياتهم في مرافق المعلومات بمختلف أنواعها ويدور العمل بصفة عامة في هذه المرافق حول جمع المعلومات واقتنائها وتنظيمها ومعالجتها واحترامها واسترجاعها ولإتاحة الإفادة منها مختلف الطرق والوسائل[3].

وحتى نفهم أكثر المهنية المكتبية يجب الإحاطة بأهم الفاعلين في المؤسسات التوثيقية:

---

[1] أحمد محمد الشامي ، حسب الله السيد ، **المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات** ، دار المريخ ، الرياض ، 1986.

[2] أبو بكر محمود الهوش ، **تقنية المعلومات ومكتبة المستقبل** ، مكتبة مطبعة الاشعاع الفنية ، الاسكندرية ، 1996، ص 220.

[3] محمد فتحي عبد الهادي ، **المعلومات وتكنولوجيا المعلومات على أعتاب قرن جديد**.، مكتبة الدار العربية للكتاب. القاهرة ، 2000 ،ص35.

1.2:- تعريف المكتبي: (bibliothecaire):

المكتبي هو القائم على الكتب، حافظ الكتب، الأمين، الحارس والمكتبي. وهو الشخص الذي يتولى مسؤولية المكتبة ومحتوياتها واختيار المطبوعات والمواد المكتبية التي تكون رصيد المكتبة ويقدم معلومات وخدمات الإعارة لمقابلة احتياجات المستفيدين.

ويطلق على المكتبي لقب أمين المكتبة وهو مصطلح مترجم إلى العربية من المصطلح الإنجليزيlibrarian والفرنسي bibliothecaire .

لقد تغيرت الصورة التقليدية التي عرفت بها مهنة المكتبي ولم يعد المكتبي مجرد حارس على محتويات المكتبة أو وسيطا بين الكتاب والقارئ. بل أصبح يعالج الإنتاج الفكري وينظمه ويضع أنجع الوسائل لحفظه واسترجاعه عند الحاجة.

2.2: **تعريف الوثائقي (Documentaliste):**

التوثيق هو ذلك الجزء من التنظيم البيبليوغرافي الذي يخدم احتياجات العلم ويقوم بوظيفة كشف المعلومات المسجلة لمجموعة من الأخصائيين بعضهم مع بعض، ويهتم بتقديم المعلومات إلى المستويات المتخصصة فقط دون غيرها. والوثائقي هو من يقوم بعمليات التوثيق أو هو ضابط المعلومات المعني بتجميعها وبثها على عكس المكتبي المعنى بإجراءات تناول سجلات المعلومات وتيسير الاستفادة منها. ويهتم الموثق بتجميع المعلومات التي تشتمل عليها الوثائق مع البيانات الواردة من المصادر الأخرى لتكوين تجميع جديد[1].

وهناك من يفرق بين عمل المكتبي وعمل الوثائقي من خلال مقاييس وأهداف العمل الذي يقومان به، وفي هذا الإطار ينظر البعض من المختصين إلى الوثائقي على أنه ضابط المعلومات؛ حيث يقوم بتجميعها وضبطها، وهو يختلف في هذا المقام عن المكتبي الذي يهتم بأساليب تداول السجلات وتوفيرها للمستعملين. والأكيد هو أن عمل الوثائقي يدخل ضمن الخدمات العلمية التي تعالج المعلومات وتضعها في متناول المستعمل.

والهدف من عمله تيسير استعمال المعلومات التي توجد في الوثيقة التي أصبحت وعاء بحمل معلومات ذات قيمة علمية مثل الدوريات والنشرات والمواصفات وبراءات الاختراع وما كان مماثلا لها من المدونات الخطية.

3.2 : تعريف الأرشيفي (Archiviste): إن مهنة الأرشيف هي مهنة القائمين بالعمل في مؤسسات ودور الأرشيف. ويتولى الأرشيفيون أنشطة الحفظ والاسترجاع المرتبطة بالوسائط التي تشتمل على البيانات أو

[1] خليفة شعبان عبد العزيز، **قاموس البنهاوي الموسوعي في مصطلحات المكتبات والمعلومات**، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة. 1991،ص 151.

المعلومات المتعلقة بالمعاملات بين الأفراد أو الهيئات أو السلطات. ومهنة الأرشيف مهنة قديمة قدم الوثائق نفسها، يشهد على ذلك الوثائق التي كانت تعد وتحفظ في أماكن خاصة بها في مصر القديمة أيام الفراعنة منذ أكثر من 3 أو 4 آلاف عام.

ويعرفه شعبان عبد العزيز خليفة بأنه "الشخص المسؤول الذي يعمل في نشاط أو أكثر من أنشطة الأرشيف مثل الفرز أو التنظيم أو القيد أو الحفظ والصيانة أو الترتيب والوصف أو تقدم الخدمات المرجعية للباحثين، أي أنه القيم على السجلات والوثائق والذي يوفرها للباحثين عند الطلب، كما يشرف على تقويمها والتخلص منها وحفظها وصيانتها وترتيبها ووصفها وإقامة المعارض و كذلك نشرها [1].

وقد تطور مفهوم العمل الأرشيفي بلوره حيث أصبح من مهام الأرشيفيين وضع وسائل البحث العلمية في خدمة المستعملين في مراكز الأرشيف المختصة وباستعمال الوسائل والمعدات التكنولوجية الحديثة للمعالجة والتخزين والاسترجاع لخدمة البحث العلمي والتاريخي. لهذا أصبح الأرشيفي يعرف بمستشار البحث وعمله متنوع وثري حيث لا يقتصر على المجال الإداري فقط، بل تطور إلى حد كبير فقد أصبح يتعامل مع الباحث والمؤرخ ويعمل بأساليب ومنهاج المكتبي في مراكز البحث والتوثيق.

4.2: تعريف أخصائي المعلومات:

ليس من الواضح على وجه التحديد متى بدأ باستخدام مصطلح أخصائي المعلومات، ولكنه من أصل حديث بالتأكيد، وهو الشخص الذي يتلقى تعليما أكاديميا على مستوى عال لأداء العمل مؤسسات ومرافق على اختلاف أنواعها. كما يعرفه المعجم الموسوعي بأنه " شخص يهتم بمعالجة البيانات في مجال من مجالات المعرفة، وليس بالتحكم في الوثائق". وهو الذي يقوم بلعب دور الوسيط بين مصادر المعلومات والمستفيدين منها باعتباره هو الذي يقوم بإيصال هذه المعلومات إلى طالبيها عن طريق مختلف الوسائل وتتضمن مهنة الأخصائي نشاطا يتطلب تعليما أكاديميا عالي. ومثل هذا النشاط يسترشد بمواصفات معينة. ويلتزم الأخصائيون بالمواصفات التي فرضها أو أنشأها مجتمع من الأفراد يتشار كون في اهتمامات نظرية أو فنية عامة، ويتفقون على الأخلاقيات الخاصة بهم .

كما يتطلب معرفة جيدة بأساسيات العمل المكتبي والمهارة في تطبيق هذه المعرفة في مجال العمل المكتبي. كما يتطلب حيرة كافية مبادئ التنظيم والإدارة والقدرة على تطوير طرق العمل فضلا على المقدرة على اختيار وتشغيل النظم التكنولوجية الحديثة والمقدرة على الاتصال الجيد بالباحثين والموظفين.

3: التعريف بأخلاقيات مهنة المكتبات والمعلومات:

عرف الدكتور محمد مجاهد الهلالي مصطلح الأخلاق "هو الأساس والركيزة الأولى التي يقوم عليها بنيان مهنة العاملين في المكتبات ومؤسسات المعلومات، وأن القواعد والقوانين الخاصة بالأخلاق المهنية أو السلوك

[1] محمد فتحي عبد الهادي ، المرجع السابق . س 39

المهني تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق الكرامة المهنية وممارسة الواجبات وفقا لمبادئ وقواعد منه ومتفق عليها من جانب العاملين بالمهنة " فهو يشير إلى أهمية الأخلاق للعاملين في مهنة المعلومات، ويربط الممارسة الصحيحة للمهنة بوجود مبادئ مقننة ومتفق عليها إن أخلاقيات المهنة المكتبية يجب أن تنصب على الأسلوب الذي نؤدي به العمل، والذي يمكن أن تقاس عليه الغايات وأن نحكم به .

4: أهمية أخلاقيات المهنة المكتبية

تعتبر الاخلاق منبع السلوك السوي والمستقيم، وكذلك أخلاقيات المهنية تشكل أساسا وركيزة تقوم عليها المهنة المكتبية، فمثل كثير من المهن التي ترتكز على عاملين حيويين هما: المهني وزبونه، كالتعليم والطب، المهنة المكتبية ترتكز على المكتبي والمستفيد، حيث تقوم بنهما علاقة "علاجية " على حد تعبير بارسونز عن علاقة الطبيب بالمريض، فالمستفيد كالمريض يلجأ إلى المكتبة أو مؤسسات المعلومات المختلفة من أجل تلبية حاجات معينة، إما أن تكون ضرورية وملحة أو ترفيهية، وقد تكون معروفة أو كامنة تحتاج لمن ينقب عليها.

إن حالة الحاجة التي يعيشها المستفيد او الباحث لا يستطيع أن يلبيها وحده، لكن يستطيع المكتبي مساعدته إلى حد بعيد في تلبية حاجاته والوصول إلى المعلومات اللازمة، وأحيانا أكثر بكثير مما كان يحتاج او يتوقع، وذلك بحكم معرفته وخبرته، إن هذه الكفاءة تكسب العاملين في قطاع المعلومات سلطة معينة على المستفيد، الذي يكون غالبا في وضعية حرجة بحكم حاجته للمكتبي بسبب عدم كفاءته في استرجاع المعلومات، وكذا حاجته لها والتي تجعله في حالة قلق وحرج، هذا الوضع يجعل في كثير من الأحيان المستفيد عرضة لاستعمال غير عادل لتلك السلطة التي يتمتع بها المكتبي كأن يحجب المعلومة، أو يقدمها بصفة تحيزية، أو يقدمها مقابل منافع معينة إلى غير ذلك من الحالات الكثيرة التي يشهدها المجال. مثل هذه الحالات وغيرها تتطلب وجود أخلاقيات وأداب مهنية تضبط سلوك العاملين في المكتبات وكذا قطاع المعلومات، حيث تحدد القواعد والآداب الخاصة بالسلوك المهني والتي تسهم إلى حد بعيد في توليد الكرامة المهنية وممارسة الواجبات وفق مبادئ متعارف عليها من قبل العاملين بالمهنة مما يؤدي إلى توفر جو من التفاهم والعمل البناء.

وتكتسي أخلاقيات المهنة المكتبية أبعاد وأهمية إضافية حيث أن العاملين في قطاع المعلومات يجدون أنفسهم وسط حلقة كثيرة التشعبات والعلاقات تشمل الرؤساء، الزملاء، الناشرين، المؤلفين موردي مصادر المعلومات، المستفيدين والمجتمع ككل، هذه العلاقات تستلزم قواعد سلوكية وأخلاق مهنية تحكمها وتنظمها. كما أن الأخلاقيات المهنية واحدة من الأسس الضرورية والعناصر اللازمة لتستكمل المهنة المكتبية أسسها ولتوفر حماية أفضل للمهنيين، وخدمات أرقى وأثرى للمستفيدين من مصالح ومرافق المعلومات.

المحاضرة السادسة عشر المبادئ الاخلاقية و الالتزامات المهنية لأخصائي المعلومات

1: المبادئ الأخلاقية للمهنة المكتبية :

وتعد الفيدرالية الدولية لجمعيات المكتبات IFLA السباقة في وضع دستور لأخلاقيات المهنة المكتبية بناءا على أخلاقيات المعلومات ، باعتبار المهنة المكتبية هي المهنة الأكثر تعاملا مع المعلومات والأكثر تأثرا بالمعضلات الأخلاقية لهذا التعامل .ويعد هذا الدستور بمثابة مرجع يمكن الاعتماد عليه في بناء دساتير ومواثيق أخلاقيات المعلومات في مختلف الدول، وقد تم تحديد أخلاقيات المعلومات التي يجب على المكتبي و أخصائي المعلومات التحلي ا والمتمثلة في[1]:

2.1: الوصول الى المعلومات : إن المهمة الجوهرية للمكتبيين و أخصائيو المعلومات هي ضمان وصول المستفيدين إلى مختلف أنواع المعلومات التي يحتاجونها سواء تعلق الأمر بمعلومات تعليمية، تربوية تثقيفية أو ترفيهية وتحقيق الديمقراطية من خلال الرفض التام و المعارضة القطعية لكل ما من شأنه ان يحد وصول المستفيدين للمعلومات والمعرفة وذلك من خلال فرض الرقابة عبر كافة مؤسسات المعلومات. كما يجب أن يحرص أخصائيو المعلومات على مجانية الخدمات، وفي حال توجب فرض رسوم على عضوية المؤسسة لابد من إعفاء فئة ذوي الاحتياجات الخاصة من هذه الرسوم .وعلى أخصائيو المعلومات السعي الدائم لتطوير المجموعات والتعريف بالخدمات للمستفيدين الفعليين والمحتملين حتى تحافظ مؤسسة المعلومات على تواجدها، إضافة إلى ضرورة استخدام كافة الطرق والوسائل التي تضمن الوصول إلى اموعات من طرف كافة المستفيدين، ولتحقيق ذلك وجب العمل وفق المعايير والمواصفات الدولية لمعالجة اموعات دف تحقيق وضمان الإتاحة على مدى البعيد .

2.1: الواجبات اتجاه الأفراد والمجتمع : بهدف تحقيق الإدماج والقضاء على التمييز يحرص أخصائيو المعلومات على ضمان الوصول غير المشروط للمعلومات لكافة المستفيدين على اختلاف أعمارهم، جنسياتهم، معتقداتهم الدينية، قدراتهم الجسمية، مستوياتهم العلمية والثقافية والاجتماعية، وضعيتهم السياسية، وأصولهم العرقية كما يجب احترام الأقليات في المجتمع وضمان وصولهم إلى المعلومات باستخدام لغتهم. وعلى أخصائي المعلومات ضمان الوصول الذاتي للمعلومات من طرف المستفيدين واحترام استقلاليتهم في البحث وتشجيعهم على ذلك .كما يجب تقديم خدمات تشجع على تنمية القدرات القرائية، وتنمي الثقافة المعلوماتية لدى المستفيدين وتطور لديهم القدرة على تعريف، تحديد، تقييم، تنظيم، استخدام وإنشاء المعلومات. إضافة الى تعزيز الجانب الاخلاقي في التعامل مع المعلومات من خلال محاربة السرقات العلمية وكل اشكال التعدي وسوء استخدام المعلومات .

[1] ناجية قموح ، مريم بولحليب ،دستور أخلاقيات المعلومات في المكتبات الجامعية الجزائرية ، جامعة عبد الحميد مهري ، قسنطينة ، انظر الموقع : www.researchgate.net بتاريخ : 2020/12/14 الساعة :21:30

3.1 :الخصوصية، السرية والشفافية: يحترم أخصائيو المعلومات الخصوصية من خلال حماية سرية البيانات الشخصية للمستفيدين وعدم اتاحتها أو استخدامها خارج المعاملات المنصوص عليها، ناهيك عن ضرورة محاربة سوء السلوك والفساد لدى بعضهم البعض.

4.1 :النفاد المفتوح والملكية الفكرية: يعمل أخصائيو المعلومات على ضمان الوصول غير المشروط للمعلومات من طرف المستفيدين باستخدام مختلف طرق وأساليب الوصول، وعليه وجب دعم حركة النفاد المفتوح، وذلك لضمان وصول عادل، سريع، مجاني وفعال للمعلومات. كما يتحمل أخصائيو المعلومات واجب مهني اتجاه حماية حقوق الملكية الفكرية، حيث يعتبرون شركاء المؤلفين والناشرين في حماية الملكية، ومن مهامهم التعريف والتوعية بضرورة احترام الملكية الفكرية من طرف المستفيدين و العمل الدائم على حمايتها .وعلى أخصائيو المعلومات التفاوض مع الناشرين لضمان الإتاحة المثلى والوصول الفعال للمستفيدين والتأكد من عدم فرض الناشرين لعراقيل غير ضرورية تمنع الاتاحة المشروعة من طرف المكتبات، ناهيك عن ضرورة التنسيق مع السلطة التشريعية في البلد لضمان عدم تضارب المصالح بين الناشرين والمكتبات، حيث يناشد أخصائيو المعلومات بضرورة تحديد الملكية الفكرية وتشجيع إتاحة ومجانية المعلومات الواقعة ضمن الحق العام.

5.1 :الحياد النزاهة و الإحترافية : يتخذ أخصائيو المعلومات مواقف حيادية وغير متحيزة في تقديم الخدمات و تحقيق الوصول، كما يعرفون وينشرون سياسيات وإجراءات الاختيار، التنظيم، الحفظ والإتاحة التي يتبعونها لضمان الشفافية[1].

يفصل أخصائيو المعلومات بين مصالحهم الشخصية ومهامهم المهنية، حيث لا يقدمون معتقداتهم الخاصة على حساب مسؤولياتهم المهنية ولا ينحازون لمصالحهم الخاصة ولأن لهم الحق في حرية التعبير، لا يجوز لهم أن يستخدموا هذا الحق في التعبير عن الإنحياز، فحرية التعبير لا يجب أن تؤثر على مبدأ الحياد في خدمة المستفيدين .

يناهض أخصائيو المعلومات الفساد في المهنة بكل أشكاله، سواء فيما يتعلق بالتزويد بمختلف الوسائل والمتطلبات المادية اللازمة لآداء المهام أو فيما يتعلق بالشراكات والمعاملات المالية، وعلى أخصائيو المعلومات السعي دوما إلى تحقيق التميز والجودة في أداء المهام من خلال العمل على تطوير مهاراتهم وقدراتهم بهدف النهوض بالمهنة المكتبية.

6.1 :العلاقات المهنية : يتبادل أخصائيو المعلومات الاحترام فيما بينهم، ويعارضون أي نوع من أنواع التمييز أين يحرصون على تحقيق المساواة فيما بينهم. يتبادل أخصائيو المعلومات المعارف فيما بينهم ويساعدون

[1] نفس المرجع السابق .

المستجدين منهم، كما يساهمون في حل المعضلات التي تواجهها المهنة من خلال البحث والنشر العلمي .لا يستخدم أخصائيو المعلومات الوسائل والأساليب غير الاخلاقية لمناقشة بعضهم.

2:الالتزام الوظيفي لأخصائي المكتبات و المعلومات :

إن علاقات أخصائي المكتبات والمعلومات متعددة فهو يتعامل مع الناشرين، الذين يحصل منهم على مصادر المعلومات، ويتعامل مع مصادر المعلومات نفسها. اختبارا وجمعا وانتقاء وتنظيما ومعالجة وهو يتعامل مع المكان الذي يوجد فيه، فيتعامل مع المستفيدين فيقدم لهم ما يحتاجونه من معلومات.

كما أنه فضلا عن هذا يتعامل كذلك مع نفسه وزملائه ورؤسائه. الشيء الذي أدى إلى ضرورة " وجود قواعد أخلاقية وسلوكية، تحكم وتنظم العلاقات بين الأفراد المهنيين وزملائهم والجمهور الذي تقدم له هذه الخدمة ". ويتناول مصطلح الأخلاق المبادئ التي توجه السلوك البشري، وهو يتعلق بقضايا الصواب والخطأ، العدل والظلم، الصحيح وغير الصحيح وذلك بالنسبة لمجتمع ما أو جماعة معينة[1].

فعلاقة الأمين أو المكتبي مع الله عز وجل ينبغي أن تبني على التقوى والخوف من الله في تأدية المهام والاتصاف بالأمانة والإخلاص والضمير الحي . ويمكن التعرض لعلاقة المكني بالمهنة ذاتها من خلال العناصر التالية :

- الرغبة والاعتزاز بالانتماء إلى مهنة المكتبي.
- القدرة على تحمل المسؤولية.
- الرفع من شان المهنة والالتزام بالقواعد الأخلاقية.
- الحث والتشجيع على الالتحاق بالمهنة للدارسين العلم المكتبات.
- المشاركة في نشاطات الجمعيات والانخراط بما .
- العمل على تطوير المهنة.

أما علاقة المكتبي بالإدارة " فيجب أن تبي على الثقة المتبادلة والعدل وكذا ضرورة الدفاع عن المهنة والسعي إلى تحقيق الامتيازات المهنية للمكتبيين، ويتم ذلك من خلال تحسيس الإدارة المشرفة على العاملين بالمكتبية وتعريفهم بدور المكتبي، وجهده في إعطاء الصورة اللائقة للمكتبة وخدمة روادها، الذي يجب أن يقابل بالاعتراف والتحفيز وتوفير الاستقرار للمكتبيين.

وفي العصر الحديث أدى استخدام الحاسوب والاتصالات عن بعد وشبكات المعلومات إلى ظهور مشكلات جديدة، كحق الفرد في الاحتفاظ بمعلومات معينة عن نفسه دون الكشف عنها إلا بموافقته. ومن الأمثلة ما يتعلق بالسجلات الطبية. فعلى الرغم من أن تحسينها سيؤدي إلى تحسين نظام الرعاية الصحية. فان هذا التحسين يمكن أن يهدد خصوصية المرضى خاصة وان السجلات الطبية تتضمن معلومات

[1] محمد فتحي عبد الهادي، المعلومات وتكنولوجيا المعلومات على اعتاب قرن جديد. المرجع السابق. ص. 37

شخصية حساسة. وقد اهتمت جمعيات المكتبات والمعلومات بوضع قواعد أخلاقية للعاملين بالمكتبات ومراكز المعلومات، وتهدف فكرة وضع الدساتير الأخلاقية للمهنة المكتبية في العديد من البلدان الأوروبية و في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى المحافظة على الصفة العلمية والتربوية للمهنة المكتبية، وتتضمن " دساتير أخلاقيات المهنة مجموعة من الضوابط وقواعد السلوك المهني التي تنظم علاقة المكتبي ومسؤولياته تجاه المستفيد وتجاه المجتمع وكذلك علاقة مع المهنة في حد ذاتها[1].

3 :الالتزام المهني لأخصائي المكتبات و المعلومات:

1.3:احترام مدونة سلوك المهنة المكتبية : فالمدونة المهنية تسعى إلى تحقيق مستويات عليا من الكفاءة في ميدان معين وتعزيز العلاقات بين أعضائها، وترقية مشاعر الناس إلى حياة أفضل وهذا ما جاءت به الموسوعة العربية العالمية، يبين هذا التعريف أن للميثاق وظيفة على مستويين الأول تحقيق الكفاءة والجودة في العمل، والثاني هو العلاقات بين العاملين.

" إن الدستور هو عهد بين طرفين أو أكثر يلتزم به الإنسان فكرا وسلوكا أمام الله ونحو نفسه والآخرين، وترتب عليه واجبات وحقوق الأطراف معينة أو بذلك فإن الميثاق أو الدستور المهني للمكتبات والمعلومات وهو وثيقة عهد يلتزم بها أخصائيو المكتبات، يتضمن قواعد و مبادئ مهنية وأخلاقية للواجبات التي تصف أنفسهم ومهنتهم وجمهورهم وزملائهم ومجتمعهم.

و بصفة عامة يمكننا القول أن ميثاق المهنة المكتبية هو وثيقة تحل مبادئ أخلاقية نابعة من مبادئ المهنة المكتبية المتعلقة بالسلوك المثالي المطلوب من المكتبي من أجل تحقيق خدمة مكتبية متكاملة.

وعليه يجب على اخصائي المعلومات أن يتفانى في الالتزام بقواعد السلوك المهني في المكتبة و أن يحرص على الالتزام المهني و مساندة الزملاء داخل المكتبة ، وكذلك عليه أن لا ينساق بتحويل الوضعية المهنية الى شيئ من اللقاء الاجتماعي ، وأن يحافظ على الجدية في العمل ا دام في وقت الدوام الفعلي.

2.3:السر المهني : ان اخصائي المكتبات و المعلومات ملزم بحفظ أسرار الوظيفة خاصة و أن عمله لا يقتصر على المكتبة فقط بل يتعداه الى مختلف المؤسسات (المدرسة ، المستشفى ، لمؤسسة العسكرية ، السجون ، صانع مختلفة ، دور الرعاية) وعليه يجب أن حرص على أن يكون شديد التكتم و السرية ، بحكم أن المعلومات التي قد تكون تحت سلطته في المؤسسة حساس جدا ، ولهذا منحت له صفة أمين محفوظات .

3.3: الحذر من استغلال النفوذ و السلطة : على أخصائي المكتبات و المعلومات أن يتجنب الحصول على خدمات او تسهيلات أو رشاوى او أي نوع كان من الإمتيازات من أي طرف يتعامل معه من خارج المنظمة التي هو موظف فيها ، و أن يقطع كل علاقة مريبة قد تدفع له مقابل الوشاية بالسر المهني .

4.3:التنبيه الى المحاذير الايديولوجية : على المختص في المكتبات و المعلومات أن يحذر من تحوله الى اداة لخدمة اغراض غير نزيهة أو مؤدلجة خاصة و أن بين يديه مختلف الأفكار و الطروحات ، لذلك عليه أن

[1] محمد مجاهد الهلالي ، **بحوث و دراسات في المعلومات والمكتبات** ، المكتبة الأكاديمية، القاهرة ، 1999 ،ص ص 65 - 67.

يجتهد في الحياد ، و أن يكون في خدمة المستفيد و مساعدته للوصول الى مختلف اوعية المعلومات دون محاولة التأثير عليه .

5.3: **الاعداد الذاتي و معرفة حدود المهنة** : كغيرها من المهن ، تحتاج مهنة المكتبي الى اعداد و تنمية مهنية دائمة و مستمرة ، خاصة مع اعتمادها الكثيف على تكنولوجيا المعلومات فعلى المكتبي ان لا ينخرط في المهنة ان لم يتحلى بالصبر في تكوين نفسه و الاستفادة من خبرة غيره .

قائمة المراجع

القرن الكريم

الكتب :

1. ابراهيم ناصر،**التنشئة الاجتماعية** ، دار وائل للنشر و التوزيع ، الاردن ، 2014.

2. أبو بكر محمود الهوش ، **تقنية المعلومات و مكتبة المستقبل** ، مكتبة مطبعة الاشعاع الفنية ، الاسكندرية ، 1999.

3. أحمد أبودية، الفساد - الداء والدواء ، منشورات الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة ، القدس، 2004 .

4. أحمد وليد ، **الدولة بين نظريات التحديث و التبعية** ، دار النهضة للطباعة و النشر و التوزيع ،القاهرة ،2006.

5. أسامة الشهواني، **إدارة الدولة المفاهيم والتطور**، دار الشروق، عمان، الأردن، 2001.

6. إسماعيل الشطي و آخرون ، **الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية** ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2004.

7. أمير فرج يوسف ، **مكافحة الفساد الإداري و الوظيفي و علاقته بالجريمة على المستوى المحلي و الإقليمي و العربي و الدولي في ظل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة**، ،المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ،2009 .

8. أنور رسلان ، القانون الاداري السعودي ، مطبعة دار الادارة العامة ،الرياض ، 1988.

9. برنامج حزب العدالة والتنمية ، تر : طارق عبد الجليل ، القاهرة : مركز القاهرة للدراسات التركية ، 14اوت 2001.

10. بلال خلف السكارنة، **الفساد الإداري** ، دار وائل للنشر، عمان، 2011.

11. ثناء عبد الله فؤاد، **الدولة والقوى الاجتماعية في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.

12. أبو حمد الغزالي ، إحياء علوم الدين ، دار احياء الكتب العربية ، بيروت ، 1967.

13. حمدي عبد العظيم ، **عولمة الفساد و فساد العولمة** ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ، 2008.

14. دينا علي حامد الأحمد، "**الاعتماد المهني للمعلم**"، دط، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ،2007.

15. راوية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، القاهرة، 2005.

16. زين الدين بلال أمين ، **ظاهرة الفساد الإداري في الدول النامية و الشريع المقارن** ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، 2009.

17. سامح فوزي، **الحكم الرشيد** ، نهضة مصر للطباعة و النشر و التوزيع ، مصر ، 2007.

18. ساهر عبد الكاظم مهدي، الفساد الاداري أسبابه أثاره و أساليب المعالجة ، دائرة المفتشية العامة ، الكويت ، 2008.

19. سعيد الراشدي ،**الادارة بالشفافية** ، دار كنوز للمعرفة و النشر و التوزيع ،عمان ،2007.

20. سعيد مقدم ، أخلاقيات الوظيفة العمومية ، دار الأمة للطباعة و النشر ، لجزائر ، 1997.

21. السيد علي شتا ، **الفساد الاداري و مجتمع المستقبل** ، مكتبة الاشعاع ،الاسكندرية ، 1999.

22. شريف احمد الطباخ ،**أثر الفساد الحكومي في انتشار الجريمة** ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2012.

23. طاهر محسن منصور الطالبي، صالح مهدي العامري ،**المسؤولية الاجتماعية و اخلاقيات الاعمال** ،دار وائل للنشر ، عمان ، 2005.
24. عاصم الأعرجي ، **نظريات التطوبير و التنمية الإدارية** ، منشورات جامعة بغداد ، العراق 1988.
25. عامر الكبيسي، الفساد والعولمة ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية . 2005.
26. عبد الرحمان سليمان زيباري ، السلطة القضائية قفي النظام الفدرالي ، منشورات زين الحقوقية ، لبنان، 2013.
27. عبد الغني محمد حسين ، **مقاومة و مواجهة الفساد** ،مركز تطوير الأداء ، مصر ، 2006.
28. عبد القادر الشيخلي ، **أخلاقيات الوظيفة العامة** ، دار مجد وي ،الأردن ،1999.
29. عبد القادر الشيخلي ، **معوقات تطوير نظم و أجهزة الخدمة المدنية في القطار العربية** ، دار الفكر للنشر و التوزيع ، عمان ،1982.
30. عبد الله احمد المصراتي ، الفساد الاداري نظرية اجتماعية في علم الاجتماع الانحراف والجريمة ،المكتب العربي الحديث، الاسكندرية،2011.
31. عبد المجيد محمود عبد المجيد ، **الفساد** ، دار نهضة مصر للنشر ، مصر، 2014.
32. عبده محمد فاضل الربيعي ، الخصخصة و أثارها على التنمية بالدول النامية، مكتبة مدبولي، القاهرة ، 2004.
33. عدنان حمودي الجليل :**النظم الانتخابية** ،مطابع اليقظة ، الكويت، 1982.
34. عصام سليمان ، مدخل الى علم السياسية، د دن ، بيروت : 1998.
35. علي عبد الصادق، ***مفهوم المجتمع المدني***، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ،2007.
36. عمار بوحوش ،الاتجاهات الحديثة في علم الإدارة ، ط2، دار البصائر للنشر و التوزيع، الجزائر ، 2008.
37. عنتر بن مرزوق عبدو مصطفى، **معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور و الاسباب و الحلول** ،دار جليطي للنشر، الجزائر ،2009.
38. غسان مدحت خيري ، الرقابة القضائية على القوانين ،دار الراية للنشر و التوزيع ، الاردن ، 2012.
39. فارس رشيد البياني ، **الفساد المالي والاداري في المؤسسات الانتاجية والخدمية في علم الاجتماع الانحراف والجريمة.دراسة ميدانية**،المكتب العربي الحديث ، الاسكندرية ، 2011.
40. فوزي، أوصديق، **النظم السياسية المقارنة والقانون الدستوري** ، دار الكتاب الحديث، البليدة ، 2005.
41. قطيشات رانية، **المساءلة و الشفافية في البلديات** ، اوراق المؤتمر السنوي حو استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد ، المنظمة العربية للتنمية ، القاهرة ، 2010.
42. كمال دسوقي ، **سيكولوجية الادارة العامة** ، المكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، 1961.
43. محسن صالح ، قضايا النموذج السياسي الماليزي وادارة الاختلاف ، من مركز الجزيرة للدراسات، د ب ن،2012
44. محمد أبو سمرة ، **الاعلام و السلطات الثلاث** ، الدار العربية للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2011.
45. محمد المدني بوساق ، **التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية**، دار الخلدونية ،الجزائر ، 2004.
46. محمد زاهد عول ، التجربة الليدوية التركية كف قام حزب العدالة والتنمية تركيا الى التقدم ، مركز نماء للبحوث والدراسات ، لبنان ،2013.
47. محمد زكي أبو عامر، **قانون العقوبات** ، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 1998.
48. محمود عاطف البناء ، **الوسيط في النظم السياسية** ، ط2، دار الفكر العربي ، مصر ، 1994.

49. محمد فتحي عبد الهادي ، **المعلومات وتكنولوجيا المعلومات على أعتاب قرن جديد**.، مكتبة الدار العربية للكتاب. القاهرة ، 2000 .

50. محمد مجاهد الهلالي ، **بحوث و دراسات في المعلومات والمكتبات** ، المكتبة الأكاديمية، القاهرة ، 1999 .

51. محمد نور شحاتة ، **استقلال القضاء من وجهة النظر الدولية والعربية والإسلامية** .،دار النهضة العربية ، لبنان ، 2007.

52. محمد يعقوب المليجي ، **المواطنة في عصر العولمة** ، نور للنشر و التوزيع ، القاهرة ،2010.

53. مسعود سميح ، البنك الدولي لمكافحة الفساد ، خبير اقتصادي في المركز الكندي لدراسات الشرق الأوسط ، الحياة ،يوليو 2007.

54. أيمن عبد الحفيظ ، أساليب مكافحة جريمة الفساد، مطابع الشرطة للطباعة و النشر ، الاردن، 2007.

55. مصطفى اسماعيل زيد، الاصلاح السياسي في تركيا،دار الجامع للتوزيع و النشر ، لبنان ، 2015.

56. مصطفى كامل السيد و آخرون، **الفساد والتنمية- الشروط السياسية للتنمية الإقتصادية**- ، مركز الدراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة ، 2006.

57. معمر خولي، الاصلاح الداخلي في تركيا. المعهد العربي للأبحاث ودراسة السياسات،الدوحة، 2011،

58. منقد محمد و انعام الشهباني ، **العوامل المؤثرة في الفساد الاداري** ، المجلة العربية للادارة ، المجلد 20، العدد 02، القاهرة 2000.

59. مهدي حسين زويلف ، **التنمية الادارية و الدول النامية** ، دار مجدلاوي ،الاردن ، 1993.

60. موسى بوهن، **النظام القانوي لمكافحة الفساد** ، منشورات المؤسسة الوطنية للاتصال ، الجزائر ،2009.

61. مي فريدة ، **الفساد دورة نظرية** ، مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد146، يناير2001.

62. نزيه رعد، **القانون الدستوري العام** ، المؤسسة المدينة ،لبنان ، 2011.

63. نعيم براهيم الطاهر ، **إدارة الدولة و النظام السياسي النوبى** ، عالم الكتب ، لبنان ، 2011.

64. هاشمي خرفي، **الوظيفة العمومية على ضوء التشريعات الجزائرية وبعض التجارب الأجنبية**، ط.3 ، دار هومة ، الجزائر ، 2013 .

65. وليد خلف الله ذياب ، اخلاقيات **ممارسة العلاقات العامة** ، ار الطباعة للنشر و التوزيع ، عمان ، 2014.

66. وهبة مصطفى الزحيلي ، **التعريف بالفساد و صوره** ،كلية الشريعة، جامعة دمشق ، 2003.

67. ياسر خالد بركات الوائلي ، الفساد الاداري مفهومه مظاهره أسبابه ، مركز دراسات المستقبل ، أبو ظبي الإمارات ، 2009.

<u>المجلات و الدوريات :</u>

68. حوحو رمزي و دنش لبنى ، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته،جلة الاجتهاد القضائي ، لعدد 05، 2009.

69. سعد العنزي ، **وجهة نظر تحليلية في الفساد** ، مجلة أخبار المحاسبة العدد 6 ، بغداد ، 2002.

70. داوود خير الله ، **الفساد كظاهرة عالمية اليات ضبطها** ، مجلة المستقبل العربي ، العدد309، بيروت ،2004.

71. عبد الحليم بن مشري ، عمر فرحاتي ، **الفساد الإداري مدخل مفاهيمي**، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، العدد الخامس، سبتمبر 2009.

72. غربي محمد ، **الديمقراطية و الحكم الرشيد – رهانات المشاركة السياسية تحقيق التنمية** – دفاتر السياسة و القانون ، جامعة ورقلة ، افريل 200، ص ص 366-381.

73.

74. محمد محسن العبودي ، اساليب القيادة الحديثة بين المركزية و اللامركزية ، مجلة الادارة ، المجلد 17، العدد 4 ، القاهرة.

75. محمد محمود العجلوني: أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول العربية ،المؤتمر العالمي التاسع للإقتصاد والتمويل الإسلامي (ICIEF) حول النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي والمنوي عقده في استنبول ، تركيا ، خلال الفترة 2013.أنظر الموقع الالكتروني

76. نواف سالم كنعان ، **الفساد الإداري والمالي، أسبابه أثاره و وسائل مكافحته**، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات، العدد 33، 2008.

77. وليد بشيشي ، سليم مجلخ ، **اثر اخلاقيات مهنة التدريس على جودة مخرجات التعليم العالي** ، مجلة بحوث جامعة الجزائر ، العدد 13، جوان.،2019 .

الرسائل و الأطاريح

78. أوهيب فتحي ،اللامركزية و المجتمع في الجزائر ، مذكرة ماجستير ، قسم العلوم السياسية ، جامعةوهران 2011.

79. باسم فيصل الدليمي ، الفساد الاداري و بعض أشكاله من وجهة نظر عينة من المديرين ، رسالة ماجستير ك، كلية الادراة ، جامعة بغداد ، 1999 .

80. حاحة عبد العالي ، الاليات القانونية لمكافحة الفساد الاداري في الجزائر ، اطروحة دكتوراه ، جامعة بسكرة ،2013، ص 501.

81. خالد بن فيحان المنديل ،المركزية و اللامركزية في اتخاذ القرار و علاقتها بالاداء الوظيفي ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، السعودية ، 2003.

82. سعادي فتيحة ، المركز القانوني للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ، شهادة ماجستير ،قسم القانون ،جامعة عبد الرحمان ميرة ،بجاية ،2011.

83. مليكة فريمش ، دور الدولة في التنمية دراسة حالة الجزائر ، مذكرة دكتوراه علوم في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة يوسف بن خدة - الجزائر - كلية الحقوق و العلوم السياسية 2012/ 2011.

84. قدومي منال ، **دور المشاركة المجتمعية في تنمية وتطوير المجتمع المحلي** : حالة دراسية للجان الأحياء السكنية في مدينة نابلس رسالة ماجستير، 2005.

85. لرقم رشيد، **النظم الانتخابية و اثرها على الأحزاب السياسية** ، مذكرة ماجستير ، جامعة منتوري ، قسنطينة، 2011.

المؤتمرات العلمية

86. حسن كريم ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية ،لبنان ، 2006.

87. سفيان فوكة، الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية، الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في المجتمع الجزائرى ، جامعة الشلف 16-17 ديسمبر 2008.

88. عمار بوضياف ، استقلالية القضاء الاداري في الجزائر المبدأ و الضمانات، أعمال الملتقى الدولي الثالث ، دور القضاء الاداري في حماية الحريات الاساسية 28-29 أفريل 2010، الواد ، الجزء الاول.

المعاجم و القواميس

89. محمد الدين محمد بن يعقوب الفير و زابادي، **القاموس المحيط**، ط 6، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1998.

90. مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، ط4،مكتبة الشروق الدولية، مصر ،2004.

91. خليفة شعبان عبد العزيز، **قاموس البنهاوي الموسوعي في مصطلحات المكتبات والمعلومات**، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة. 1991،ص 151.

مو اقع الأنترنت

92. حمدي السعيد سالم ، افهموا الملعب السياسي التركي يرحمكم الله ، منحصل عليه من الموقع : **www . ahewar . org . asp ? aid**

93. سليمة بن حسين ، الحوكمة دراسة في المفهوم ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، عدد10 جانفي 2015. أنظر الرابط الالكتروني :

94. **مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واستعراض تتقيد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وخلاصة و افية عن ماليزيا ، بينما ، نوفمبر2013.**

95. ناجية قموح ، مريم بولحليب ،دستور أخلاقيات المعلومات في المكتبات الجامعية الجزائرية ، جامعة عبد الحميد مهري ، قسنطينة ، انظر الموقع : www.researchgate.net

96. كاميليا مقرون ، ماليزيا : محكمة كوالالامبور توجه تهمة الفساد الى رئيس الوزراء السابق نجيب عبد الرزاق ، متحصل عليه من الموقع :https : / / www . fance24 . com / ar20180704 بتاريخ 2019/04/30.

97. تقرير صنوق النقد الدولي حول مكافحة الفساد الصادر في نشرة الصندوق الالكترونية 2016/05/11 المنشور في الموقع الرسمي للصندوق.

98. كاميليا مقرون ، ماليزيا : محكمة كوالالامبور توجه تهمة الفساد الى رئيس الوزراء السابق نجيب عبد الرزاق ، متحصل عليه من الموقع :https : / / www . fance24 . com / ar20180704 بتاريخ 2019/04/30.

99. دستور ماليزيا الصادر عام 1957 شاملا تعديلاته لغاية عام 2007 ، متحصل عليه من الموقع :

http://www.constituteproject.org constitutionmalaysia-2007.pdf 2019/06/01

100. حمدي السعيد سالم ، افهموا الملعب السياسي التركي يرحمكم الله ، منحصل عليه من الموقع : **www . ahewar . org . asp ? aid**

101. معمر خولي، الاصلاح الداخلي في تركيا. المعهد العربي للأبحاث ودراسة السياسات،الدوحة، 2011.

http://www.ad gov.eg About20MSAD Transparency%20committee sev

102. محمد محمود العجلوني: أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول العربية ،المؤتمر العالمي التاسع للإقتصاد والتمويل الإسلامي (ICIEF) حول النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي والمنوي عقده في استنبول ، تركيا ، خلال الفترة 2013.أنظر الموقع الالكتروني

https://doctiktak.com/3-98-mohamad-alouni-the-effect-of-rashidi-rule-on-the-economicaldevelopment.html2016/4/25.

103. سليمة بن حسين ، الحوكمة دراسة في المفهوم ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، عدد10 جانفي 2015. أنظر الرابط الالكتروني بتاريخ :

https://www.asjp.cerist.dzlen/article/5933